دراسة سياسية شاملة حول تركيبة الأحزاب السياسية

" نمودج الجزائر "



الكاتب جمال الصغير


الفصل التمهيدي

مقدمة عامة :

إن الأحزاب لها طبيعة خاصة و تعريف سياسي أكثر من حقوقي رغم ارتباط الموجود بين الحقوق والسياسية في الاتجاه وتأدية والفرع لدلك كانت لي صعوبة في إكمال المذكرة لعدم اهتمام النخب الفكرية بالمراجع الأساسية للأحزاب السياسية .

مما جعلنا نجد صعوبة جعلتنا نخرج عن المسار قليلا وألزمتنا النهوض وإعطاء البحث أهمية كبيرة وكان عملنا كالأتي:

مصدرنا عن الأحزاب السياسية كانت قليلة في المراجع وكثيرة في المقالات والتصريحات التي تضمنت أمور مفيدة لنا كطلاب أخدنا عليها تجربة من سياسيين ورؤيتهم الشاملة عن الأحزاب والأمر الثاني أعطينا لأنفسنا الحق وكتبنا وعلقنا في كل فقرة ، لأن السياسية لا يجوز فيها النسخ ولو بالفقرات لأنها علوم غير جامدة وممكن تغير الحركة يجعل منك سياسي محنك من درجة الأولى وتضع رأيك ويكون منطقي ومدروس على حسب الحالة التي تكون عليها.

ومن أخدنا عليهم بعض الكلمات هم أهل لسياسية ومحللين كبار كانت لهم نظرة موازنة ومحفوظة أتقنها البعض وحفظها البعض عنهم ، ومن حقنا أن نبدع ونعرف ونضع ونجعل الملزوم مفهوم .

أولا: الإشكالية :

و بناءا على ما تقدم يكن التعبير عن الإشكالية بالتساؤل التالي :

ما هو دور الأحزاب السياسية في بناء الدولة ؟ وعليه إشكالية البحث تتمحور حول التساؤلات الجزئية التالية :

1.ما مدى أهمية الأحزاب السياسية ؟

2.ما هي التعرفات الخاصة والعامة للنظام الحزبي وما هو التجنيد السياسي لبناء الدولة ؟

3.ما مدى فعالية المعارضة السياسية ؟ ما مدى أهميتها ؟

ثانيا : فرضيات البحث :

للإجابة على التساؤلات السابقة و التي تمل إشكالية البحث قمنا بصياغة الفرضية العامة التالية :

يساهم نظام في تحسين صورة الديمقراطية التي عمودها الأحزاب السياسية لأنها تعبر عن مصداقية النظام العالمي ولو حتى كان لها إتجاه ناحية المعارضة فدلك يكون تطبيق جزء كبير من السياسية العامة الدولية .

يمكن أن تنطوي تحت هذه الفرضية العامة الفرضيات الجزئية التالية:

-1تعتبر الأحزاب السياسية العمود الفقري للديمقراطية إدا غابت غاب معها الشرعي المجدي للحرية وتحول إلى الاشتراكية أو الدخول في مرميات الدكتاتورية

-2يقضي النظام أسلوبه الخاص في فرض قوانين الدولة المتبعة من طرف السلطة التشريعية والفرق بينه وبين الأحزاب السلطة الكاملة المدعمة بصلاحيات المحمولة بقوة الشعب

-3لا تخضع الأحزاب السياسية لي أي شيء من التهديد لأن نظامها ديمقراطي .

ثالثا: أهمية البحث :

تستمد هذه الدراسة أهميتها من خلال النظرة المتزايدة الدائمة من طرف طبقة الشعب و دور نظام الدستوري داخل المؤسسة النظامية لكي يكون مشروع للكل وليس طبقات السياسية فقط من جهة ثانية و بصفة عامة فإن أهمية بحثنا تظهر في العناصر التالية :

1.الأهمية التي يكتسبها هذا الموضوع نظر للوضع الراهن الذي تمر به الدول العربية من ربيع عربي وثورات شعبية بسبب الأنظمة الغير الديمقراطية التي تشمي على الحزب الواحد

2.أهمية الأحزاب السياسية واشتراكها مع الدولة لبناء مؤسساتها

رابعا: محددات الدراسة:

من اجل الإحاطة بإشكالية البحث و فهم جوانبها المختلفة حددنا مجال دراستنا في مايلي:

المجال العلمي: قدرنا مفهوم الأحزاب وفاعلية القوى الحزبية لضمان مقهوم خاص جعلنا لا نركز على المصادر أكثر من البحث العلمي السياسي ودلك منم لقاءات صحفية مع سياسيين أو مقالات معروفين بيها لدلك كان بحثنا علمي و لم يركز على الساسة الموجودة الحالية .

المجال العملي: تعريفنا للأحزاب كان لا بد من عمل خاص هو : العودة قليلا إلا الماضي وبناء طبقات مختلفة يرتكز عليها البحث كالبحث في الدستور والجريدة الرسمية

خامسا: صعوبات البحث:

لقد واجهتنا صعوبات و مشاكل عديدة عند إعداد هذا البحث ، سواء تعلق بالجانب بالمراجع الموثوق أو الجانب العلمي. وهذه الصعوبات يمكن حصرها في ما يلي:

_ صعوبة الحصول على المراجع المتعلقة بجوهر الموضوع

_أغلبية المراجع التي عالجت الموضوع تعتبر مقالات سياسية مواد دستورية ، لقاءات صحفية تاريخ سياسي

سادسا: المنهج المستخدم في البحث:

للإجابة على إشكالية هذا البحث و إثبات أو نفي صحة الفرضيات استخدمنا المنهاج السياسي الرمزي الذي يقدم تعريف للحالة ويأخذ النموذج عليها و منهج السياسي الرمزي ، إذ يعتبر أن من أكثر المناهج موافقة مع هذا الموضوع في:

-الجانب الدراسي : اعتمدنا على المنهج الرمزي السياسي الدي هو ملخص في أمرين

.تعريف الحالة

نموذج عن الحالة

-الجانب المفهومي: تم اعتماد على منهج دراسة الأمر في الجانب المفهومي بإضافة تعليقنا على بعض الفقرات السياسية التي تجعلنا نعبر عن أراء خاصة بنا

سابعا: هيكل البحث:

للإجابة على الإشكالية محل الدراسة و التأكد من صحة الفرضيات ، قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى فصلين، و يحتويان على:

الفصل الأول: كان كله تعريفات خاصة عن الأحزاب السياسية ومفهوم التاريخي ونبذة عن ضرورتها الحتمية التي تمشي مع التيار العالمي الجديد

الفصل الثاني: مخصص لدراسة نموذج " الجزائر " القوى الحزبية وتأثيرها على النظام السياسي المرهون ودلك للمشاركة في بناء مؤسسات الدولة


الفصل الأول

مقدمة الفصل الأول :

إدا أردنا أن نبدع في تعريف الأحزاب السياسية فنقول : **الحزب السياسي هو تنظيم له اتجاه سياسي وجامد على تركيبة السياسية جماعية وليست فردية وله تشابه في هياكله مع الحكم القديم لكنه يمشي مع تيار النظام العالمي الجديد[1] .**

في العلوم السياسية توجد عدة تعاريف للأحزاب السياسية. أبرزها التعريف التقليدي لدلك ركزوا علماء السياسة على دور الأحزاب السياسية، باعتبارها أدوات للترويج والوصول إلى رابط الحقيقي بين الحزب السياسي والدولة ألا هو الانتخابات للوصول إلى المناصب العامة مما يجعلنا نعرف الأحزاب السياسية على النحو التالي : **" هي جماعة منظمة رسمية تؤدي وظائف وتثقيف الجمهور لقبول النظام فضلا عن الآثار المباشرة أكثر من اهتمامات السياسة العامة، ويشجع الأفراد لتولي المناصب العامة، والتي تشمل وظيفة الربط بين الجمهور ومتخذي القرارات الحكومية" [2].**

ومما خرجت بيه العلوم السياسية في روابطها مع الأحزاب السياسية كأداة لتنفيذ مبادئ السياسية تعريف خاص وشامل لكل الجوانب المتفرعة من السياسية في تعرف الحزب السياسي : **هو تنظيم سياسي يسعى إلى بلوغ السلطة السياسية داخل الحكومة أو من خلال مرشح في الانتخابات الرئاسية ، وعادة من خلال المشاركة في الحملات الانتخابية. والأحزاب السياسية تمارس الديمقراطية في داخلها من خلال انتخاب أعضائها في أمانات الحزب المختلفة وصولا إلى انتخاب رئيس الحزب، وترشيح أعضاء ينتمون للحزب لخوض الانتخابات[3].**

الأحزاب السياسية كثيراً ما تتبنى أيديولوجية معينة ورؤى، ولكن يمكن أيضا أن تمثل التحالف بين المصالح المتباينة.

1.جمال الصغير مقال صحفي جريدة دنيا الوطن الفلسطينية العدد 12 شهر نوفمبر 2011 صفحة المقالات

2. الأحزاب السياسية في فلسطين !! بقلم الدكتور حنا عيسى تاريخ النشر : 27-10-2013

3. الأحزاب السياسية في فلسطين !! بقلم الدكتور حنا عيسى تاريخ النشر : 27-10-2013

كأي تعريف من تعريفات التي ذكرناها نقول أن تتعدد التعريفات المختلفة للأحزاب السياسية ، على أنه ومن واقع النظر لهذه التعريفات ، يمكن الإشارة إلى أن الحزب السياسي هو **: " اتحاد بين مجموعة من الأفراد ، بغرض العمل معاً لتحقيق مصلحة عامة معينة ، وفقاً لمبادئ خاصة متفقين عليها . وللحزب هيكل تنظيمي يجمع قادته وأعضاءه ، وله جهاز إداري معاون، ويسعى الحزب إلى توسيع دائرة أنصاره بين أفراد الشعب"[1] .**

وتعد الأحزاب السياسية إحدى أدوات التنمية السياسية في العصر الحديث . فكما تعبر سياسة التصنيع عن مضمون التنمية الاقتصادية ، تعبر الأحزاب والنظام الحزبي عن درجة التنمية السياسية في النظام السياسي .

وقد حافظت الأحزاب السياسية على أهميتها بالرغم من تطور مؤسسات المجتمع المدني ، التي اكتسب بعضها مركزاً مرموقاً على الصعيد الخارجي من خلال التحالفات عابرة القومية ، ولكن تلك المؤسسات لم تستطع أن تؤدي وظيفة الأحزاب في عملية التداول السلمي للسلطة ، إضافة إلى وظائفها الأخرى في المجتمع .

لعل من الصعوبة بمكان أن يتمكن الباحث من تقديم تعريف جامع مانع لظاهرة مركبة تتسم بالشمولية والتعقيد مثل ظاهرة الحزب السياسي وربما يرجع ذلك لاختلاف الآراء والخلفية الإيديولوجية للكُتّاب والباحثين الذين تصدوا لتحديد هذا المفهوم غير أن ذلك لن يمنعنا من محاولة مقاربة هذا الموضوع من خلال التمييز بين اتجاهين أساسيين وسرد مجموعة من التعريفات قُدِّمت للحزب السياسي، لكي نتقدم في البحث يجب أن نعرف البوابة إلى أين تؤدي وإلى طريق إلى أين تسير حتى لا نخرج عن موضوع.

ولكي نغلق موضوع التعريفات الكثيرة يجب التركيز على نقطة أساسية تحمل في طياتها اتجاهان في تعريف الأحزاب السياسية

1. مقدمة كتاب الأحزاب السياسية في العالم الثالث اسامه الغزالي

مدخل إلى الفصل الأول :

أ- الاتجاه الأول:

يمثله الفكر الماركسي الذي يرى أن الحزب السياسي ما هو إلا تعبير سياسي لطبقة ما وبالتالي لا وجود لحزب سياسي دون أساس طبقي حسب المفهوم الماركسي وهذا استبعاد واضح من فضاء الحزبية للأحزاب الأخرى التي لا تقوم على أساس طبقي

ب – الاتجاه الثاني:

يتبناه الأدب السياسي البرجوازي ويركز هذا الاتجاه على المبادئ ودرجة التزام الوضوح والتحديد في صياغتها وإذا انتقلنا إلى مفهوم الحزب السياسي لدى المفكرين والباحثين نجد أن دزرائلي يرى أن الحزب السياسي "**مجموعة من الأفراد يجمعهم الإيمان والالتزام بفكر معين غير أن هذا الاتجاه يغفل حقيقة إمكانية وجود حزبين أو أكثر يتقاسمان نفس المبادئ والأهداف داخل الدولة نفسها**''[1] .

أما هارولد لاسويل ''**فيرى أن الحزب" تنظيم يقدم مرشحين باسمه في الانتخابات** ''وقريباً من هذا التعريف نرى شلزنجر يحدد مفهوم الحزب في مظهر واحد من مظاهره وهو هدف الوصول للسلطة ويعتبره تنظيماً يسعى للوصول إلى السلطة في الأنظمة الديمقراطية وكأن هذا التعريف يستبعد من معنى الحزبية كل الأحزاب التي لا توجد في الدول الديمقراطية، لذلك نجد جيمس كولمان يوسع من دائرة مفهومه للحزب السياسي لتنطبق على كل الأنظمة السياسية إن الحزب " **له صفة التنظيم الرسمي هدفه الصريح والمعلن هو الوصول إلى الحكم إما منفرداً أو مؤتلفاً مع أحزاب أخرى"**

ولا يبتعد جوزيف لا بالومبارا في تعريف للحزب السياسي عن التعريفات السابقة مع بعض الإضافات فالحزب في نظره " **تنظيم رسمي هدفه وضع وتنفيذ السياسات العامة**

في حين أن ماكس فيبر يقول إن: " **اصطلاح الحزب يستخدم للدلالة على علاقات اجتماعية تنظيمية تقوم على أساس من الانتماء الحر والهدف هو إعطاء رؤساء الأحزاب سلطة داخل الجماعة التنظيمية من أجل تحقيق هدف معين أو الحصول على مزايا عادية للأعضاء** " [2]

---

1. التحول الديمقراطي والمجتمع المدني د- عبد الوهاب حميد رشيد
2. تقرير عن ملف مؤتمر دراسة النظام العالمي الجديد

وبأسلوب لا يخلو من البساطة والتفصيل يعبر**gorges burdeau** عن تعريفه للحزب بأنه**: " تنظيم يضم مجموعة من الأفراد بنفس الرؤية السياسية وتعمل على وضع أفكارها ما موضوع التنفيذ وذلك بالعمل في آن واحد على ضم أكبر عدد ممكن من المواطنين إلى صفوفهم وعلى تولى الحكم أو على الأقل التأثير على قرارات السلطات الحاكمة**

وهناك من يرى أن الحزب بمثابة " تنظيم سياسي له صفة العمومية والدوام وله برنامج يسعى بمقتضاه الوصول إلى السلطة وفي اعتقادي أن **د/سمير عبد الرحمن الشمري** في مفهومه للحزب استطاع الجمع بين العديد من خصائص الحزب السياسي وبالتالي اقترب من التوفيق بين التعاريف السابقة، فالحزب كما عرفه هو: **" جماعة اجتماعية تطوعية واعية ومنظمه ومتميزة من حيث الوعي السياسي والسلوك الاجتماعي المنظم ومن حيث الطموحات والآمال المستقبلية ولها غايات قريبة وبعيدة تهدف هذه الجماعة إلى الاستيلاء على السلطة (إذا كانت في المعارضة وإلى تغير سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي وحياتي يتساوق مع قناعتها واتجاهاته."**[1]

والحزب يمثل شريحة اجتماعية في المجتمع أو كتل اجتماعية متناغمة ويدافع عن مصالح الكتل الاجتماعية التي يمثلها ويجاهد من أجل انتصار أهدافه وغاياته التي يصبو إليها وكل حزب من الأحزاب السياسية له مبادئ تنظيمية وفكرية واجتماعية وله قوانينه الداخلية يحتكم إليها (النظام الداخلي) وله برنامج محدد يبسط فيه هويته الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية"

تلك أهم التعاريف التي قدمها الباحثون والمفكرون في محاولة منهم لضبط مفهوم الحزب السياسي وتحديد مدلوله الإجرائي وقد لاحظنا مدى التمايز بل والتناقض أحياناً بينها إلا أن ذلك لا يمنعنا من محاولة رصد بعض القواسم المشتركة بين تلك المفاهيم إن وجدت[2]:

أ- **ضرورة توفر رؤية سياسية موحدة** أي وجود ايدولوجيا مشتركة تترجم عادة في برنامج الحزب السياسي الذي يعرض على المواطنين لاختياره عبر الانتخابات

ب- **وجود تنظيم يتمتع بالعمومية** والاستمرار على أن يمتد التنظيم إلى المستوى المحلي مع وجود اتصالات منظمة داخلية وبين الوحدات المحلية والقومية

ج- **اهتمام الحزب السياسي بالتأييد الشعبي** واستقطاب الأنصار سيما في أوقات الحملات الانتخابية والتصويت والتظاهرات الهامة.

1. مدونة د/سمير عبد الرحمن الشمري
2. الدولة بين نظريات التحديث و التبعية أحمد زايد

د- السعي الحثيث للوصول للسلطة أو المشاركة فيها عبر إقامة التحالفات في محاولة التأثير على قرارات وأولويات السلطة الحاكمة من خلال وجود الحزب في صف المعارضة. وبعد أن اقتربنا من رسم بعض الملامح العامة لمفهوم الحزب السياسي فإننا نجد من الضروري إلقاء نظرة سريعة على ظروف ونشأة هذه الظاهرة السياسية التي يتزايد حضورها السياسي ومحوريتها في الأنظمة السياسية يوماً بعد يوم فبالرغم أن كلمة (أحزاب) قديمة وطالما أطلقت على الزمر التي كانت تحيط بالقادة في إيطاليا إبان عصر النهضة إضافة إلى استخدامها للدلالة على النوادي واللجان الانتخابية والتنظيمات الشعبية والكتل البرلمانية والتجمعات الطائفية أو المذهبية أو الإقليمية وغير ذلك.

المبحث الأول :مفهوم ونشأة وخصائص الأحزاب السياسية

إن التعريف والمفهوم في السياسية لهم اختلاف صغير بحيث أن تعريف يعرف ويعطي أهمية لشيء المبتكر والمفهوم يوصل فكرة المبتكر ويعطي خلاصة نهائية ، لدلك الأحزاب السياسية شيء مبتكر لزرع أساس الدولة وتغطية النظام العالمي الديمقراطي ومن أهمية القول الأحزاب السياسية لها تعريف ولها مفهوم.

لدلك عرفنا في الفصل وأعطينا تعريفات كثيرة للأحزاب السياسية جاء دور لإكمال الفكرة عن طريق مفهوم الأحزاب السياسية وكيف تصل الفكرة إلى العامة:"الحزب السياسي هو تنظيم يتشكل من مجموعات من الأفراد تتبنى رؤيا سياسية منسجمة ومتكاملة تعمل في ظل نظام سياسي قائم على نشر أفكارها ووضعها موضع التطبيق وتهدف من وراء ذلك إلى كسب ثقة أكبر عدد ممكن من المواطنين على حساب غيرها أو تولى السلطة أو على الأقل المشاركة في قراراتها ،أما المشرع الجزائري فقد قدم الحزب السياسي على أنه جمعية دائمة ذات طابع سياسي تعمل على جمع عدد من المواطنين حول برنامج سياسي معين بقصد تحقيق هدف مفهومه الوصول إلى السلطة وجانبه تحقيق الغاية السياسية للوصل إلى أحكام الحياة السياسية .بما في ذلك الوصول إلى السلطة وممارستها وذلك بوسائل ديمقراطية وسليمة[1]

1. صراع الواقع (القوة العالمية والإستراتجية العربية) الكاتب جمال الصغير

ولقد نصت المادة (40) من دستور 1989 على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ومن أجل تجسيد هذه المادة ووضعها موضع التنفيذ صدر قانون 89- 11 المؤرخ في05يوليو1989 وقد نصت المادة 2 من هذا القانون على ما يلي: **(تستهدف الجمعيات ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة 40 من الدستور جمع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي ابتغاء هدف معين وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية[1].**

نستخلص خلاصة نهائية عن الأحزاب السياسية أنها تنظيم سياسي يحول الوصول إلى السلطة عن طريق كسب ثقة الشعوب

المطلب الأول : مفهوم الأحزاب السياسية (تجديد الفكرة)

لوصول الفكرة إلى العامة والخاصة بمفهوم صحيح يجب القضاء على فكر الاشتراكية بتصحيح مبدأ الديمقراطية المرهون والمربوط بالأحزاب السياسية لأن حرية التعبير وحرية العمل السياسي تعني أن الحكم منقسم ومتداول بين أفراد الشعب ولتحقيق هدا المبدأ المتداول تسمح الدساتير العالمية والمحلية مثل الجزائر من إنشاء الأحزاب السياسية مند دستور 1989 فتح المجال السياسي للكل طبقات المجتمع على احترام قوانين الدولة .

يجب تجديد الفكرة وتطوير الذات للوصول إلى مفهوم صحيح لأن نخبة السياسيين تعرف أن نظام الحكم الديمقراطي يسير بتعدد الأحزاب السياسية مما يجعلها هياكل بالغة الأهمية في النظام العالمي الجديد ، فكثير من الديمقراطيات التمثيلية ينتخب الناس ممثليهم ليقوموا بسن القوانين ، وتنفيذها نيابة عنهم ، لكن في ظل الحكم الديمقراطي الذي يبتكر الوسيلة لتقديم مرشحين لتولي المناصب العامة ، والمفهوم الكبير للحزب السياسي أنه يطرح قضايا مهمة للنقاش العام ، ويكون دور عليها ، بحيث تنسب وتتجدد هده الخطوة مع التعريف المضمون لتترل إلى دور الأحزاب السياسية ومهامها [2]

الفرع الأول : نشأة الأحزاب السياسية

تاريخيا تطورت الأحزاب السياسية في الغرب وأمريكا بشكل كبير وملفت الانتباه لأن النظام الديمقراطي نظام غربي ثم تصديره إلى بقاع الأرض ، لدلك نشأة الأحزاب السياسية وفكرها التاريخية وإذا أردنا الحديث عن الماضي :

1. الجريدة الرسمية
2. جمال الصغير " الفاسد الصريح يلطخ التاريخ الصحيح "" ص12 موقع دنيا الرأي

شهدت أثينا مولد فكرة الحزب السياسي، بظهور تجمعات عبرت عن التيارات الفكرية والاجتماعية المتصارعة كحزب الأوليغارشيه ممثل الأقلية الثرية، والحزب الديمقراطي الشعبي تيار عامة الشعب في المجتمع الإغريقي.

تنامى دور الأحزاب في الحياة العامة، وأخذ بعداً واضحاً كأحد مقومات النظام السياسي في العصر الحديث، منذ بدايات الدولة المعاصرة، ولاسيما بنظام الديمقراطيات التقليدية القائم على مبدأ التعددية الحزبية وتداول السلطة.

يأخذ الحزب في الديمقراطيات التقليدية طابع التجمعات المصلحية، بهدف الوصول إلى السلطة كغاية تسبق الأهداف الإيديولوجية التي تنادي بها، فيتقدم السياسي المصلحي على الفكري المبدئي والمصالح الانتخابية على الاجتماعية للطبقات.

تلجأ الأحزاب المتقاربة الأهداف لإنشاء تحالفات عريضة ذات طابع سياسي، على شكل تجمعات برلمانية، للوصول إلى السلطة أو العمل المعارض تحت مسميات مختلفة تعبر عن الخطوط السياسية العريضة .

لا تغطي الأحزاب والتحالفات البرلمانية كامل نشاطات القرارات السياسية، بل تلعب قوى كجماعات الضغط دوراً بالتأثير لتحقيق الأهداف، بشكل غير مباشر وتتميز بامتلاكها أيديولوجية سياسية تتجاوز النطاق القومي إلى النطاق الدولي.

ترى جماعات الضغط ضرورة صياغة الرأي العام لتقبل مشروعاتها وخططها، فتجهد للسيطرة على وسائل الإعلام المكتوبة والمرئية والمسموعة، لتستخدمها في إشاعة الأفكار والمقولات لخلق مناخ نفسي وفكري لدى الرأي العام.

يمكن أن تستخدم الجماعات أساليب التخريب والإفساد والرشوة، وتعمل بطريقة فاعلة للوصول إلى هدفها والتغلغل في مراكز القرار الحكومي والبرلمانات كأدوات مباشرة في صنع القرار.

في النظام الديمقراطي البرلماني الأولوية للسلطة التشريعية على حساب التنفيذية وتكتسب الأحزاب حضوراً واسعاً في الحياة السياسية، يختلف عن حضورها في الأنظمة الرئاسية التي تتقدم فيها السلطة التنفيذية على التشريعية[1].

1.مشروع الدكتورة لأستاذ بوبينة نبيل " مصدر الديمقراطية الأحزاب السياسية "

لكن تجددت الفكرة وأصبح لها طابع خاص من حيث تجديد نوعية التفكير مما : يرى الكثير من الباحثين أن تعبير الأحزاب السياسية لا يطعن على أي تنظيم سياسي يدعي ذلك ؛ بل وضع بعضهم شروطاً أساسية لها مثل عالم السياسة الشهير **"صمويل هنتنجتون"** . ودون الخوض في التفاصيل ، فقد وضع **"هنتنجتون[1]"** أربعة شروط في هذا الشأن هي ، التكيف ، والاستقلال ، والتماسك ، والتشعب التنظيمي لكن على الرغم من ذلك ، فإن الأحزاب السياسية التي ينطبق عليها مثل هذه الشروط لم تنشأ نشأة واحدة ، بل نشأت بأشكال ولأسباب مختلفة ، أهمها خمسة : -

1- **ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالبرلمانات** ، ووظائفها في النظم السياسية المختلفة . إذ أنه مع وجود البرلمانات ظهرت الكتل النيابية ، التي كانت النواة لبزوغ الأحزاب ، حيث أصبح هناك تعاون بين أعضاء البرلمانات المتشابهين في الأفكار والإيديولوجيات أو المصالح ، ومع مرور الوقت تلمس هؤلاء حتمية العمل المشترك . وقد ازداد هذا الإدراك مع تعاظم دور البرلمانات في النظم السياسية ، إلى الحد الذي بدأ نشاط تلك الكتل البرلمانية يظهر خارج البرلمانات من أجل التأثير في الرأي العام ، كما حدث في العديد من الأحزاب الأوروبية ، وفي العالم النامي توجد حالة حزب الحرية والائتلاف العثماني الذي كان في الأصل مجرد كتلة للنواب العرب في البرلمان التركي عام 1911.

2- **ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالتجارب الانتخابية** في العديد من بلدان العالم ، وهي التجارب التي بدأت مع سيادة مبدأ الاقتراع العام ، عوضاً عن مقاعد الوراثة ومقاعد النبلاء . حيث ظهرت الكتل التصويتية مع ظهور اللجان الانتخابية ، التي تشكل في كل منطقة من المناطق الانتخابية بغرض الدعاية للمرشحين الذين أصبحوا آلياً يتعاونون لمجرد الاتحاد في الفكر والهدف . وقد اختفت تلك الكتل –بداية- مع انتهاء الانتخابات ، لكنها سرعان ما استمرت بعد الانتخابات وأسفرت عن أحزاب سياسية تتألف من مجموعات من الأشخاص متحدي الفكر والرأي .

---

1. **صأمويل فلبس هنتنجتون)** ولد 18 أبريل - 1927 توفي 24 ديسمبر 2008 أستاذ علوم سياسية اشتهر بتحليله للعلاقة بين العسكر والحكومة المدنية، وبحوثه في انقلابات الدول

أي أن بداية التواجد هنا كان خارج البرلمان ، ثم أصبح الحزب يتواجد داخله . وكانت تلك الأحزاب قد سعت إلى تكوين هياكل تنظيمية دائمة لكسب الأعضاء ، ومراقبة عمل البرلمان والسلطة التنفيذية .

3 - ظهور منظمات الشباب والجمعيات الفكرية والهيئات الدينية والنقابات، وقد سعى بعض هذه المؤسسات لتنظيم نفسها بشكل أكبر من كونها جماعات مصالح تحقق الخدمة لأعضائها . ولعل أبرز الأمثلة على ذلك حزب العمال البريطاني ، الذي نشأ بداية في كنف نقابات العمال بالتعاون مع الجمعية الفابية الفكرية . وكذلك الحال بالنسبة لأحزاب الفلاحين وخاصة في بعض الدول الاسكندنافية ، حيث كان أصل نشأتها الجمعيات الفلاحية . إضافة إلى ذلك فقد كان أساس نشأة بعض الأحزاب المسيحية في أوروبا هو الجمعيات المسيحية . أما في أمريكا اللاتينية ، فإنه لا يوجد أي أساس للنشأة البرلمانية للأحزاب السياسية . ولذلك فإن البحث في أصول الأحزاب هناك يركز على التحليل الاجتماعي والاقتصادي لأوضاع هذه البلدان بعد جلاء الاستعمار ، وبما يعكس مصالح كبار الملاك والعسكريين والكنيسة ، وكانت تلك هي اللبنة الأولى لظهور الرعيل الأول من الأحزاب السياسية هناك .

4 - ارتباط نشأة الأحزاب السياسية (في بعض الأحيان وليس دائماً) بوجود أزمات التنمية السياسية . فأزمات مثل الشرعية والمشاركة والاندماج أدت إلى نشأة العديد من الأحزاب السياسية . ومن الأحزاب التي نشأت بموجب أزمة الشرعية ، وما تبعها من أزمة مشاركة ، الأحزاب السياسية الفرنسية التي نشأت إبان الحكم الملكي في أواخر القرن الـــ18 ، وخلال الحكم الاستعماري الفرنسي في خمسينات القرن الماضي . وبالنسبة لأزمة التكامل ، فقد أفرخت في كثير من الأحيان أحزاباً قومية ، وفي هذا الصدد يشار على سبيل المثال إلى بعض الأحزاب الألمانية والإيطالية ، إضافة لبعض الأحزاب العربية التي جعلت من الوحدة العربية والفكرة القومية هدفاً لها .

5- **ظهور الأحزاب السياسية كنتيجة لقيام بعض الجماعات لتنظيم نفسها** لمواجهة الاستعمار والتحرر من نير الاحتلال الأجنبي ، وهو الأمر الذي يمكن تلمسه على وجه الخصوص في الجيل الأول من الأحزاب السياسية التي ظهرت في بعض بلدان العالم العربي وأفريقيا .

على هذا الأساس ، بدأت نشأة الأحزاب السياسية بشكل أولي منذ نحو قرنين من الزمان ، ولكنها لم تتطور وتلعب دوراً مهما إلا منذ حوالي قرن. وقد تباينت أسباب ودواعي النشأة . لكن الأحزاب بشكل عام كانت إحدى أهم آليات المشاركة السياسية ، ومن أهم أدوات التنشئة السياسية في المجتمعات، بالرغم مما قيل عنها في بداية النشأة من أنها ستكون أداة للانقسام وللفساد السياسي ، وأنها ستفتح الباب عملياً أمام التدخل الأجنبي ، وستكون مصدراً لعدم الاستقرار السياسي وانعدام الكفاءة الإدارية ، وذلك كله على حد تعبير جورج واشنطون مؤسس الولايات المتحدة الأمريكية .

الفرع الثاني : خصائص الأحزاب السياسية (نموذج العرب)

تتميز غالبية الأحزاب العربية بالجمود، فهي ثابتة في أهدافها وأفكارها ومناهجها، لذلك فهي تجد صعوبة في التكيف مع الأحداث والتغيرات المحلية والعالمية، إذ يسهل عليها الاختفاء عوض التكيف. وهكذا اختفى الحزب الاشتراكي في مصر مع رحيل القائد جمال عبد الناصر، واختفى الحزب الدستوري التونسي مع رحيل الرئيس الحبيب بورقيبة، وقليلة هي الأحزاب التي استمرّت في الحكم أو تحولت إلى المعارضة; ودلك بتغير الخصائص وبقاء الهدف واحد وتطور إلى الديمقراطية.
وما يميز خواص غالبية الأحزاب السياسية في عهد "التفتح السياسي" الشكلي بالوطن العربي، ارتباطها بمؤسسيها، الذين يريدون البقاء على رأسها ويقاومون كلّ محاولة استبدالهم. فهم يرونها مثل "السجل التجاري" الذي يستمرّ مع صاحبه حتى الموت، ويرثه أبناؤه من بعده. ربما يكون ذلك مرتبطا بثقافة المجتمعات العربية وقيمها، حيث يميل الأفراد إلى الهيمنة وحب السلطة والجاه، كقادة لقبائلهم وعشائرهم، وأرباب لأسرهم، وهدا أمر سلبي لأنه مخالف لديمقراطية ويغير قاعدة الخصائص للأحزاب السياسية [1]

---

1. الوعي السياسي في العالم العربي الباحث والأديب المصري **محمد عبدالواحد حجازي**

مثال : في تغير الخصائص الحقيقية للأحزاب السياسية :

العراق مثلا، ورغم عراقة تجربته الحزبية، إلا أن انتخاباته بعد دخول الاحتلال الأمريكي، أظهرت تدني مستوى الوعي السياسي في العراق، فكانت الحملات الانتخابية مبنية على المذاهب والقبائل والأعراق والمناطق، وليست على أساس المواطنة والأفكار والإيديولوجيات السياسية. بل أن الأحزاب التي ركزت على الوطن والمواطنة، وابتعدت عن الخطابات المذهبية والقبلية، فشلت في كسب ثقة الناخبين. وأصبح السيد آية الله السيستاني هو المتحكم في العملية السياسية في العراق، وأن الساسة يتزاحمون على بابه لنيل رضاه وتأييده وبركاته، للحصول على أصوات الناخبين.

لدلك يجب القضاء على الإبداعات السيئة في الديمقراطية لأنها ستخرج عن مصالحة الفرد وتعود شخصية وذات مصلحة للفرد على الشعب مما يتغير مسارها الصحيح وعندما تتغير تكون كارثة ديمقراطية ومن حق النقد السياسي أن يتهمها ويصنفها مع الدكتاتورين أو الأعلام الصحيح أن يجعلها بدون واعي سياسي غائب لدلك مكن خصائص الأحزاب السياسية الصحيحة[1] :

أولا: الحزب هو تنظيم دائم

أي أن عمره يتجاوز عمر أعضائه الذين أنشاؤه, حيث قد يستمر في الوجود وبعدهم , وهذا من أجل تمييزه عن الفرق العرضية التي تنشأ لغرض معين ثم تنتهي, فالحزب يستمد وجود هو بقائه من كونه تنظيما معتبرا عن مصالح مجموعة أو مجموعات اِجتماعية دائمة ومستمرة لدلك الأحزاب لا تزاول بزوال الرجال إلا إدا خرجت عن دائرة القانونية المحددة فممكن يجعلها الدستور في صفة تهديد الأمن القومي ويقوم بحظرها من السياسية العامة للبلاد .

1. الديمقراطية الأمريكية الجديدة موريس بي – فورينابيرترام جونسون

ثانيا :الحزب هو تنظيم وطني

أي أنه ليس مجرد تنظيم محلي, بل يربط بين المستوى المحلي والمستوي الوطني, و تكون هناك علاقات بين القمة والقاعدة المنتشرة عبر الوطن عن طريق خلايا وقسمات ولجان وفدراليات جهوية..., وهذا لتمييزه عن اللجان البرلمانية التي توجد على المستوى الوطني فقط .

ثالثا :السعي للوصول إلى السلطة

أي أن الهدف الأساسي من وجود الحزب هو أن يناضل من أجل الوصول إلى السلطة السياسية وتولى الحكم وممارسته سواء منفردا أو بالاشتراك مع أحزاب أخرى, أو تولي السلطة على المستوى المحلي أيضا, وهذا لتمييزه عن الجماعات الضاغطة والنقابات التي تدافع عن فئة اجتماعية معينة وعن مصالح محدودة و لا تهدف إلى الوصول إلي السلطة السياسية .

رابعا :الحصول على الدعم الشعبي

أي الحزب يعمل على تحقيق أهدافه بالاعتماد على الدعم الشعبي وبجمع أكبر عدد ممكن من الأفراد حول أفكاره وبرنامجه بشكل سلمي وعن طريق الإقناع وهكذا يحصل على أصوات الناخبين الذين يمكنونه من تحقيق أهدافه, وهذه الخاصية تميز الحزب على النوادي والجمعيات المغلقة التى تعتمد في نشاطها على طرق ووسائل أخرى ولها أهداف أخرى ومما حققته الدولة الكبيرة أن رئيسها المنتخب يأخذ قوته من الشعب لا من مؤسسات الدولة[1] .

---

1. الدولة بين نظريات التحديث و التبعية أحمد زايد

خامسا :المذهب السياسي

الحزب لابد أن يكون له مذهب سياسي يسعى لإعلائه ولتطبيقه وان يكون له برنامج متميز عن غيره يتفرد به.

وهذه الخصائص التي يجب توفرها في الحزب بصفة عامة ولكن هناك بعض الخصائص لا تتحقق دائما, مثل خاصية الديمومة حيث أن هناك أحزاب تنشأ وتنقرض في وقت قصير وخاصة الانتشار على المستوى الوطني والمحلي لا تتحقق دائما إذا أن هناك الكثير من الأحزاب المحلية في معظم البلدان ولذلك فان الخصائص المذكورة هي من قبيل الغايات التي يجب أن يعمل الحزب على تحقيقها وليست من قبيل الخصائص التي بعدم وجودها.

المطلب الثاني : تصنيف الأحزاب السياسية والأنظمة الحزبية

الأحزاب السياسية تشترك أحيانا في العديد من الخصائص لكن رغم ذلك فهي تنقسم إلى أنواع متعددة من جهة كما ان مكانتها في الدولة تختلف باختلاف النظام الحزبي فيها من جهة أخرى.

هناك فارق كبير وجوهري بين أنواع الأحزاب وتصنيف النظم الحزبية . فالأول تصنيف للحزب نفسه من الداخل . أما تصنيف النظم الحزبية ، فهو أمر يهدف إلى وصف شكل النظام الحزبي القائم في الدولة .

لدلك أمر تصنيف لا بد منه من ناحية التاريخية ومن ناحية تحقيق أهداف الحزب السياسي لدلك لو صنفنها على حسب الساحة السياسية سنجد أمرين لابد منهم "

_اختلاف الأفكار بين حزب صغير وكبير

_غياب الوعي السياسي عند الكبير وقضاء على تفكير الصغير

مهما يكون يجب أن تكون عادلة ديمقراطية تترع تعدد الرؤيا إلى تنصيف الأحزاب السياسية [1]

---

1. صدمة الديمقراطية صلاح الدين حافظ دار سينا للنشر سنة **2000**

الفرع الأول : تصنيف الأحزاب السياسية (أنواع الأحزاب)

هناك ثلاثة أنواع من الأحزاب ، أحزاب إيديولوجية ، وأحزاب برجماتية ، وأحزاب أشخاص .

(أ) الأحزاب الإيديولوجية أو أحزاب البرامج : وهي الأحزاب التي تتمسك بمبادئ أو إيديولوجيات وأفكار محددة ومميزة . ويعد التمسك بها وما ينتج عنها من برامج أهم شروط عضوية الحزب . ومن أمثلة أحزاب البرامج الأحزاب الاشتراكية الديمقراطية والشيوعية .ولكن منذ منتصف القرن الماضي ، بدأ كثير من الأحزاب غي الأيديولوجية يصدر برامج تعبر عن مواقف. فأصبح هناك أحزاب برامج أيديولوجية وأحزاب برامج سياسات عامة . وهذه الأخيرة هي الأحزاب السياسية البرجماتية .

(ب) الأحزاب البرجماتية : يتسم هذا النوع من الأحزاب بوجود تنظيم حزبي له برنامج يتصف بالمرونة مع متغيرات الواقع . بمعنى إمكانية تغيير هذا البرنامج أو تغيير الخط العام للحزب وفقاً لتطور الظروف .

(ج) أحزاب الأشخاص : هي من مسماها ترتبط بشخص أو زعيم. فالزعيم هو الذي ينشئ الحزب ويقوده ويحدد مساره ويغير هذا المسار، دون خشية من نقص ولاء بعض الأعضاء له . وهذا الانتماء للزعيم مرده لقدرته الكاريزمية أو الطابع القبلي أو الطبقي الذي يمثله الزعيم. وتظهر تلك الأحزاب في بعض بلدان الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية ، حيث انتشار البيئة القبلية ، وتدني مستوى التعليم .

هدا تنصيف واقعي على الساحة السياسية لدلك التنصيف يختلف باختلاف الدول لأنها توجد الواقعة الكلاسيكية لتنصيف الأحزاب السياسية من رؤية ونظرة أخرى وهدا ما يرى عدد من الباحثين أن تصنيف موريس دوفرجي (Maurice Duverger) الذي وضعه سنة 1956، يمثل أهم تصنيف علمي لهياكل الأحزاب السياسية .وهو يضع 3 أصناف للأحزاب، هي: أحزاب الإطارات، وأحزاب الميليشيات والأحزاب الجماهيرية.. وقد تم لاحقا إضافة صنف رابع من قبل أخصائيين آخرين هو: أحزاب "الكارتل (Cartel) "والنخبة الانتخابية.[1]

---

1. الاستقرار السياسي في العالم المعاصر هشام محمود الأقداحي

-1أحزاب الإطارات:

يعتبر هذا الشكل من هيكلة الأحزاب، الشكلَ التقليدي والأقدمَ تاريخيا. وتتخذ هذه الأحزاب هيكلة غائمة نوعا مان تقوم على وضع القرار في يد عدد محصور من الأعضاء، في حين يكتفي بقية الأعضاء بدور بسيط في إطار هيكلة تنظيمية صورية. وتعتمد هذه الأحزاب أساسا على نخب سياسية وفرق مسئولين وقياديين في عدد من المستويات، أهمها فريق الكتلة النيابية.

-2أحزاب الميليشيات:

في هذا النوع من الأحزاب يتم منح العضوية لنطاق أوسع، ولكن الأعضاء لا يملكون أي تأثير على قرارات القيادة، ولا على السياسيات العامة للحزب، كما لا يملكون أي سلطة فعلية داخل الحزب، كأن يطالبوا مثلا بمحاسبة المسئولين في الحزب وعزلهم إن تطلب الأمر.

وتتخذ أحزاب الميليشيات شكل هرميا وهيكلة مبنية على الأوامر الفوقية ونمط رقابي قوي، ويتم انتداب الأعضاء بشكل صارم وشبه عسكري، ويحافظ الحزب على سلطته من خلال الرقابة التي يمارسها على الهياكل العسكرية والأمنية والبيروقراطية المدنية.[1]

-3الأحزاب الجماهيرية:

في مقابل ذلك، تعتمد الأحزاب الجماهيرية على عدد كبير من الأعضاء، وبالتالي يتم منحهم أدوارا وصلاحيات أكثر أهمية. وتمثل الإيديولوجيا المشتركة والالتزام القوي بأهداف الحزب أهم الحوافز التي تشجع الأعضاء على المشاركة في أنشطة الحزب.

ويندرج تحت هذا النوع نوع أكثر خصوصية يمكن تسميته بأحزاب "الاندماج الاجتماعي" ويشهد هذا النوع من الأحزاب حركة عضوية قوية وواسعة النطاق، نتيجة دعمها للانفتاح وعدم التشدد والصرامة في شروط العضوية، ودعمها للأنشطة الثقافية والاجتماعية والحوارية المفتوحة التي تقرّب منها أكثر عدد ممكن من المواطنين، بحيث يشعر الأعضاء أو الأنصار بقيمتهم ودورهم المواطني، ووجود قيادة تنصت لهم.[2]

---

1. علم السياسة د. محمد نصر مهنا دار غريب للطباعة والنشر

2. الحوار الوطني الديمقراطي وليد القيسي موقع النور

وتمتلك بعض الأحزاب الجماهيرية منظمات غير حزبية مرتبطة بها في المجالات الثقافية والاجتماعية والنقابية والطلابية والتخصصات المهنية وغيرها.

-4أحزاب الكارتل والنخبة الانتخابية:

في بعض الدول التي تشهد نموا هاما في نسبة التمويل العمومي للأحزاب السياسية، أدى اعتماد الأحزاب أكثر على دعم الدولة إلى جدل واسع حول صعود صنف جديد من الأحزاب يسمى بأحزاب الكارتل (Cartel) أو أحزاب النخبة الانتخابية. ويعتمد هذا الصنف على عدد قليل من الأعضاء، ويترع لخسارة التواصل معهم ومع الناخبين.

ولا يعتمد هذا الصنف من الأحزاب على أعضائه وناشطيه المتطوعين لنشر رسائله السياسية، وإنما يعتمد في ذلك على وسائل الدعاية والإشهار الواسع، وصرف الأموال لذلك. وهذا النوع من الأحزاب يترع نحو الحرفية العالية والتركيز على هياكل الحكم والساحة البرلمانية، في مقابل عدم الاهتمام بالمجتمع المدني.

الفرع الثاني : تصنيف أنواع الأنظمة الحزبية

تختلف النظم الحزبية باختلاف شكل النظام السياسي ، والمعروف أن هناك ثلاثة أشكال رئيسية من النظم السياسية ، هي النظام الديمقراطي ، والنظام الشمولي ، والنظام التسلطي. وهناك عدة تصنيفات للنظم الحزبية، لكن أكثرها شيوعاً هي النظم الحزبية التنافسية والنظم الحزبية اللاتنافسية.

اعتمد أكثر المختصين التقسيم الثلاثي عند دراسة أنواع النظم السياسية ، أي الأحادي والثنائي والتعددي ، وكما يأتي :

1.نظام الحزب الواحد : وهو نظام غير تنافسي يجعل الحزب الواحد محتكرا للعمل السياسي ، وقد ابتدعته الماركسية والنازية والفاشية ،وانتشر الى بلدان العالم الثالث ، ولكن هجرته الكثير من تلك الدول انسجاما مع التطورات الديمقراطية التي حصلت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي .

2.نظام الثنائية الحزبية : يقوم على أساس وجود حزبين كبيرين في الدولة يتنافسان على الحكم ، فيفوز احدهما ويكون الأخر في المعارضة البناءة . ويعود تطبيق هذا النظام إلى عام 1680 في انكلترا عندما ظهرت كتلتان في مجلس العموم ، سميت الأولى الويك Whig المكونة من البرجوازيين والتجار والصناعيين ، والثانية سميت التوري Tory المكونة من الارستقراطيين و**كبار ملاك** الأراضي ورجال الدين . وتحولا إلى أحزاب سياسية حقيقية عام 1884 فأصبح الويك حزب الأحرار و التوري حزب المحافظين . وظهر في عام 1900 حزب العمال الذي تفوق على حزب الأحرار في انتخابات 1918 وحل محله ، وتناوب منذ عام 1945 على الحكم مع المحافظين كما شهدت الولايات المتحدة الامريكية تطبيق نظام الحزبين الجمهوري والديمقراطي إذ يتولى احدهما الحكم والآخر يتولى المعارضة ، مع وجود احزاب ثالثة صغيرة غير قادرة على منافستهما.

3. نظام التعددية الحزبية : يقوم هذا النظام على وجود ثلاث احزاب او اكثر في الدولة تتنافس من اجل الوصول الى السلطة . وقد تبنت الكثير من الدول هذا النظام كما في فرنسا ولبنان والعراق وتركيا ومصر.

-أثر النظام الحزبي على النظام السياسي:

لقد اثر قيام وتطور الأحزاب السياسية الحديثة على الطبيعة السياسية والقانونية للنظم السياسية . فنوعية النظام الحزبي السائد في دولة معينة لها من التأثير على هيكلية نظامها السياسي أكثر من ذلك التأثير الذي يحدثه بنائها الدستوري ، فالفارق كبير بين الدول التي تأخذ بنظام الحزب الواحد عن تلك التي تأخذ بنظام تعدد الأحزاب ، حتى وان تشابهت نظمها السياسية .

إن اعتماد نظام الثنائية الحزبية يؤدي إلى تحقيق ما يأتي:

أ-تشكيل حكومة أغلبية من قبل أعضاء الحزب الفائز في الانتخابات ، وتشكل المعارضة البناءة والمنظمة (الحزب الخاسر) حكومة ظل.

ب- نيل الحكومة ثقة البرلمان.

ج-في حالة حصول الحزب الفائز على أغلبية برلمانية كبيرة ، تسيطر الحكومة فعليا على الهيئة التشريعية (البرلمان) ، حيث يكون اقتراح مشاريع القوانين منها أو من أعضاء البرلمان التابعين لكتلتها ، ومن ثم يضعف تقييد الحكومة من خلال القوانين والميزانية.

د-انتخاب المواطنين أعضاء البرلمان يمثل خطوة غير مباشرة لانتخاب الحزب ومن ثم رئيس الحكومة ، فعندما ينتخب المواطن نائب يمثل حزب ما فهو اقر بالموافقة على ان يتولى رئيس الحزب رئاسة الحكومة أما اعتماد نظام التعددية الحزبية ، فإنه يؤدي إلى تحقيق ما يأتي:

أ-عدم قدرة أي حزب على الحصول على أغلبية برلمانية كافية تؤهله لتشكيل الحكومة.

ب-تشكل حكومة ائتلافية ، توفيقية ، وهي غالبا ما تكون ضعيفة . خاصة وان رئيسها سيكون مشغولا بالتوفيق بين الأحزاب المؤتلفة مع حزبه ، ومن ثم يكون تحت سيطرة البرلمان.

ج-إن المواطنون لا يختارون رئيس الحكومة وإنما يختاره رؤساء الأحزاب.

وفيما يخص اعتماد نظام الحزب الواحد ، فإنه يؤدي إلى تركيز السلطة في قادة الحزب الحاكم ، ومن ثم تعزيز التوجه الديكتاتوري للحكام.

"لتفعيل الفكرة وإيصال المفهوم وشرح الأنواع يجب إدخال الاختصار لتسهيل عملية البحث العلمي وتصريح رؤوس الأفكار ليكون شرح وافي ومفهوم بنظرة محايدة عن تطبيع مع الدول لدلك الفكر السياسي لا يدافع عن أي دولة خارجة عن نظامه وبعيد عن الوهم وإنما له صلة حقيقة مع صراع الواقع "[1]

لدلك لا بد من اختصار أنواع الأنظمة الحزبية

أ - النظم الحزبية التنافسية

تشتمل النظم الحزبية التنافسية على ثلاثة أنواع هي نظم التعددية الحزبية ، ونظام الحزبين ، ونظام الحزب المهيمن : -

(أولاً) نظام التعدد الحزبي : ويتسم هذا النظام بوجود عدة أحزاب متفاوتة في تأثيرها ، مما يؤدي إلى استقطاب حزبي ينعكس على الرأي العام (حالة إيطاليا- إسرائيل – ألمانيا – بلجيكا – هولندا – النرويج – الدانمرك) [2]

(ثانياً) نظام الحزبين الكبيرين : تبرز الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا كنموذجين بارزين ضمن هذا التصنيف . وفي هذا النظام يوجد عدد كبير من الأحزاب ، لكن به حزبان كبيران يتبادلان موقع السلطة في النظام السياسي ، ويوجد قدر كبير من التنافس بين الحزبين للحصول على الأغلبية . [3]

(ثالثاً) نظام الحزب المهيمن : وفي هذا النظام توجد أحزاب سياسية كثيرة، وهي أحزاب منافسه للحزب الغالب أو المهيمن أو المسيطر ، لكن منافستها له هي منافسة نظرية . ويعتبر هذا النموذج من النماذج الأساسية للأحزاب السياسية في النظم التعددية في البلدان النامية ، وإن ظهر في دول ديمقراطية –بغض النظر عن درجة نموها الاقتصادي- مثل اليابان والهند عقب الحرب العالمية الثانية وفي سبعينات القرن الماضي. [4]

---

1. مقدمة لكتاب صراع الواقع للكاتب جمال الصغير
2. تطور مفهوم الديمقراطية د. عصمت سيف الدولة موقع الفكر القومي العربي
3. مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية د- على خليفة الكواري مركز دراسات الوحدة العربية
4. ديمقراطية من دون ديمقراطيين بحوث الندوة الفكرية /المعهد الإيطالي مركز دراسات الوحدة

ولعل الإشكالية الرئيسية التي تقابل أي قائم بدراسة حزب من أحزاب الحكم في نظام الحزب المهيمن ، هي كيفية دراسة حزب الدولة المندمج وظيفياً وإيديولوجياً ونخبوياً فيها ، دون الانزلاق لدراسة الدولة ، أو دراسة الحكومة .

ب - النظم الحزبية اللا تنافسية

يتصف النظام الحزبي باللاتنافسية مع انتفاء أي منافسة ولو نظرية بين أحزاب سياسية ، إما لوجود حزب واحد ، أو لوجود حزب واحد إلى جانب أحزاب شكلية تخضع لقيادته في إطار " جبهة وطنية " ليس مسموحا لأي منها بالاستبدال عنها . وقد اكتسب تصنيف الحزب الواحد أهميته منذ الثورة البلشفية في روسيا عام 1917 ، حيث أقامت تلك الثورة حزباً ملهماً للعمال ليس فقط في الاتحاد السوفيتي بل في كل ربوع أوروبا الشرقية فيما بعد . ورغم أن هذا المفهوم سار في تلك البلدان في مواجهة الأحزاب الرأسمالية ، إلا أنه ظهر في بلدان العالم الثالث كمفهوم موحد لفئات المجتمع المختلفة ، وبهدف الحد من الصراع الاجتماعي . وقد أصبح الحزب الواحد هو الظاهرة الكاسحة للنظم الحزبية التي نشأت في أفريقيا عقب استقلال دولها ، كحزب قائم بغرض الدمج الجماهيري . وعلى هذا الأساس يصنف البعض نظام الحزب الواحد إلى الحزب الواحد الشمولي ، الذي غالباً ما يكون إيديولوجياً (شيوعي أو فاشي مثلاً) ، والحزب الواحد المتسلط الذي لا يدلهم عن أيديولوجية شاملة .

المبحث الثاني : وظائف وأهمية الأحزاب السياسية

إن تسير الأمم بالنظام الديمقراطي هدفه الحرية والتعبير وتوسيع دائرة السياسية إلى تنظيمات سياسية كثيرة تكون معارضة أو تطبق النقد السياسي مهما يكون نطاقها واتجاها تكون لها وظيفة تقوم بيها لمشاركة في كل محافل الدولة الصغيرة والكبيرة ، ووظيفتها الأساسية والثانوية تكون لها إيجابية أو سلبية هدا مبني على وجهة نظر إعلامية ودلك لحرص الإعلام المحلي على رؤية أفكار الأحزاب السياسية وتقويم وظيفتها لعلى يقدمون للشعب حل ومنفذ ليغيروا الأوضاع بهذا الحزب .[1]

من أسس تقييم الحزب السياسي ، مدى قيامه بتحقيق الوظائف العامة المنوطة بالأحزاب ، والمتعارف عليها في أدبيات النظم السياسية . وهي تتضمن سواء كان حزباً في السلطة أو المعارضة ، خمس وظائف أساسية هي التعبئة ، ودعم الشرعية ، والتجنيد السياسي ، والتنمية ، والاندماج القومي . والمعروف أن تلك الوظائف يقوم بها الحزب في ظل البيئة التي ينشأ فيها والتي يعبر من خلالها عن جملة من المصالح في المجتمع ، وهو في هذا الشأن يسعى إلى تمثيل تلك المصالح في البيئة الخارجية ، الأمر الذي يعرف في أدبيات النظم السياسية بتجميع المصالح والتعبير عن المصالح .[2]

نظراً للمكانة المحورية للأحزاب في الأنظمة السياسية وارتباطها العميق بمفهوم الديمقراطية والمشاركة السياسية حتى أن البعض يقول إن الأحزاب عماد الديمقراطية والعداء للأحزاب يخفي العداء للديمقراطية نفسها فإن الأحزاب السياسية أصبحت تضطلع بأدوار بالغة الأهمية داخل المجتمعات وخاصة أنظمتها السياسية غير أن هناك من يحلو له التمييز بين وظائف الأحزاب وفقاً لطبيعة النظام السياسي السائد (ديمقراطي أو شمولي)، وفي هذا الإطار ربما يمكن التفريق بين وظائف الأحزاب الحاكمة ووظائف الأحزاب خارج السلطة (المعارضة)، كما يتحدث البعض عن وظائف خاصة للأحزاب في البلدان النامية.[3]

---

[1]. **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني د- عبد الوهاب حميد رشيد دار المدى للنشر**

[2]. **صدمة الديمقراطية صلاح الدين حافظ سينا للنشر**

[3]. **علم السياسة د. محمد نصر مهنا دار غريب للطباعة والنشر**

لكننا لن نتوقف كثيراً عند هذه التقسيمات مع الإشارة إلى تلك الفوارق الوظيفية والتقسيمات إن وجدت ولهذا سيتم التركيز على أهم الوظائف التي تضطلع بها الأحزاب السياسية بشكل عام.

يقدم (سيجمو نيومان) أربع مهام رئيسيه للأحزاب السياسية سواء كانت ديموقراطية أو شمولية تنظم الإرادة السياسة للشعب والتسويق لمبادئ الحزب

أ- إدماج المواطن في الحزب وتعليمه الالتزام السياسي.

ج- ممارسة الحزب دور الوسيط أو همزة الوصل بين الرأي العام والحكومة.

د- اختيار القادة لانتخابهم من قبل الشعب الأمر الذي يستدعي مستوى من الوعي لدى المواطنين لضمان الاختيار الصحيح ويرى نيومان أن: **" الديموقراطية يمكن أن تواجه أزمة شديدة في حال فشل الأحزاب من ممارسة هذه المهام مما يهيئ المناخ لصعود الحركات الراديكالية التي يصبح هدفها النضال من أجل نظام سياسي جديد"**[1]

أما ديفيد أبتر فيميز بين وظائف الأحزاب السياسية وفق طبيعة النظام السياسي الذي تتواجد فيه (ديموقراطي أو تولوتاري) ففي النظام الديمقراطية يبين أن الحزب يلعب (ثلاث وظائف أساسية:(

-مراقبة السلطة التنفيذية.

-تمثيل المصالح.

-استقطاب المرشحين والأعضاء.

أما في الأنظمة الشمولية فللأحزاب وظيفتين:

-الحفاظ على صلابة وتضامن مجموعاته.

-دور الإشراف والإدارة[2]

وبعيداً عن هذا الجدل والتصنيف يمكن أن نجمل أهم وظائف الأحزاب السياسية في فرعين لها خطوتين الأولى وظائف أساسية والثانية وظائف ثانوية والفرق بينهم واحد وظيفة تلفت انتباه الرأي العام وظيفة ثانوية تجمعات وما شبه دلك لكن تركيز على الوظيفة التي تطرحها السياسية للأحزاب السياسية هم أمر مهم

1.مقدمة في الأحزاب السياسية سيجمو نيومان

2.بناء النظام السياسي ديفيد أبتر فيميز دار الناسر بيروت طبعة 02 ص 501

المطلب الأول : وظائف الأحزاب السياسية

للوظيفة السياسية قسمان : وظيفة ملزومة ووظيفة مبتكرة وكلاهما يكملان مفهوم تسير الدولة والفرق بينهم أن الوظيفة الملزومة مكملة كملها المشرع لتكون في نطاق الدولة وأعطها الصلاحيات القانون الوضعي والوظيفة المبتكرة خرجت لتكمل النظام وتقوم بتبعية سياسية واسعة صلاحيات ومسموح بها لنجاح إصلاحات سياسية مطلوبة لتحسن أوضاع البلاد وإعادة مسار الديمقراطية إلى طريق الصحيح ، هدا تحليل عن الوظيفة مهما كان نوعها عمومية أو سياسية .

أما السياسة علوم جامدة لدلك التفكير في إبداع الوظائف السياسية وتقديمها لرأي العام وإعطاء محاسنها مشروع وطني وإصلاحي بالنسبة لدولة ، المجال مفتوح طالما العلاقة قائمة مع السياسية لأن القاعدة التي يجب أن نطرحها هيا إدا طرحت الفكرة السياسية كان مجالها مفتوح للكلام .

وحدد عدة مفكرين وظائف للأحزاب السياسية مفترضا لتكوينية وتركيبة الحزب السياسي واتجاه المفتوح المدعم بصلاحية عديدة مقترحة من دساتير العالم ، لأن فكرة الحزب مرتبطة بالنظام ولتسيير هدا النظام يجب تحديد الوظائف حتى تكون الأمور مقسمة على حسب الديمقراطية التي لا تكون إلا بحرية الرأي المقسمة على الأحزاب السياسية التي تقول كلمتها بكل حرية وتعارض النظام الموجود وهدا ما تحدده وظائفها المبتكرة حسب الدستور وكلما كانت نسبة الديمقراطية كبيرة كان للأحزاب السياسية توسيع في وظائفهم وتشغيل صلاحيتهم .

لدلك النقطة المشتركة والظاهرة على أساس قاعدي متكونة من طرفين كلاهما عملا على الديمقراطية

أولا : للوصول الفرد إلى الحكم يجب أن يخرج من جماعة كانت تحت سقف واحد وبيت واحد اسمه الحزب السياسي ووظفت كل إمكانيتها للوصل إلى الحكم وهدا الحزب تعتبره السياسية حزب السياسي الحاكم .

ثانيا : الحزب السياسي العادي أو القديم أو الذي له سنين عديدة من الممارسة السياسية هدا يشترك مع الحزب الحاكم في الديمقراطية ويختلف معه في التسيير العمومي أو العقدية السياسية

لدلك الديمقراطية تحمل الأحزاب السياسية ، والأحزاب السياسية توظف لخدمة الديمقراطية والعكس ليس صحيح لأن الهرم التصاعدي هو الديمقراطية وصاحب قمة الهرم هو الحزب الحاكم الموظف لخدمة هدا الهرم وباقية الأحزاب وظيفتها يجب أن تكمل مثلث القمة لأن من وظيفتها العمل على وصول إلى قمة الهرم ، لأن من السهل تغيير القمة ،و تغيير الحزب سياسي الحاكم مع انتهاء وظيفته على حساب نصوص الديمقراطية ، وهده وظيفية حقيقة احترام مبدأ الديمقراطية وإعطاء الحق للكل للوصل إلى هرم التصاعدي للديمقراطية .

إن دور الأحزاب السياسية متغير ومتبدل، فأحزاب القرون الماضية ليست أحزاب اليوم. ففي الماضي كان دور الحزب مختزل وضعيف، ودور المواطنين داخل الحياة السياسية أيضاً ضعيف، حيث من يمارس السلطة كان عددهم قليلاً. اليوم الصورة مخالفة تماماً للماضي، فدور الحزب السياسي هو جوهري في المجتمع.

الفرع الأول : وظائف الأساسية للأحزاب السياسية

وبعيداً عن هذا الجدل والتصنيف يمكن أن نجمل أهم وظائف الأحزاب السياسية فيما يلي:

1- تجميع المصالح:

ويقصد بها تحويل مطالب الناس إلى بدائل لسياسة عامة موجودة من قبل ويقول الموند عن تجميع المصالح " **إنه النشاط الذي تتوجه فيه مطالب للأفراد والجماعات ومصادرهم لتقوية اقتراح سياسي ذي مغزى وتصبح الاقتراحات ذات مغزى حين تكتسب مساندة مصادر سياسية قوية والأحزاب مهيأة بشكل خاص لتجميع المصالح فهي تسمي مرشحين يمثلون مجموعة من السياسات ثم تحاول أن تحشد التأييد لهم"**

ويمارس الحزب وظيفة تجميع المصالح من خلال مؤتمراته وعندما يتلقى الشكاوى والمطالب من التجمعات النقابية والعمالية والهيئات الأخرى ليقوم الحزب بعد ذلك بالمساومة على تلك المطالب لتسويتها واقتراح سياسة معينة بديلة وفي الأنظمة غير الديمقراطية تضمر هذه الوظيفة وتتحجم كثيراً من جراء قيود وضوابط النخبة المسيطرة على نشاط الأحزاب.

أساس تجميع المصالح مرتبطة بمزمرة فئات الشعب ، لأن سياسة الحزب تستقبل كل هده الطبقات وتندد بشعارها اليومي **"مرحبا بالجميع"** ومن يسير في طريق الحزب سيقتنع بمشروعه وفكره وينضم إليه ، مما يجعل وظيفة تجميع المصالح مرتبطة مع طبقات المجتمع المدني مع اختلاف الاتجاه ، الذي أصبح هو أيضا تنظيم سياسي لربط بين الوظيفتين لدلك نقول أن تجميع المصالح من أساليب التي تجعل الحزب عتيد ويأخذ نظرة إعلامية مركزة على أن الأحزاب لها زيارات تفقدية للأحياء الشعبية والمناطق المعزولة لتحاول أن تكون مماثلة عن هدا الشعب لكي تمارس وظيفتها الأساسية تجميع المصالح .

وتشارك منظمات المجتمع المدني في نوعية هده الوظيفة مع الأحزاب لكن تختلف معها في كيفية ممارسة هده المهمة لأن تعريف تجميع المصالح لدى منظمات المجتمع المدني يكون على شكل الأتي : **" عن طريق هذه الوظيفة يتعلم الأعضاء كيفية بحث مشاكلهم ودراسة الأوضاع القائمة في المجتمع و تحديد كيفية الحفاظ على مصالحهم في مواجه مصالح الفئات الأخرى، كما يكتسبون قدرة متزايدة على التفاوض على هذه المصالح مع الأطراف الأخرى وهذه كلها خبرات ضرورية لممارسة الديمقراطية على مستوى المجتمع كله. "**

2-التجنيد السياسي:

يقصد بالتجنيد السياسي عموماً عمليه اختيار أفراد لشغل أدوار من نسق اجتماعي ما، وكذلك ويعني التجنيد السياسي شغل المناصب الرسمية كرئيس مجلس الوزراء أو الوزير أو المحافظ أو عضو برلمان أو موظف إداري وكذا المناصب الأقل رسمية كالنقابي أو الحزبي أو الدعائي .

يفترض أن تكون الأحزاب أحد الوسائل الأساسية للتجنيد السياسي، وهي تؤدي تلك الوظيفة ليس فقط بالنسبة إلى أعضائها بل وأيضا بالنسبة إلى العامة . فمن خلال المناقشات الحزبية ، والانتخابات داخل هياكل وأبنية الأحزاب، والتدريب على ممارسة التفاعل الداخلي ، وبين الأحزاب بعضها البعض ، والانغماس في اللجان والمؤتمرات الحزبية ، تتم المساهمة في توزيع الأدوار القيادية على الأعضاء ، ومن ثم تتم عملية التجنيد بشكل غير مباشر . كما أن الحزب الذي يصل إلى السلطة يقوم بتشكيل الحكومة وتعيين كوادره في المناصب والوظائف الإدارية، و من ثم يتم الانتقال من مستوى التجنيد السياسي للمناصب الحزبية(أي داخل الحزب) إلى مستوى التجنيد السياسي للمناصب العامة (أي في أجهزة الدولة أو نظام الحكم). و يمكن أن تؤدي النقابات و جماعات المصالح أدوارا مماثلة في عماية التجنيد السياسي ، رغم أن الأصل في هذه الجماعات أنها لا تسعى للوصول إلى السلطة (بخلاف الأحزاب) و إنما تكتفي بالسعي للتأثير فيها. و يؤدي البرلمان كذلك دورا مهما في التجنيد السياسي ،حيث يمكن للعضو أن يتدرج في شغل عضوية اللجان المختلفة و رئاستها ، على نحو يزيد من تأهيله لشغل مناصب سياسية أخرى . و يمكن للوزارات و الأجهزة البيروقراطية أن تقوم بنفس الوظيفة ، حيث تصبح خبرة الفرد في مجاله أو قربه من أعضاء النخبة الوزارية مقدمة للانضمام إلى هذه النخبة[1].

و الواقع أن هذا التنوع في الأساليب و الأدوات يرجع في جزء منه إلى تنوع الأدوار السياسية و النخب التي تحقق أدوات التجنيد السياسي الفرصة في الانضمام إليها . و بذلك يمكن الحديث عن قنوات للتجنيد السياسي للنخب الحزبية ، أو النخب البرلمانية ، أو الوزارية ، و هكذا ...فالتجنيد السياسي يشتمل على شغل المناصب الرسمية (كرئيس مجلس الوزراء أو الوزير أو المحافظ أو عضو برلمان أو حتى موظف إداري).[2]

---

1. أبكر محمد أبوالبشر الأحزاب السياسية: ما لها وما عليها 2-4 مانشستر، المملكة المتحدة
2. موريس ديفرجية الأحزاب السياسية مطبوعات العامة لقصور الثقافة ص 200 .201

3-التنشئة السياسية:

وتشير إلى " عملية تعلم القيم والاتجاهات السياسية والقيم والأنماط الاجتماعية ذات المغزى السياسي وهي عملية مستمرة يتعرض لها الإنسان عبر مراحل حياته المختلفة وقد تقتصر هذه العملية على مجرد نقل الثقافة السياسية من جيل إلى جيل وقد تستهدف إحداث تغيير جزئي أو شامل في عناصر ومكونات هذه الثقافة وتعتبر الأحزاب من المؤسسات الهامة التي تقوم بهذا الدور من خلال تكوين رؤية المواطن نحو المجتمع والسياسة عبر صحافتها أو ما تقوم به من نشاط تثقيفي.

تحتل التنشئة السياسية مكانة مهمة بين أدوات ووظائف المجتمع والنظام السياسي. ومن أهم وأسمى مهمات التنشئة السياسية قيامها بدعم الوحدة الوطنية وترسيخ روح الاندماج القومي الذي غالبا ما يتآكل في الدول ذات التباين الواضح في اللغات والأعراق والأديان. فوجود التنشئة السياسية الصحيحة في الدولة ذات التباين العرقي والإيديولوجي والطائفي يساهم بصورة كبيرة في رأب صدع الوحدة الوطنية وتعزيز الهوية الوطنية. وقد ازداد الاهتمام في العقود الأخيرة بموضوع التنشئة السياسية كأحد أبعاد دراسة النظام السياسي في المجتمع[1].

التنشئة السياسية لا تخص وظيفة للأحزاب فقط وإنما نقطة اشتراك مع المجتمعات المدنية التي تحمل في بنية تأسيسها علاقة الشعب بالدولة ، لدلك من ضروري ترسيخ مفاهيم المجتمع وإعادة تركيبه على جدية السياسية ، هدا من منظور ديمقراطي له معبر لتسير أطرافه متعددة الاتجاهات إلى نقطة انتهاء واحدة ألا هيا النظام الديمقراطي يجوز اعتبار التنشئة السياسية " تنشئة عمل " أكثر مما هي " تنشئة نظر ". وذلك ما يسمح باعتبارها ترمي إلى تكوين المواطن المتشبع بالقيم الديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان، القادر على ممارستها في سلوكه اليومي من خلال تمسكه بحقوقه واحترامه لحقوق غيره، الحريص على حقوق ومصالح المجتمع بقدر حرصه على حقوقه ودفاعه عنها.[2]

وللتنشئة السياسية طرق وأهداف مختلفة، وفي مقاربتنا هذه نتحدث عن الطريقة التي تقوم على الشعور بالكرامة الإنسانية، وعلى ممارسة الحرية والابتكار واستقلال الفكر، وعلى تأكيد الذات والإعراب عن الشخصية وتوكيد الحضور الذاتي، وعلى ممارسة النقد. ومن شأن طريقة التنشئة هذه أن تنشئ فرداً ناقداً ومحاوراً، مقلّباً للأمور، دارساً لها.[3]

---

1. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 2396 - الأحد 29 مارس 2009م الموافق 02 ربيع الثاني 1430هـ
2. عبدالله تركماني المحور: مواضيع وابحاث سياسية الحوار المتمدن-العدد: 3170 - 2010 / 10 / 30 - 10:01
3. عبدالله تركماني المحور: مواضيع وابحاث سياسية الحوار المتمدن-العدد: 3170 - 2010 / 10 / 30 - 10:01

4.وظيفة دعم الشرعية

تعرف الشرعية بأنها ، مدى تقبل غالبية أفراد المجتمع للنظام السياسي ، وخضوعهم له طواعية ، لاعتقادهم بأنه يسعى إلى تحقيق أهداف الجماعة . ويعتبر الإنجاز والفاعلية والدين والكارزما والتقاليد والإيديولوجية ، ضمن المصادر الرئيسية للشرعية في النظم السياسية المختلفة . على أن الديمقراطية تعد المصدر الأقوى للشرعية في النظم السياسية في عالم اليوم . وهناك العديد من الوسائل التي تهدف إلى دعم الشرعية . وتلعب الأحزاب وغيرها من المؤسسات دورا بارزا في هذا المضمار . وتتميز الأحزاب عن تلك الوسائل ، بأنها ليست فقط من وسائل دعم الشرعية ، بل أنها في النظم السياسية المقيدة تسعى إلى أن يكون تطور أحوالها وأوضاعها وإيديولوجياتها هي نفسها مصدرا للشرعية .

والحديث عن علاقة الأحزاب بالشرعية الديمقراطية ، يفترض أن الأحزاب تتضمن هياكل منتخبة من بين كل أعضائها ، وتستمد الأحزاب الحاكمة شرعيتها من تلك الانتخابات ومن تداول السلطة داخلها ، ربما قبل الانتخابات العامة التي تأتي بها إلى السلطة ، إضافة إلى تطلعها باستمرار إلى التنظيم الجيد ، ووجود دورة للمعلومات داخلها .

الشاهد في الأمر، أنه يفترض أن تتضمن هياكل كل الأحزاب عضوية منتخبة ديمقراطياً في كل المستويات لتستمد شرعيتها من تلك الانتخابات ومن تداول السلطة داخلها سلمياً، ربما قبل الانتخابات العامة التي تأتي بها إلى السلطة. ومن صفات التنظيم الحزبي الجيد، أن تكون للحزب دورات معلوماتية مستمرة وتجديد للتنظيم الداخلي[1]

1. أبكر محمد أبوالبشر الأحزاب السياسية: ما لها وما عليها 2-4 مانشستر، المملكة المتحدة

5.وظيفة التأييد الجماهيري:

الغرض من هذه الوظيفة هو الحصول على تأييد الجماعات والأفراد، بغية تسهيل الهدف المركزي من وجود الحزب وهو الوصول إلى سلطة الحكم بالوسائل السلمية. وفي هذا الشأن تقوم الأحزاب باختيار مرشحين لها في الانتخابات لتمثيلها في إدارة الدولة وذلك بالمساهمة في تشريع القوانين وتنفيذها، لأن الأفراد لا يستطيعون بمفردهم القيام بهذا العمل، لا عن عجز ولكن لعدم توافر التنظيم والمعلومات اللازمة للقيام بذلك.

نخلص من هذا بأن الأحزاب تمثل في جوهرها أدوات التعبير عن آراء المجتمع واتجاهاته، وفي ذلك هي تتحمل مخاطر الفشل في الانتخابات وكذا آثار انسحاب أو تقلص أعضائها، وتبعات الجدل حول الشخصيات وتوزيع المناصب حول المسائل الحساسة في البلاد[1].

وفي هدا النطاق سأذكر بعض الأمور لتوسيع فكرة التأييد الجماهيري التي ذكرها الدكتور أبو بكر ، التي تعطينا فكرة كيف تتم الوظيفة في أحضان الأحزاب السياسية وكيف تقوم بتسيرها والنجاح فيها بعض تركيز أحد أعضائها على هده الوظيفة التي لا طالما شرحها المفكرين على أنه أهم وظيفة بعد التجنيد السياسي ، لأن التأييد الجماهيري يخص الأحزاب السياسية لا المنظمات المدنية

1.**الدعوة الدينية البحتة** وهي الأهم لا بد من إخراجها من أي قالب حزبي آو تنظيمي وفصل عمل التنظيميين الدعويين عن الدعويين غير التنظيميين ومن المفيد تشجيع الدعاة المستقلين ودعمهم وتقديم التسهيلات لهم لأداء واجبهم وحفهم بالاحترام والتقدير من أبناء التنظيم فهم الأقدر على الوصول لقلوب عامة الناس وما يحققونه من نجاحات في مجال الدعوة يصب في صالح الإسلام الذي نسعى لنشره.

2. **لا بد من سماع أقوال الناس وانتقاداتهم** ودراستها بموضوعية والتعامل معها بجدية فان أخطانا نصوب الأخطاء وان قصرنا نغطي التقصير وان كان هناك سوء فهم نوضحه بأسلوب جميل ، وهدا ما يجعل شهية المواطن الفكرية تنفتح ويعطي الحق للحزب أنه يمارس الديمقراطية وأكبر برهان على دلك أن الحزب يقبل النقد السياسي والفكري فهدا أمر يكسب للأحزاب الجماهيرية تأييد جماهيري من طبقة المفكرين والإعلام وجمع الأستاذة الكرام [2]أرى أن سماع أقوال الناس وانتقادهم والاهتمام بالدعوى الدينية أهم أمرين للأحزاب السياسية للخروج بتأييد جماهيري كبير من كل الأطراف النخبة المفكرة وعامة الشعب ، لأن نخبة مفكرين لهم وزن في أي دولة ولو وجدوا المطلوب من أي حزب أي هم سيخرجون إلى الإعلام بمدحهم الحزب الفلاني مما يكسب ثقة الشعب لهدا الحزب

---

1. أبكر محمد أبوالبشر الأحزاب السياسية: ما لها وما عليها 2-4 مانشستر، المملكة المتحدة
2. عبد الناصر رابي في مناقشة رسالة الدكتورة في جامعة الإمام سعود بمملكة المتحدة 05.01.2013

الفرع الثاني : وظائف الثانوية للأحزاب السياسية

إدا تحققت الوظائف الأساسية للأحزاب السياسية كان لي لبعض الوظائف الثانوية أن ترى النور للعمل اليومي المقدر من طرف الحزب والمتفق عليه من مجلس هدا الحزب ، لدلك الوظيفة الأساسية يجب أن تكون جامدة ومفروضة وعدم تركها لأن فقدانها يفقد الحزب أهميته والوظيفة الثانوية يجب أن تكون يومية ويجوز فيها الابتكار ودلك لمصلحة الحزب والتوسيع في دائرة الوظائف الثانوية يجعل المسؤولين في حزب يقومون بتغير الوظائف الثانوية دائما ودلك لرؤية مصلحة الحزب في هدا التغيير ، ومما اختارنا أن نذكر من الوظائف الثانوية أربعة وظائف هيا كالأتي :

1.وظيفة الاندماج القومي: هي تنظيم إرادة قطاعات الشعب وبلورتها ووضعها في قالب سياسي عام متماسك ليتم تنفيذها في حالة فوز الحزب المعني في الانتخابات التي تؤهلها لتشكيل الحكومة. ففي ظل ميراث قوى من انتهاكات حقوق الإنسان، تنطوي هذه الوظيفة على أهمية خاصة في الدول النامية، حيث تبرز المشكلات القومية والعرقية والدينية ونوع الجنس وغيرها في تلك الدول .

2.وظيفة توفير قنوات المشاركة: هي وظيفة لتوفير قنوات للمشاركة الشعبية والصعود بمستوى هذه المشاركات إلى درجة من الرقي والتنظيم الفاعل، بشكل يسهل للأفراد طرح أفكار واختيار البدائل للتفاعل السياسي. فنجد أن في بعض الدول المتقدمة مثل ألمانيا، نصوص في دستورها توضح أن من ضمن مهام الأحزاب السياسية، هي أن تساهم في بناء الوعي السياسي للشعب. ففي دول الديمقراطيات الليبرالية فإن تسمية مرشحين للمناصب السياسية وتنظيم حملات انتخابية ترقيان إلى مرتبة الواجبات الدستورية.[1]

1.موريس ديفرجية الأحزاب السياسية مطبوعات العامة لقصور الثقافة ط1 ص 200 .201

3. الوظيفة التنموية: تتمثل هذه الوظيفة في قيام الأحزاب بإنعاش الحياة السياسية في المجتمع، الأمر الذي يدعم العملية الديمقراطية في الاتجاه نحو الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي في النظم السياسية المقيدة. هناك عدة دراسات علمية عن مسألة وجود الأحزاب، وكيف أنها تلعب دوراً فاعلاً في عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الانتخابات، وكذلك دورها في إنعاش مؤسسات المجتمع المدني ممثلاً في مؤسسات عديدة كالنقابات المهنية والعمالية، وتقديم الخدمات بشكل مباشر للمواطنين من خلال المساهمة في حل مشكلاتهم. ناهيك عن قيام الأحزاب بلعب دور مؤثر في التفاعل السياسي داخل البرلمانات، خاصة في عمليتي التشريع والرقابة.

4. وظيفة التعبئة: تعني التعبئة حشد الدعم والتأييد لسياسات النظام السياسي، من قبل المواطنين. وبالرغم من أن البعض يربط بين وظيفة التعبئة وشكل النظام السياسي، من حيث كونه ديمقراطياً أو شمولياً أو سلطوياً، إلا أن الاتجاه العام هو قيام النظم السياسية الديمقراطية أيضاً بأداء تلك الوظيفة. الشاهد في الأمر، أن النظم السياسية في الدول النامية، تتطلع وهي في مرحلة التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، إلى قيام الأحزاب بلعب دور فاعل لحشد التأييد لسياساتها الداخلية والخارجية.

المطلب الثاني : أهمية الأحزاب السياسية ومكانتها الدستورية

ليس بالأمر الهين أن يتحول بلد حكمه نظام الحزب الواحد لعقود طويلة من الزمن إلى نظام تعدد الأحزاب السياسية، وليس من السهل أن تتحول الممارسة الدكتاتورية الشبيهة في ليلة وضحاها إلى ممارسة ديمقراطية، ومن أجل الوصول إلى حالة التعددية والديمقراطية لا بد من وجود أدوات للتحول صوب العمل الديمقراطي، ومن بين أهم تلك الأدوات وجود أحزاب سياسية مهنية وفاعلة تعي دورها وعملها الحزبي كتنظيم سياسي.

وتُعدّ الجوانب السياسية والإيديولوجية والاجتماعية والاقتصادية وحتى الروحية، من أهم وظائف الحزب السياسي والتي يجب تفعليها في حياة المجتمع، حيث يتطلب ذلك التفعيل إقامة أسس قانونية رصينة لتنظيم نشاط الحزب السياسي كجزء من منظومة المجتمع المدني من جهة، وكعنصر فاعل من عناصر نظام الدولة السياسي من جهة أخرى.

ومن هنا يجب أن تعمل الأحزاب على تبني مشاريع وأفكار واضحة تتلاءم مع الجوانب المذكورة أعلاه وفقاً لمتطلبات المرحلة التي تعيشها الأحزاب والمراحل التي تليها، وتبعاً لعملها فإن مهمة التوفيق بين النشاط الاجتماعي والسياسي والتنظيمي للحزب كجزء من آلية الدولة ومكانتها السياسية يجب أن يقع في البرنامج السياسي للحزب، لأنه يشكل مع النظام الداخلي له الأساس القانوني الذي يمنح الحزب صفته الحزبية القانونية، وهذا الأمر ليس بالهين بل هو أمر على درجة كبيرة من التعقيد[1].

لدلك بعض المفكرين السياسيين اتفقوا على أن الأحزاب السياسية هيا عمود من أعمدة الديمقراطية لتسيير نظام كما يجب أن يكون ، مع العلم أن مكانة الأحزاب السياسية مفرعة ويهتم بها المشرع القانوني ويصفها من أساسيات الوصول إلى الحكم ، حتى الإعلام أعطي أهمية كبيرة للأحزاب السياسية لأنها تعبر عن نظام ديمقراطي مشترك له أساسية واحدة تسمى حرية التعبير التي يريدها الصحافي ويدافع عنها الحزبي ويحمل مشروعها الحزب السياسي كله .

---

1. الإسلام والديمقراطية د- فهمي هو يدي مركز الأهرام

تكتسب الأحزاب عموما أهميتها من بنائها المؤسسي، وهياكلها التنظيمية، وبرامجها الفكرية والسياسية الموحدة، كل ذلك يفترض أن يرفعها إلى درجة من التأثير، تزيد عادةً عما يستطيعه الأفراد؛ لما تملكه من رؤى موحدة وآراء متجانسة، يقوم الحزبُ على رعايتها بجهود متضافرة، ونشاطات منسقة[1] .

وبصفة عامة فإن تكون الأحزاب السياسية على الدوام نتاج للظروف الاجتماعية التي تسود المجتمع الذي تظهر فيه هذه الأحزاب . وعلى ذلك فان أهمية الأحزاب السياسية كأحد التنظيمات السياسية الشعبية تظهر في الأزمات والمشكلات التي تمر بها الشعوب والتي تؤثر في حاضرة و مستقبلة مثل حالات الاستعمار أو في حالات القضايا القومية التي تمس مصالح غالبية أفراد الشعب كالإصلاح الاقتصادي وتداعياته على فئات الشعب الفقيرة ولكن في ظل التطورات العالمية التى تحدث الآن وتقتص عملياً من قدرات الدولة الوطنية ومن سيادتها نتيجة لظاهرة الكوكبة التي تمثلت في ظهور فعاليات بالغة القوة تتعدى الحدود الوطنية ، وتحتل مكاناً رئيسياً في اقتصاد وثقافة وقيم وعقائد شعوب العالم كله .و ظهور قضايا تتخطى بطبيعتها إطار السيادة الوطنية وحدود الدولة مثل كل ما يتعلق باتفاقية الجات وتأثيراها على الصناعة الوطنية وعلى فئات العمال داخل الدولة الوطنية وما يجرى في الفضاء الخارجي ، وانتقال التلوث فى حالات معروفة بين قارات العالم ، وتجارة المخدرات ، والجريمة المنظمة . فقد أصبح من الأهمية أكثر وجود تنظيمات سياسية تعبر عن رأى الشعب وعن آلامه ومتاعبه ومن ثم فقد غدت ضرورة عملية وممارسة فعلية من جانب المجتمعات وما تنوب عنها من تنظيمات في صنع القرار وفى الرقابة على الأنشطة الحكومية.

---

1. علم السياسة د. محمد نصر مهنا دار غريب للطباعة والنشر

الفرع الأول : أهمية الأحزاب السياسية

جاءت أهمية دراسة الأحزاب ودورها فى القضايا المجتمعية وذلك من خلال مدخل تاريخى يعتمد على فهم وتحليل تطور دور الأحزاب السياسة عبر الفترات الزمنية المختلفة التى مرت بها مصر ومدى قرب أو بعد برامج هذه الأحزاب عن القضايا المجتمعية التى تمس مصالح غالبية الشعب وعن مدى تعبير هذه الأحزاب عن التوجهات الشعبية المنطلقة من أفكاره ومعتقدات وعادات وتراثه الثقافي و الإجتماعى المنبثق من رصيد تاريخى وافر وأصيل ذو أيدلوجيات ثابتة وراسخة ظهرت واضحة فى المخطوطات التاريخية التى وصلت لنا .

عموما فان هذه الدراسة قد انطلقت من خلال ثوابت قد اختارها الباحث لتكون خط له في تحليل دور الأحزاب السياسية ومدى تعبيرها عن القضايا المجتمعية من خلال أفكار ومعتقدات المجتمع ذاته وليس من خلال أفكار ومعتقدات قد شكلت فى مجتمعات أخرى تختلف فى مشاكلها وأزماتها التى شكلت هذه المعتقدات والأفكار ، وبصفة عامة يمكن التعبير عن هذه الثوابت من خلال النقاط التالية :ـــ

1. **خصوصية المشكلات :** في القضايا المجتمعية وانطلاقها من واقع أبنية المجتمع ذاته دون غيره من المجتمعات وبالتالي فان أي تنظيم سياسي شعبي لابد أن ينطلق من أبنية المجتمع ذاته وان يعبر عن مشكلات ذلك المجتمع من خلال برامج منطلقة من هذه الخصوصية .

2. **التدخل في الخلافات :** إن الناس يختلفون فيما بينهم من حيث الاتجاهات والمصالح الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن الأفكار والتقاليد والاختلاف الديني والعنصري ، وان الأحزاب إنما تعمل على بلورة وتنظيم هذه الانقسامات وتعبر عنها بطريقة منظمة ، ولذا فان الأحزاب السياسية تعتبر إحدى السمات المميزة للطبقة ولطبيعة الأنظمة الديمقراطية . وان قوام أي نظام ديمقراطي يقوم على التعددية الحزبية والسياسة .

إن أهمية التي ذكرناها في نقاط تالية تجعلنا في طريقنا إلى نقطة عودة لكي نفهم الوضعية الصحيحة ، حتى نفرق بين دور الحزب وأهميته ونفرق بين الوظيفة ومكانتها لدلك الأهمية موجودة لكن إدا فصلنا الأدوار السياسية للحزب عن الأهمية ودلك بأسلوب جديد سنقدم تعريف من نوع مشترك مع الأهمية التي لابد منها حتى تكتمل النقطة الثالثة من الأهمية .

3.الحزب السياسي عبارة عن :

أ)الحزب هو إطار يمارس الشعب فيه دوره السياسي ومن خلاله يؤثر في السلطة وفى صنع القرار ،يتكون الحزب من مجموعة من الناس اتحدوا فيما بينهم للعمل بمجهودهم المشترك على تحقيق الصالح العام وفقا لمبدأ معين يتفقون علية فيما بينهم .

ـ والحزب عبارة عن تجمع له صفة التنظيم الرسمي داخل دولة ذات سيادة فعلية أو محتمله .

ـ الحزب هو همزة الوصل بين الحكام والمحكومين

جــ) الحزب يهدف إلى ممارسة تأثير ثابت على تكوين الرأي العام من خلال القيام بما يلي :

- **المشاركة السياسية من خلال تشكيل جبهة للمعارضة** سواء داخل السلطة التشريعية أو خارجها وذلك بهدف مراقبة أعمال السلطة التنفيذية أو الحكومة مما يعتبر بشكل ما مشاركة منه في التأثير على عملية صنع القرار والدفاع عن مصالح الشعب .

التنشئة السياسية ودعم الثقافة السياسية والمساهمة فى غرس قيم معينة تتوافق مع الصالح العام للشعب والمجتمع .

ـ التجنيد السياسي وإعداد القيادات وتدريبها وإضفاء الشرعية عليها .

تجميع المصالح من خلال التوفيق بين مصالح المواطنين في سياسات عامة وتحديد الأولويات .

وانطلاقا مما سبق يضح إن الأحزاب لها أهميتها ودورها في المساعدة على تكوين ثقافة اقتصادية واجتماعية وسياسية لدى أفراد الشعب فتسهم بذلك فى تكوين رأى عام يسمح للمواطنين بالمشاركة فى الشئون العامة أو ممارسة الضغط أو التأثير على القائمين بتلك الشئون . الأمر الذي جعل الأحزاب السياسية تلعب دور الوسيط بين المجتمع والدولة

وهده وظائف لها أهمية تنتظرها العامة من الحزب لكي يقوم بها مهما يكون ،الحزب الحاكم أو الحزب المنتمي إلى نخبة المعارضة لأن كلمة أهمية وضعت لانتظار المطلوب لتحقيق الأهداف التي سطرت من المختصين الدين وضعوا الأهداف المنسوبة والمكلف بها الحزب وتحقق الأهمية بالأشخاص أولا ثم صاحب المشروع أمانة العامة للحزب .

الفرع الثاني : المكانة الدستورية للأحزاب السياسية

الدستور هو مرتبط بتسيير وتحسين وضعية الأنظمة السياسية ولقد كان محفل ومجند في كل نظام تاريخي قديم مند سقوط الخلافة الإسلامية ودخول الفكر العلماني والليبرالي كان لدستور مفعول إيجابي على الطبقة السياسية المختلفة في أفكارها ومذاهبها لدلك الدستور يفصل في الاختلافات ويسقط فكرة القبائل والنسب والعائلات الكبيرة لكي يجتمعوا تحت كلمة الدستور والتنازل من أجل مصلحة الدولة .

فكان لا بد من تسير الديمقراطية بمنظورة الأحزاب وكان لابد من الاهتمام بالأحزاب لأن من ناحية الشعبية هيا عبارة عن مطلب شعبي ومن ناحية الدستور عبارة عن أفكار والاختلاف بينهم المطلب الشعبي و الأفكار يجعل للأحزاب السياسية مكانة كبيرة جدا في دساتير الديمقراطية عكس الاشتراكية التي تنادي بالحزب الواحد وعدم توسيع دائرة المخصوصة للأحزاب السياسية.

وإذا أردنا أن نعرف مكانة الدستورية للأحزاب السياسية فهيا تختلف على حسب الدولة التي صنفها المؤرخون إلى دولة متقدمة ودول عالم الثالث ، لأن مرود الديمقراطية إلى العرب ، سيكون نظامه عن نظام العرب أكثر أهمية واستحقاق على الأخر مما يجعلنا نرى الدستور وما يحمل من قوانين للأحزاب السياسية ثم نعلق عليها لأن من باب الإصلاح .

مع بداية نشأتها لم يكن لها أي وجود متقرب مع أحكام دستورية وبعد ح.ع2 أصبح القانون الدستوري يعطي اهتماما ومكانة شيئا فشيئا بالأحزاب, فمن الدول من أعطتها مكانة كبيرة وجعلت منها مؤسسة وأعطتها حق المشاركة في تحديد سياسة الدولة, وهذا ما أخذ به دستور ايطاليا 1947م, وهناك دول جعلته مؤسسة تسمو على جميع مؤسسات الدولة مثل دستور الجزائر 1963 -1965-1976...ومنها من أعطت الحزب حق المشاركة في تكوين الإدارة السياسية للمجتمع ولكن ليس للدولة, ومنها ما لا يعترف للأحزاب إلا بالمساهمة في التعبير عن آراء المواطنين من خلال الانتخابات وهذا الشكل معمول به في فرنسا بموجب دستور1958م[1]

1.الدكتور سعيد بوالشعير النظام السياسي الجزائري (الجزائر : دار الهدى 1990) ص 48

دستور الجزائر يسمح بإنشاء الأحزاب السياسية بشروط المادة 42 من الدستور:

1. حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.
2. ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.
3. وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.
4. ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة.
5. يحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية.
6. لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما.
7. تحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب قانون.[1]

نأخذ مثال عن مكانة الدستورية للأحزاب السياسية في الجزائر :

"يأتي القانون العضوي الخاص الأحزاب السياسية الجزائرية فى إطار الإصلاحات السياسية التى أعلنها الرئيس الجزائري ومن أهم النقاط التى جاءت فيه انه أسقط شرط الجنسية الأصلية عن الراغبين في تأسيس الأحزاب الجزائرية، وجعل شهادة الإقامة مجرد وثيقة تقدم في ملف المؤسسين للحزب.كما اعتبر أن المادة الثامنة من قانون الأحزاب السياسية غير دستورية لإضافة كلمة "فئوي" ضمن عبارة "لا يجوز طبقا لأحكام الدستور تأسيس أي حزب سياسي على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو فئوي أو مهني أو جهوي ولا يجوز اللجوء إلى الدعاية الحزبية على هذه الأسس أيضا وهو ما يخالف أحكام الدستور."[2]

1.عبد الوهاب نشوء وتطور البيروقراطية في الجزائر رسالة ماجستير كلية الأدب جامعة عين الشمس 1990)

2.نبيه الأصفهاني " مفهوم الحزب الواحد في الجزائر بين النظرية والتطبيق "



مقدمة الفصل :

إن القوى الحزبية هي التي تكون لها كلمة بعد تنسيق بعضها البعض والدخول في التحالف للاجتماع على كلمة حقيقة لإيصالها إلى النظام ، والقوى الحزبية هيا تكوينية تعتمد على أكثر من حزبين لهم رأي واحد ، وبعض القوى الحزبية تجتمع على مرشح واحد في الانتخابات بعد تغير مسارها من مرشحين للانتخابات إلى مدعمين طرف واحد

لدلك العلاقة بين المشاركة السياسية والفعالية الشعبية و بين مجمع وعزم القوى الحزبية نجد أن للقوى حزبية عدة تعريفات ، لكن حسن تعريف المشاركة السياسية التي لها طابع خاص وكبير على طبيعة الإعلام السياسي التي يهتم بقضايا الكبيرة على رأسها القوى الحزبية والمشاركة السياسية .

وهدا ما يجعلنا نتوسع في عمق معرفة المشاركة السياسية ونجمد تعرفينا على القوى الحزبية لكن في نهاية نفصل بين الأمر بطبيعة الحال لأنهم مختلفين من ناحية العمل ولهم سلم تصاعدي تفكيري باحترام الدستور لهم وإعطائهم مكانة خاصة لأن القوى الحزبية لها أسلوبها في المشاركة السياسية ، والمشاركة السياسية لها ازدواجية مع التنظيمات السياسية وعلى الأحزاب السياسية .

المشاركة السياسية في أي مجتمع هي محصلة نهائية لجملة من العوامل الاجتماعية الاقتصادية والمعرفية والثقافية والسياسية والأخلاقية؛ تتضافر في تحديد بنية المجتمع المعني ونظامه السياسي وسماتهما وآليات اشتغالهما، وتحدد نمط العلاقات الاجتماعية والسياسية ومدى توافقها مع مبدأ المشاركة الذي بات معلماً رئيساً من معالم المجتمعات المدنية الحديثة، المجتمعات التي أعاد العمل الصناعي وتقدم العلوم والتقانة والمعرفة الموضوعية والثقافة الحديثة بناء حياتها العامة وعلاقاتها الداخلية، على أساس العمل

الخلاق، والمبادرة الحرة، والمنفعة والجدوى والإنجاز، وحكم القانون، في إطار دولة وطنية حديثة، هي تجريد عمومية المجتمع وشكله السياسي وتحديده الذاتي[1].

1. مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية علي خليفة الكوري ص 152

ثمة إجماع بين علماء السياسة والباحثين المتخصصين في قضايا ومشكلات التحول الاجتماعي والسياسي، على الأهمية القصوى للمشاركة السياسية في عملية التمهيد والانتقال التدريجي من بنية معينة في الحكم وإدارة شؤون السلطة والبلاد إلى بنية أخرى، تقوم على التعددية الشاملة سياسياً وحزبياً وإدارياً وثقافياً وإعلامياً، في سياق توافق وطني عام. والواقع أن أزمة المشاركة السياسية تعد من أبرز الأزمات التي تواجه الأنظمة السياسية للدول النامية. فقد كانت ومازالت تشكل المصدر المباشر لتفشي حالة عدم الاستقرار السياسي بانعكاساتها السلبية على الحياة السياسية بشكل عام.

مدخل إلى الفصل :

للمشاركة السياسية نمطين او صورتين تضمهما مجموعتين :-

المجموعة الأولى :-

وهي عبارة عن أنشطة تقليدية أو عادية أبرز ملامحها التصويت في الانتخابات والاشتراك في الندوات والمؤتمرات والانضمام للأحزاب السياسية والدخول ضمن جماعات المصالح والتقدم في الترشيح للمناصب العامة وتقلد المناصب السياسية .

ويأتي التصويت على رأس هذه الأنشطة فهو موجود في كافة الأنظمة سواء كانت ديمقراطية أو غير ديمقراطية ذلك مع الأخذ في الاعتبار أن التصويت في النظم الديمقراطية يعتبر وسيلة المفاضلة بين المرشحين لاختيار أفضلهم (من وجهة نظر الناخب) وفي النظم الديمقراطية يتمتع الناخبون بدرجة كبيرة من الحرية وعلى النقيض من ذلك تعتبر الانتخابات في النظم الشمولية و سيلة لأصحاب النفوذ في السلطة للدعاية عن أنفسهم وكسب التأييد والشرعية لهم ومن ثم فإن الامتناع عن التصويت يعد بمثابة احتجاج صامت ويرى علماء السياسة أن هناك اختلافات كبيرة بين وسائل الانتخابات فيما بين الدول ويرجعون ذلك إلى الأسباب التالية

- **تعاقب أو تكرار العملية الانتخابية** في وقت قصير من شأنه أن يلحق الضيق بالمواطن وقد يؤدي هذا إلى إحجامه عن التصويت .[1]

[1]- سعيد سراج (الرأي العام - مقوماته وآثره فى النظم السياسية المعاصرة) الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، 1986م ، ص 225

الظروف الانتخابية فالانتخابات التي تتم على المستوى القومي أكثر أهمية من تلك التي تتم على المستوى المحلي او الاقليمي أيضاً فإن العملية الانتخابية خلال الأزمات القومية يقبل المواطن عليها أكثر من تلك التي يتم أجراؤها في ظروف عادية وتعد الانتخابات الإسرائيلية مثالا واقعا لهذا الرأي حيث يتسابق الناخب في المشاركة في الانتخابات دعما للأحزاب التي تقدم برامجها او تتضمن رؤي تهم المواطن كالأمن وتوسيع المستوطنات بل حتي قتل الفلسطينيين[1]

- **الاتجاه العقائدي لدي بعض مكونات المجتمع** فبعض القوي الفاعلة في بلد ما تؤكد علي أعضائها ضرورة المشاركة في الانتخابات كوسيلة لها لإثبات شرعيتها او للإعلان عن جماهيريتها كما حدث في انتخابات مجلس الشعب المصري الأخيرة والتي شارك فيها كوادر جماعة الإخوان المسلمون مشاركة غير مسبوقة كانت السبب في حصول الجماعة علي 88مقعدا في مجلس الشعب جعلت منهم المعارضة في المجلس بل وكانت سببا رئيسا في أنهم أصبحوا جزءاً من المعادلة السياسية في النظام السياسي المصري.[2]

- **وضع الأقليات** فكلما كانت الأقلية ذات مستوي اجتماعي متدن او يتملكها الإحساس بانها مضطهدة فان مشاركتها في الانتخابات عادة تكون ضعيفة.

- **حجم التنافس الحزبي** فكلما زادت أعداد الأحزاب وتنافست فيما بينها زاد حجم المشاركة وتبدو هذه الصورة واضحة في دول غرب أوروبا بينما يشاهد انخفاض معدل المشاركة في الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً والتي يهيمن فيها حزبان كبيران يتناوبان السلطة من خلال الانتخابات وهذا ما ينطبق أيضا علي مجريات الأمور في الانتخابات في فرنسا حيث يهيمن حزبان كبيران علي مسرح السياسة.

- **الوضع الاجتماعي فالارتقاء بالعملية التعليمية** وارتفاع مستويات الثقافة في مجتمع ما يؤديان إلى ارتفاع نسبة المشاركة في الانتخابات ... والعكس صحيح ... أيضاً ارتفاع مستوى المعيشة

قد يؤدي إلى الإيجابية في المشاركة في حين أن تدني مستويات المعيشة وضيق ذات اليد تؤديان إلى العزوف عن المشاركة في التصويت نسبياً .

---

[1]- سعيد سراج (الرأي العام - مقوماته وآثره فى النظم السياسية المعاصرة) الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، 1986م ، ص 225

[2]- محمد رجب احمد (دور الأحزاب السياسية فى التنمية والبيئة – دراسة لبرامج الأحزاب السياسية المصرية 9 رسالة ماجستير منشورة ، معهد الدراسات والبحوث البيئية ، جامعة عين شمس ، 1998م ، ص109

- **أحياناً تكون الظروف** الاجتماعية الراجعة إلى التعصب القبلي أو الطائفي أحد أسباب ارتفاع مستوى المشاركة الانتخابية كما هو في لبنان والريف المصري .

- **وجهة نظر المواطن للانتخابات** : هناك علاقة طردية بين إيمان المواطن بجدوى وأهمية الانتخابات وبين أقدامه على المشاركة السياسية فكلما زادت درجة إيمانه بجدواها زاد اهتمامه وشارك بجدية ـــ والعكس صحيح ويلاحظ في هذا الصدد ان الهند يوجد بها قاعدة انتخابية كبيرة تحافظ علي حقها في الاختيار بين المرشحين وفقا لبرامجهم وانتماءاتهم السياسية والعقائدية دون ادني تدخل من قبل الحكومة التي تدير الانتخابات بل قد تخسرها وقد حدث ذلك مع انديا غاندي التي فقدت منصبها وفقد حزب المؤتمر أغلبيته البرلمانية.ولكن عندما يتملك الناخب حتى مجرد الإحساس بان هناك تدخلا من قبل السلطة أو هناك احتمالات حدوث تزوير فان الناخب يعزف تلقائيا عن المشاركة في ا لانتخابات . [1]

المجموعة الثانية :-

ويقصد بها الأنشطة غير التقليدية والتي كثيراً ما يلجأ إليها المواطنون للتعبير عن مطالبهم أو للاحتجاج على سياسة الحكومة عندما تسد أمامهم الطرق وتتفرق بهم السبل ويرون أن دور الدولة بالنسبة لهم سلبي غير ذي جدوى ومن أمثلة هذه الأنشطة المظاهرات وتخريب الممتلكات والتطرف والاغتيال والحروب الأهلية والانقلابات . والأنشطة غير التقليدية تظهر أكثر في الدول المتخلفة التي تعاني عادة من غياب قنوات التعبير الشرعي مثل عدم وجود أحزاب سياسية أو ضعف دور النقابات العمالية و استمرارية ملاحقة الدول للسياسيين المعارضين .. ألخ [2].

1.بلقيس احمد منصور أبوصبع (الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطى فى اليمن 1991- 2001) رسالة دكتوراه

2. - إبراهيم أبوا لغار (علم الاجتماع السياسى) دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، 1998م ، ص 167:165

أهمية المشاركة السياسية :-

الإنسان النشط المشارك إنسان إيجابي بالطبع ويتسم بوعي وبصيرة وزخم فكري والمشاركة تنمي الإحساس باحترام النفس وتنهض بالوعي السياسي وبالنسبة للقائمين على الحكم فإنها تنبههم إلى ما عليهم من واجبات قبل الوطن والمواطنين وتدفع بالحكام للنظر لمطالب شعوبهم والعمل على إقرار العدل والسلام الاجتماعي والتوافق الطبقي والعرقي إضافة إلى ا قرار عدالة توزيع الدخل القومي ذلك شريطة أن تكون هذه المشاركة قائمة على أساس حق الإنسان الطبيعي في الاختيار وإبداء الرأي دون تدخل من السلطة لإقرار سياسة ما تتعارض مع مصلحة الجماهير .بمعنى أن تكون المشاركة بهدف صنع ووضع نظام سياسي من قبل الجماهير صاحبة المصلحة وليس تعبيراً عن إرادة أقلية ذات وضع خاص ومع استحالة توحيد المصالح بين أفراد الشعب في أي مجتمع .بمعنى أن تكون هناك اختلافات ولو ضئيلة في القيم والمصالح منطبقة لأخرى أو من عرق لآخر ومن ثم التناقض المصلحي ، وبالتالي فإن الامتثال إلى رأي الأغلبية يكون هو الحل الوحيد الممكن لقبول قرار سياسي أو إقرار واقع جديد .[1]

1. طارق محمد عبد الوهاب (سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة فى علم النفس السياسى فى البيئة الغربية) دار الغريب للطباعة والنشر ، 199م ،ص 108

المبحث الأول : خريطة القوى الحزبية في الجزائر

ظل نظام الحزب الواحد في الجزائر يُهيمن على الحياة السياسية ولمدة 27 عامًا إلى أن تم التصويت على الدستور التعددي عام 1989، ونصت فيه المادة 42 على أن "حق إنشاء الأحزاب السياسية مكفول بشرط عدم تأسيسها على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو إقليمي."

وكان القانون المُتعلق بالأحزاب السياسية قد صدر في مارس/آذار 1997، والذي يُحدد الإطار الذي يلتزم به كل حزب كما ينص عليه في المادة الثالثة، ومن بينها عدم استغلال مكونات الهوية الجزائرية التي هي "الإسلام - العروبة - الأمازيغية" وكذلك احترام مبادئ ثورة نوفمبر 1954، فضلاً عن احترام الحرية العامة والوحدة الوطنية وتبني التعددية السياسية.

وكما جاء في "المادة 12" من قانون الأحزاب السياسية فإن وزارة الداخلية هي الجهة المسئولة عن الاعتراف بالأحزاب السياسية، ولوزير الداخلية الحق في تعليق أو منع نشاط أي حزب سياسي لم يعترف به بعد، بحجة خرق القوانين المعمول بها أو بحجة حالة استعجال أو خطر يُوشك أن يخل بالنظام العام كما في "المادة 36"، وإذا كان الحزب مُعترفًا به فلابد عند منع نشاطه - حلاً أو تعليقًا - من حُكم قضائي تصدره الجهة القضائية لمدينة الجزائر بدعوى من وزير الداخلية كما في "المادة 37"، وتتناول المواد من "38 إلى 41" العقوبات والغرامات التي يُمكن أن تصدر في حق الأحزاب السياسية. وأغلب الأحزاب السياسية الجزائرية الموجودة اليوم والتي تصل لنحو 40 حزبًا لم يسبق ميلادها عام 1989 وإن كان أقلها وجد قبل هذا التاريخ.

وتنقسم الأحزاب السياسية الجزائرية بحسب توجهها الفكري إلى إسلامية مثل "حمس" و "النهضة"، ووطنية مثل "جبهة التحرير الوطني"، وعلمانية كحزب "العمال" و "الحزب الديمقراطي الاجتماعي"، وإن كان بعضها يهتم بالبُعد الأمازيغي مثل "حزب التجمع" من أجل الثقافة والديمقراطية.

وتقسم أيضا بحسب برامجها الاقتصادية إلى أحزاب ليبرالية مثل "جبهة التحرير الوطني" و "التجمع الوطني الديمقراطي"، وأحزاب الوسط مثل "جبهة القوى الاشتراكية" والأحزاب الإسلامية، ويسارية كحزب "العمال" و "الحزب الديمقراطي الاجتماعي."

وتشكو الأحزاب السياسية الجزائرية من عدم تداول السطة داخلها وتحولها إلى أحزاب شخصيات ومن أمثلة ذلك، زعيم جبهة القوى الاشتراكية "حسين آيت أحمد"، وزعيم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية "سعيد سعدي"، وزعيم التجمع الوطني الديمقراطي "أحمد أويحى"، وزعيمة حزب العمال "لويزة حنون."

لدلك لو نعود لدراسة الموضوع جيدا يجب أن نعيد زمان إلى سنة 1989 سنة التي غيرت نظام الدولة من حزب واحد إلى تعدد الأحزاب السياسية في الجزائر ، نص دستور 1989 على المبادئ التالية:

-تكريس الفصل بين الحزب والدولة واحتكار الحزب لعمليات الترشح لمختلف أنواع الانتخابات.

-الحق في إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي (المادة 40) وإلغاء النص الذي يقرر أن النظام السياسي يقوم على مبدأ الحزب الواحد.[1]

1. دراسة حول قانون الانتخابات الأستاذ محمد درويش جامعة تلمسان

-إنهاء الدور السياسي للجيش حيث أصبح مكلف فقط بالدفاع عن وحدة وسلامة أراضي البلاد.
-إلغاء المادة التي تنص على أن رئيس الجمهورية يجسد وحده القيادة السياسية للحزب والدولة و لأول مرة يقتصر دور رئيس الجمهورية على تعيين رئيس الحكومة فقط، بعد أن كان هو الذي يعين الحكومة ويحدد لها سياستها، و لم يكن رئيس الحكومة إلا معاونا لرئيس الجمهورية.
-تقليص محدود لصلاحيات رئيس الجمهورية الذي تنازل عن حق المبادرة بتقديم القوانين إلى البرلمان حيث انتقل هذا الحق إلى رئيس الحكومة.

-أكد على الحريات والحقوق الفردية والجماعية (حرية التعبير في الصحافة، تقلد المناصب ...)
-أقر دستور 1989 مبدأ الفصل بين السلطات، وتعرض لتنظيم السلطات. فبالنسبة للسلطة التنفيذية (المواد 67 إلى 91) أصبحت ثنائية، أما السلطة التشريعية فقد خول لها أعداد القوانين ومناقشتها والتصويت عليها والرقابة على أعمال الحكومة.
-الشرعية القانونية الدستورية التي منحت لها الأولوية على المشروعية الثورية تكريسا مبدأ دولة القانون والشرعية.
-التأكيد على استقلالية السلطة القضائية وتأمين حماية القاضي ضد أي شكل من أشكال الضغط أو التدخل (مادة 29 من دستور 1989.
-الرقابة الدستورية على القوانين ومدى دستورية القوانين والمراسيم.

ومن هدا نحدد أن الخريطة الحزبية في الجزائر كان لها أثرها على الحياة السياسية في الجزائر بحيث أن جعلت البرلمان يقرر بعض الأشياء المهمة بعد دراسة وجيزة :

يمكن تقييم الأداء البرلماني والنشاط الحكومي في عهد التعددية الحزبية في النقاط التالية:

.1دعمت الأحزاب السياسية البرلمان الجزائري بنخبة سياسية, وفقهاء في القانون ساهموا في تطوير الحياة التشريعية, وأضفوا الشرعية على النظام السياسي الجزائري وهذا يدخل في إطار وظيفة الأحزاب السياسية(التنشئة السياسية والقانونية) للإطارات والمنتخبين.

.2من بين النقاط التي تسجل لصالح الأحزاب في علاقتها بالبرلمان هو فتحها لعدد من المكاتب لنوابها على المستوى الدوائر الانتخابية للاستماع ونقل انشغالات المواطنين وبهذا العمل شكلت الوسيط بين المنتخبين والناخبين, وضمنت الاتصال الدائم بينهم.

.3أما من ناحية الرقابة على العمل الحكومي فقد وظف واستعمل نواب البرلمان كل الأشكال والآليات الرقابية المخولة لهم دستوريا والمتمثلة في الأسئلة الشفوية والمكتوبة والمناقشة العامة وحق الاستجواب والتحقيق، باستثناء ملتمس الرقابة وسحب الثقة من الحكومة لأن البرنامج الذي قدمته الحكومة هو برنامج الرئيس الذي انتخبه الشعب ودعمته معظم الأحزاب المتواجدة في البرلمان والتي تشكل الأغلبية.

وتمثل النشاط الرقابي في إنشاء ثلاثة لجان تحقيق خلال العهدة، كما تم إجراء ثلاث استجوابات للحكومة وإيداع 501 سؤال شفوي و715 سؤال كتابي، وفي هذا الإطار تميز حزب حركة مجتمع السلم بـــ 275 سؤال (كتابي وشفوي)، حزب جبهة التحرير الوطني بـــ 231 سؤال(كتابي

وشفوي)، التجمع الوطني الديمقراطي بـــ 179 سؤال (كتابي وشفوي)(14.(
ونتيجة لذلك، فقد أقصت بعض الأحزاب السياسية نوابها من قوائم الانتخابات التشريعية على أساس حجم وعدد التدخلات والأسئلة الشفوية والمكتوبة.[1]

1.قاسي عيسى مندوب جبهة التحرير الوطني مقال سياسي في جريدة النهار

4.**أما من حيث مناقشة القوانين, فإن البرلمان وطيلة عهدته** التشريعية ساهم في إثراء وتعديل مشاريع القوانين التي عرضتها الحكومة, كما صادق بالأغلبية والإجماع على بعض القوانين التي تهم الحياة السياسية والأمنية في البلاد كالمصادقة على قانون الوئام المدني سنة 1999.

.5**ساهمت الأحزاب السياسية في وجود وإنشاء المعارضة** البرلمانية بشقيها الداخلي والخارجي, فأصبحت الحكومة الائتلافية, هدفا وعرضه لمعارضة خارجية تتألف من أحزاب الأقلية غير المشتركة في الحكومة بقصد إلقاء مسؤولية الخطأ أو التقصير على غيرها من الأحزاب.

.6**ساهم نواب الأحزاب في تأسيس ما يعرف بالدبلوماسية البرلمانية وكسر** الحظر الدبلوماسي من خلال القيام بمهام دبلوماسية كالاتصال بالوفود البرلمانية الدولية وبالدول العربية والأجنبية من أجل تبادل الخبرات القانونية وتحسين صورة الجزائر للرأي العام الدولي, كما حظي المجلس الشعبي الوطني بانتخاب رئيسه رئيسا للاتحاد البرلماني العربي, كما كان للجزائر شرف ميلاد لجنة النساء البرلمانيات العربية.

.7**ساهم النواب في تأسيس المجموعات البرلمانية التي تعتبر امتدادا** للأحزاب السياسية داخل البرلمان قصد ترقية الديمقراطية البرلمانية وتبليغ انشغالات أعضاء البرلمان للحكومة.
إذن هذه أهم النقاط الإيجابية التي سجلتها التجربة البرلمانية التعددية في الجزائر والتي لا تزال تجربة ناشئة مقارنة بالتجارب التعددية الغربية والتي قطعت أشواطا كبيرة في ترقية الديمقراطية.

المطلب الأول : القوى الحزبية الفاعلة

القوى الحزبية الفاعلة لها تأثيرات على بعض قرارات ودلك بمطالبة الدولة بإصلاحات سياسية في بعض فروع ولها طريقة فاعلة بعد أخد رأيها أو تقديم نوابها المشروع لمجلس الشعبي الوطني في الجزائر لدلك كانت قوى فاعلة تتحكم بالمشهد السياسي وتفرض ديمقراطيتها على مؤسسات الدولة ومنها نستطيع أن نقول :

أن الأحزاب مرتبطة بالقوى السياسية التي تحترم مبدأ الحزب وتعطيه أهمية كبيرة ودلك بطبيعة الحال لتسيير نظام الديمقراطية لدلك المشهد السياسي الجزائري الراهن يضعنا أمام مؤسسات وقوى سياسية يوحى وجودها والعلاقات الافتراضية الرسمية بينها بنظام شبيه بأنظمة الديمقراطية النيابية، فهناك رئيس جمهورية منتخب بالاقتراع العام وتعدد الترشيح، وحكومة مسئولة أمامه وأمام البرلمان، وسلطة تشريعية مؤلفة من قوى مختلفة، وأحزاب سياسية كثيرة بعضها في السلطة والبعض الآخر في المعارضة. من منظور القوي الفاعلة في المجال السياسي، لا يمكن الاعتماد على هذه الصورة، فهي في الجزائر كما في غيرها من بلدان العالم الثالث مجرد هيكلية رسمية لا تعبر عن واقع العملية السياسية لأنها، أولا، تتضمن عناصر صورية لا دور لها في الحياة السياسية وثانيا، لا تشتمل على فواعل مهمة، ذات شأن ووزن في هذه الحياة. فهي إذا صورة وهمية إلى حد كبير، ينبغي العدول عنها واستبدالها بصورة أخرى سنحاول رسم ملامحها في هدا النقاش حول القوى الفاعلة ودلك بربط مؤسسات الدولة مع القوى الحزبية.

ولا ننسى أن الحزب يكون قوي ودو إمكانيات كبيرة عندما تكون له إمكانيات ليصبح حزب السلطة في الجزائر نعنى بهذا التعبير أنها أحزاب مشاركة في السلطة، لا تريد ولا تتصور لنفسها موقعا ومستقبلا خارج السلطة، وليست لها برامج مستقلة كثيرا عن برنامج السلطة، وتعنى هذه العبارة أيضا

أن السلطة تعتمد عليها مجتمعة، وهذا لا يستلزم بالضرورة أن يكون الاعتماد بالتساوي في وقت واحد. هذه الأحزاب حاضرة بقوة في البرلمان.[1]

1. جمال الصغير " القوى الفاعلية في حكم ديمقراطية العرب " جريدة دنيا الوطن صفحة دنيا الرأي الفلسطينية سنة 2013

الفرع الأول : القوى الفاعلة

وفى الحكومة منذ 1997. مع انتخاب الرئيس الحالي تعززت العلاقة بينما بتشكيل **"التحالف الرئاسي"** الذي يتألف من جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم.

-**جبهة التحرير الوطني:** هي الحزب الواحد من الاستقلال إلى العام 1989، فترة طويلة كانت الدولة أثناءها دولتها والمجال السياسي لها من دون غيرها. في سنوات الانفتاح الأولى (1989-1991) كانت في وضع لا تحسد عليه. فهي قد فقدت قطاعات من قواعدها والكثير من كوادرها التي أنشأت أحزابا خاصة بها.

وتركزت عليها هجمات الجميع وبخاصة الإسلاميين باعتبارها المسئول عما آلت إلية أوضاع البلاد. في تلك الفترة سجلت جبهة التحرير انحسارا تجسد فى النتائج الانتخابية الهزيلة والمهينة لحزب كانت له كل المقاعد فى كل المؤسسات، وكان متوقعا أن يتحول الانحسار إلى اندثار لولا إيقاف المسار الانتخابي الذي أنقذها من الغرق وحولها إلى حزب كبقية الأحزاب، لكنه هذه المرة حزب خارج السلطة، معارض لها ومؤيد عموما لأطروحات الإسلاميين خاصة في ما تعلق بقرار إلغاء الانتخابات وسبل معالجة الأزمة.

في نوفمبر 1995 قاطعت جبهة التحرير الانتخابات الرئاسية اعتقادا منها أن النظام لن يفوز فيها. بعد نجاح الأخير في الفوز بالانتخابات، ندمت جبهة التحرير، كغيرها من الأحزاب المقاطعة، على فعلها ولم يعد في مقدورها أن تتحمل مزيدا من الجفاء والقطيعة مع السلطة والعيش خارج دوائرها، فدبرت

لجنتها المركزية انقلابا على أمينها العام وعوضته بأمين عام جديد مهمته تحقيق التقارب مع النظام والعودة إلى أحضانه عن طريق المشاركة فى اللعبة السياسية والانتخابية، بشروطه وقواعده. وتم ذلك بمشاركتها في انتخابات يونيو 1997 التشريعية التي مكنتها من العودة إلى الحكومة والبرلمان بصفتها القوة السياسية الثانية في البلاد.[1]

1. مسار جبهة التحرير الوطني السياسي مذكرات عبد الحميد مهري ص69 من الحياة السياسية

عودة جبهة التحرير الوطني إلى السابق :

واصل هذا الحزب سيره الحثيث للعودة إلى السلطة. في ربيع 1999 دعم المرشح بوتفليقة، فعاد عليه فوز الرئيس الحالي بفائدة كبيرة، إذ أصبح أحد قادته، على بن فليس، مدير الحملة الانتخابية لعبد العزيز بوتفليقة وأبرز مستشاريه، رئيس الحكومة في مايو من العام 2000، وفى الوقت نفسه أمينا عاما لجبهة التحرير الوطني بعد ذلك. وهكذا بمناسبة الانتخابات التشريعية التالية في نهاية مايو 2002 كانت الشروط متوفرة لكي يسترد الحزب الواحد سابقا مواقعه الضائعة، حيث انتقل إلى المركز الأول حائزا لوحده الأغلبية المطلقة في البرلمان. فى عام 2003 ومطلع 2004 عصفت به من جديد أزمة داخلية قسمت صفوفه بين مؤيدي الرئيس المرشح لولاية ثانية

ومساندين لأمينه العام على بن فليس المنقلب على رئيسه والطامح إلى خلافته. بعد فوز الرئيس بوتفليقة بالولاية الحالية في أبريل 2004، تأكدت نهائيا مقولة أن فكرة العمل السياسي والعيش خارج السلطة غريبة على قيادات جبهة التحرير وقواعدها. فسرعان ما تم توحيد الصفوف الممزقة. بنسيان المنهزم والعودة إلى مساندة المنتصر. وأبت الجبهة، تكفيرا عن خطئها وتدليلا على صدق ولائها، إلا أن تجعل الرئيس الحالي رئيسا لها.

منذ مايو 2002 تملك جبهة التحرير الوطني الأغلبية المطلقة في المجلس الشعبي الوطني، بـــ 199 من مجموع 389 مقعدا، ولها عدد كبير من الوزراء في الحكومة، لكن منصب رئيس الحكومة لم يسند إلى أمينها العام إلا في شهر مايو من السنة الماضية، في الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 17 مايو الأخير فقدت الأغلبية المطلقة وعددا لا بأس به من المقاعد ومع ذلك لا تزال القوة السياسية الأولى وصاحبة

الأغلبية النسبية في البرلمان (136 من 389 مقعدا) وبين أيديها غالبية الحقائب الوزارية ومازال أمينها العام عبد العزيز بلخادم رئيس الحكومة.

التجمع الوطني الديمقراطي: في مستهل شهر مارس 1997 كان النظام الجزائري قد انتهى من إعادة تحديد الإطار التأسيسي للعملية السياسية، بتعديل النصوص الأساسية المتعلقة بها، وهى الدستور وقانون الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات، ولكنه ظل من دون حزب. حزبه السابق، جبهة التحرير الوطني كما رأينا، كان قد تحول بالتدريج إلى موقع المعارضة. والحال أن النظام كان بحاجة إلى كيان تنظيمي يسمح بتنظيم انتخابات دون خطر فقدان السلطة. وهكذا أنشئ حزب التجمع الوطني الديمقراطي قبل الانتخابات بثلاثة أشهر فقط.

ليحصد أكبر عدد من المقاعد فى البرلمان على حساب الأحزاب الأخرى التي تكبره سنا بأكثر من سبعة أعوام في ما يخص البعض منها.

---

1. مسار جبهة التحرير الوطني السياسي مذكرات عبد الحميد مهري ص99 من الحياة السياسية

حزب التجمع الوطني الديمقراطي

أعلن ميلاد حزب التجمع الوطني الديمقراطي رسميا في 21 فبراير 1997، إلا أن مكوناته التنظيمية والبشرية تعود فى الواقع إلى خريف 1995 بمناسبة الحملة الانتخابية للمرشح ليامين زروال. حيث أن لجان المساندة لترشيحه في ذلك الوقت هي التي تحولت إلى أطر تنظيمية قاعدية للحزب الجديد. للتعرف على قاعدته الاجتماعية ومضمونه البشرى ينبغي أن نعود إذا إلى القوى والمنظمات والجمعيات التي دعمت الرئيس زروال ونهجه في معالجة الأزمة. من ناحية التنظيمات، هناك أساسا مجمل الإدارات المحلية والمركزية، والاتحاد العام للعمال الجزائريين، ومكونات "الأسرة الثورية" المتمثلة في المنظمة الوطنية للمجاهدين، ومنظمة أبناء الشهداء، ومنظمة أبناء المجاهدين. وهناك أيضا التنظيمات النسوة، وكثير من قدماء الجبهة أنفسهم.

من سمات حزب التجمع الوطني الديمقراطي ، انعدام التجانس، فهو تجمع بفسيفساء أشبه منه بحزب يضم طبقة أو مجموعة قليلة من الشرائح والطبقات. وهناك سمة أخرى تميز هذا الحزب، وهى قلة الجمود العقائدي، والاتصاف بالمرونة السياسية والإيديولوجية. انعدام القواسم الإيديولوجية المشتركة بين أعضاء التجمع الوطني الديمقراطي أوضح منه في أي حزب جزائري أخر.

وقد مثل القوة السياسية الحزبية الأولى في البلاد من يونيو 1997 إلى يونيو 2002، وهى الفترة التى امتلك فيها الأغلبية فى المجالس المحلية وفى البرلمان والحكومة، ثم تخلى عن المركز الأول لجبهة التحرير مكتفيا ابتداء من 2002 بالرتبة الثانية من حيث عدد المقاعد في المجالس المنتخبة والمناصب الوزارية،

إلا أن فقدان المرتبة الأولى في الفترة المذكورة لم يمنعه من حيازة منصب رئيس الحكومة الذي كان بين يدي أمينه العام أحمد أو يحيى من مايو 2003 إلى مايو 2006. في الانتخابات التشريعية الأخيرة بتاريخ 17 مايو الماضي ارتفع عدد مقاعده في المجلس الشعبي الوطني قليلا (من 48 إلى 61) من دون أن يتغير مركزه الثاني بعد جبهة التحرير.[1]

---

1. منشور إعلان ميلاد التجمع الديمقراطي محمد بوضياف سنة 1991

-حركة مجتمع السلم: يمثل هذا الحزب تيار الإخوان المسلمين في الجزائر. أسسه الشيخ محفوظ نحناح يوم 6 ديسمبر 19990 وسماه "حركة المجتمع الإسلامي" أخذ هذا التنظيم منذ نشأته يدعو إلى الحوار والاعتدال مركزا على مبدأ "الشورى والديمقراطية". من ناحية البنية التحتية الاجتماعية، يتميز عن الأحزاب الإسلامية الأخرى خاصة بكونه أقل شعبية وأكثر نخبوية، فهو منتشر خاصة في الأوساط المتعلمة والجامعية.

ما فتئ هذا الحزب يسعى من أجل المشاركة في السلطة ويطالب بالمزيد منها معتمدا إستراتيجية اندماجية.

منذ البداية كان معروفا أنه لا يريد الاستيلاء على السلطة بكاملها ولا إبعاد أصحابها الحاليين ولا ينكر عليهم حق البقاء فيها. يريد فقط أن ينال حصة من السلطة ملائمة لمستوى تمثيله متمنيا على النظام أن يحقق له شروطا سهلة تتعلق في معظمها باليونيوب الأخلاقية والثقافية والسلوكية للمجتمع. ولم يكن صعبا على السلطة المحافظة الريبعية الماسكة بآليات توزيع العائدات النفطية أن تحقق مطالبه الاندماجية المادية، لاسيما وأنه مستعد لتحمل كل شيء من أجل المشاركة، ويقبل حتى الفتات، وزارة، كتابة دولة. وقادته المدافعون عن مقومات الشخصية الثقافية والدينية للجزائريين لا يهتمون كثيرا بمقومات الشخصية السياسية لتنظيمهم عندما يتعرضون لإهابة من السلطة.

في ربيع 1999 أقصى رئيسه من الترشح للانتخابات بحجة أو بدعوى عدم المشاركة في حرب التحرير. غضبت الحركة وأعلنت المقاطعة ثم عادت لتساند المرشح بوتفليقة. في الفترة اللاحقة قبل

رئيسها، أبو جرة سلطاني، منصب وزير فى حكومة يرأسها أحمد أو يحيى، الأمين العام للتجمع الوطني الديمقراطي، الحزب المنافس لحزبه.

1. مدون موسوعة الإخوان المسلمين العالمية الصفحة الجزائر الشيخ محفوظ نحناح سنة 1999

منذ 1994 لم تنقطع مشاركة هذا الحزب في المؤسسات السياسية. في انتخابات 1997 التشريعية أخذ المركز الثاني في الغرفة السفلى بـــ 69 مقعدا، من 380، وشارك في الائتلاف الحكومي الذي قام بعدها بسبعة وزراء. منحته الانتخابات التشريعية الجارية في مايو 2002 عددا أقل من المقاعد (38 من 389) ثم ارتفعت أسهمه في الانتخابات الأخيرة يوم 17 مايو 2007 إلى 52 مقعدا، في المركز الثالث بعد جبهة التحرير والتجمع الوطني الديمقراطي. لكن المهم بالنسبة إليه أنه، ابتداء من 1999، واظب على الحضور الكافي داخل البرلمان والحكومة بصفته طرفا ثالثا في التحالف الرئاسي جنبا إلى جنب مع الحزبين المذكورين.

تمثل هذه التشكيلات الثلاث منذ 1997 القوى الحزبية الرسمية الأولى في البلاد مع فارق كبير في درجة الحضور على مستوى المؤسسات لصالح حزبي جبهة التحرير والتجمع الوطني على حساب حركة مجتمع السلم. بالإضافة إلى ذلك ثمة أحزاب صغيرة أخرى أشركت في السلطة بصورة متقطعة.

الفرع الثاني : الأحزاب الصغيرة

يفوت على من يستخدم ـــ وبألحاح ـــ مصطلح " الأحزاب الصغيرة "، ان في عالم السياسة تكون المفاهيم عادة متحركة ، شأنها شأن أشياء كثيرة في الحياة ، ومن يكون "كبيرا" يوما ما ، يمكن ان يكون "صغيرا" عندما تتغير عوامل وظروف خلق هذا النفوذ ، بل وقد يتلاشى ليكون "مجهريا "

فيسكن كتب التأريخ فقط ، فالحزب النازي الألماني بقيادة أدولف هتلر يمكن اعتباره من أكبر الأحزاب السياسية التي ظهرت في تأريخ أوروبا ، فقد حكم ألمانيا في الفترة 1933 ــ 1945، وثم من بعد غزو هتلر لبولندا في عام 1939 ، واندلاع الحرب العالمية الثانية، وحتى عام 1945 ، يخبرنا التأريخ ان هذا الحزب ــ الكبيرــ حكم معظم قارة أوروبا ــ ما عدا بريطانيا ــ وأجزاء كبيرة من أفريقيا ودول شرق وجنوب شرق آسيا والدول المطلة على المحيط الهادي وثلث مساحة الاتحاد السوفياتي ، فأين هو الآن ؟![1]

1. الكاتب يوسف ابو فوز مفهوم الأحزاب الصغيرة جريدة المدار العراقية صفحة أراء وأفكار العدد 2887 الأحد 2013/09/08

ولكن المدارس السياسية جميعها لا تنكر أهمية الأحزاب السياسية ودورها في المجتمع . ولطالما توقفت متأملا، حين تصادفني في كتابات البعض من الصحفيين والكتاب مصطلحات ومفاهيم تبدو مرتبكة لسبب ما ، وتحمل عدم الدقة في الاستخدام ، وربما تساهم في إرباك وتضليل بعض القراء ، مثل مصطلح **"الأحزاب الصغيرة"**، ومن خلال متابعة بسيطة نجد أن من يميل لاستخدام هذا المصطلح غالبيتهم من الكتاب الموالين بهذا الشكل أو ذاك لما يعتبرونه **"الأحزاب الكبيرة ".** وان كان البعض من الكتاب يستخدم هذا المصطلح كمفهوم دارج اعتادوا عليه، فإن البعض ــ ومع سبق الإصرار يستخدمونه بطريقة توحي بالاستخفاف والتقليل من شأن القوى السياسية الأخرى التي يظنون وحسب مواصفاتهم وحساباتهم أنها "صغيرة"، وبهذا فهم يحاولون نشر سياسة وفكر موال لأحزابهم والقوى التي يميلون لها ، والهدف من ذلك يكون التقليل من شأن الأطراف الأخرى

إن الصغر والكبر هنا عند هؤلاء الكتاب ــ الحكوميين خاصة ــ يستند إلى عدد المقاعد في البرلمان التي يشغلها هذا الحزب أو ذاك ، أو عدد الوزارات التي يشغلها حزبه أو الحزب الحليف ، متناسين ــ أو جاهلين ! ــ ان من تعاريف السياسة كونها "كيفية توزيع القوة والنفوذ ضمن مجتمع ما أو نظام معين" .[1]

1. الكاتب يوسف ابو فوز مفهوم الأحزاب الصغيرة جريدة المدار العراقية صفحة أراء وأفكار العدد 2887 الأحد 2013/09/08

المطلب الثاني : مشاركة الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية

من الضروري أن تشارك الأحزاب السياسية في عملية الانتخابات حتى تضمن لها مكان وسمعة طيبة بعد أن قامت بوظيفتها في أوجه العطاء للوصول إلى عملية الانتخابات راجية أن تكون قد نجحت في الدعم الشعبي المطلوب ، لأنها تعتبر عملية الانتخابات النزيهة هي جوهر وثمرة الديمقراطية الحقيقية والذي لا يكفي فقط الإيمان بالديمقراطية فقط بل وممارستها الممارسة الصحيحة.

ولا يمكن ان تكون هناك انتخابات نزيهة وحقيقية إلا في ضل وجود آلية ومنظومة شفافة ومحايدة لتنفيذ عملية الانتخابات ،ونعني باستقلال الآلية الانتخابية أي استقلال منظومة الآلية الانتخابية كاملة من القيادات العليا للآلية وحتى اصغر موظف فيها،ومعروف ان الانتخابات وجدت من اجل إتاحة الفرصة لعموم الشعب لممارسة حقه في اختيار من يمثله في البرلمان والرئاسة والمجالس المحلية وايضاً من يحكمه في حكومة نابعة من برلمان حقيقي.

ورغم النجاح النسبي لآلية الانتخابات في اليمن إلا ان هناك قصور كبير في منظومة الانتخابات وهذا القصور يفرغ أي بوادر جدوى للانتخابات.

فالمعمول به في وطننا الحبيب اليمن هو التقاسم الحزبي للجان الإشرافية والأصلية والفرعية المنوط بها تنفيذ العملية الانتخابية.

1. على محمود الحربي : " آليات ضرورة الانتخابات في زمن الديمقراطية الحرة " مقال سياسي جريدة الأمل الإماراتية

والذي كرس سيطرة حزب معين على العملية الانتخابية مما اوجد مخرجات محددة مسبقاً بتجسيد سيطرته الحزب الحاكم المستمرة على مقاليد السلطة.

حتى لو تراجعت شعبية الحزب الحاكم وفشل في إدارة الدولة بكفاءة ونزاهة فنجد انه يحوز على نسبة 99% في نتيجة الانتخابات بشكل مستمر.

مما يجعل من العملية الانتخابية إعادة صناعة وتجديد مشروعية غير حقيقية لحزب حاكم فاشل.

ففي بلادنا الحبيب اليمن نجد آلية غريبة لاختيار أعضاء اللجان الإشرافية والأصلية والفرعية مبنية على أساس عدد ممثلي الحزب في البرلمان أي انه يتم التقاسم الحزبي لأعضاء اللجان الإشرافية والأصلية والفرعية بين الأحزاب المشاركة في مجلس النواب.

وهذا يؤدي الى وجود اختلالات كبيرة في العملية الديمقراطية أهمها:

-1الحكم مسبقاً باستمرار الأحزاب السياسية في مجلس النواب بنفس النسب المئوية.

-2إغلاق مجال التنافس الديمقراطي أمام الأحزاب السياسية الأخرى الجديدة او الذي لم تحصل على مقاعد في البرلمان او المستقلين الحقيقيين.

-3انتشار وتفشي الصفقات السياسية بين الأحزاب السياسية بحيث يتم الاتفاق على التغاضي عن تزوير الانتخابات لصالح حزب محدد في بعض الدوائر الانتخابية مقابل التغاضي عن التزوير لصالح الحزب الأخر في دوائر أخرى بحيث يقوم كل حزب سياسي بتوجيه أعضاءه في اللجان الإشرافية والأصلية والفرعية بإتمام الصفقة.

-4تسييس المنظومة الانتخابية وإدخالها في صراع سياسي يفقدها مشروعيتها المبنية أساسها على الاستقلال والحياد.

-5تفشي عملية التزوير والجرائم الانتخابية بسبب عدم حيادية اللجان الأصلية والإشرافية والفرعية المنوط بها تنفيذ العملية الانتخابية فجميع اللجان تم اختيارها من قبل الأحزاب السياسية لذلك فهي تنفذ الأجندة السياسية للحزب الذي اختارها ولا تقوم بعملها بحيادية واستقلال المفترض توافرها فيها.

وان كان هناك مايبرره سابقاً لحداثة تجربة الانتخابات في اليمن الا انه وبعد مرور أكثر من ثلاثة وعشرين عاما من إقرار العملية الانتخابية كآلية قانونية لاختيار الشعب من يمثله ومن يحكمه وممارسة العملية الانتخابية بجميع أنواعها الرئاسية والبرلمانية والمحلية ولعدة مرات يستوجب إعادة النظر في دور الأحزاب السياسية في العملية الديمقراطية من صانعة لها الى مشاركة ومراقبة لها.

إلا ان الحاصل في الماضي والذي ربما يراد له ان يستمر في المستقبل هو استمرار مشاركة الأحزاب السياسية في صنع الانتخابات والتقاسم الحزبي السياسي للجان الإشرافية والفرعية المنوط بها عملية الانتخابات.

فبالرغم من الحديث المطول على استقلال قيادة اللجنة العليا للانتخابات وقضائيتهم الا ان ذلك الحديث ليس ذي جدوى ما لم ينسجم استقلال القيادة العليا للجنة العليا للانتخابات مع استقلال كامل جسد اللجنة العليا للانتخابات من موظفي اللجنة العليا للانتخابات وحتى اللجان الفرعية والإشرافية على الانتخابات.

والذي يستوجب يستوجب إعادة النظر في تشكيل اللجان الإشرافية والأصلية والفرعية في اللجنة العليا للانتخابات بان يتم إقرار مبدأ الكفاءة والمشاركة الشعبية العامة وإفساح المجال لعموم موظفي الدولة للمشاركة في اللجان الأصلية والإشرافية والفرعية وفقاً لمعايير شفافة وواضحة ومحايدة.

فيتم اختيارهم عبر إفساح المجال لجميع موظفي الدولة للتقدم بطلب المشاركة في اللجان الفرعية والإشرافية للانتخابات ويتم الاختيار بموجب معايير وأسس موضوعية مجردة فيكون المؤهل الدراسي هو المعيار الأول والأساسي للاختيار فمن هو حاصل على شهادة الدكتوراه له الأولوية في المشاركة ثم حملة الماجستير ثم حملة دبلومات الدراسات العليا ثم الليسانس ثم الثانوية العامة ويتم المفاضلة بشفافية واضحة بحيث يتم عرض الكشوفات للمتقدمين ثم كشوفات المقبولين. [1]

1.إبراهيم أبوا لغار (علم الاجتماع السياسى) دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، **1998**م ، ص **167:165**

لان عملية الانتخابات تستوجب وجود كادر كفؤ ومؤهل لتنفيذ العملية الانتخابية ولا يمكن ان يتم ذلك على أيدي أميين او أصحاب المؤهلات الدنيا رغم احترامي الشخصي لهم لكن يجب ان يتم وضع معايير مجردة لاختيار أعضاء اللجان الأصلية والإشرافية والفرعية يقر بها الجميع كمعايير مجردة يسارك فيه جميع أطياف المجتمع دون اي محاباة ودون اي إقصاء لأي طرف فالكل سواسية.

ولايزال الجميع يتذكر جميع الأنظمة الديكتاتورية الذي جعلت من العملية الانتخابية تغطية فاضحة لممارسة دكتا توريتها عبر تزييف رغبة الشعوب عن طريق السيطرة على المنظومة الانتخابية وإغلاق اي بوادر لوجود ديمقراطية حقيقية مبنية على انتخابات نزيهه وشفافة ومحايدة بل تجد ان العملية الانتخابية أصبحت سوط يجلد بها الحاكم معارضيه ويهدد بها لأنه يعرف مسبقاً نتائجها. [1]

فكان الحاكم في الأنظمة الديكتاتورية ينافس نفسه وأعضاء الحزب الحاكم ينافسون أنفسهم ويحصلون على نسبه نجاح تتجاوز 99% وتم إقصاء جميع الأطراف الأخرى عبر إجراءات قمعية بوليسية ومن تجاوز الإجراءات القمعية من المعارضة للحزب الحاكم يجد نفسه أمام منظومة انتخابية تابعة للحزب

الحاكم تقصيه ببجاحة وبتزوير واضح يؤدي الى انتكاسه كبيرة للعملية الانتخابية كآلية حقيقية للتداول السلمي للسلطة وتدخل تلك البلاد في أتون صراعات مسلحة وحروب أهلية وثورات شعبية. [2]

وفي الأخير:أناشد اللجنة العليا للانتخابات ان تقتنص الفرصة الذي يمر بها وطننا الحبيب اليمن والمتمثلة في توافق الجميع على إصلاح الآلية والمنظومة الانتخابية وتجسيد استقلالها وان تقوم بدراسة وإقرار إعادة النظر في آلية اختيار أعضاء اللجان الإشرافية والأصلية والفرعية من التقاسم الحزبي الى الإشراك المجتمعي لجميع موظفي الدولة وفقاً لمعايير واضحة وشفافة ومحايدة ودون اي محاباة بحيث تتم الانتخابات بالية محايدة ومستقلة يطمئن الجميع لها وتعكس الصورة الحقيقية لأصوات الشعب اليمني في صناديق الانتخابات. [3]

---

01 - محمد رجب احمد ، مرجع سابق ، ص 56

02- إبراهيم أبوا لغار ، مرجع سابق ،ص 175:174

03 - محمد رجب احمد ، مرجع سابق ، ص 56، 57

الفرع الأول : تأثير الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية

تأثير لا يكون إلا بصلاحيات واسعة وتسير ممتاز لأمور الديمقراطية التي عمودها الأحزاب السياسية ، لدلك للأحزاب السياسية عدة تأثيرات كبيرة لكن من ناحية صلاحياتها واحترام حدودها المرغوبة والمحددة من طرف تنسيقي المجلس الدستوري المتكلف الأول والأخير في الانتخابات الرئاسية ومن أهم العوامل المؤثرة هيا تطبيقها لدورها بشكل فعال وحرصها للوصول إلى السلطة بطريق شرعية ومن بين هده التأثيرات:[1]

_الاعتراض على القانون بشكل رسمي : وهده دراسة لها زوايا كثيرة بحيث أن من صلاحيات الحزب السياسي دراسة قانون الانتخابات جيدا ، وإذا وجد عليه اعتراض ولم يرغب في مادة من مواد قانون الانتخابات يستطيع تقديم طلب أو طعن بتغيير المادة التي يقصدها ، وما على المجلس الدستوري إلا قبول الطعن وجمع التأييد الحزبي الكامل ويقوم بتحضير ملف وعرضه على المجلس الشعبي الوطني

ويعرض أمام النواب كمادة تدرس لإعادة مسودة قوانين الانتخابات ليوافق على الأمر ، هدا هو التأثير الأول في الانتخابات وقنواتها من الأحزاب السياسية .

2.المشاركة الفعالة أو المقاطعة : وتكون كالواجب الوطني الذي إدا غاب توقفت حركة الديمقراطية ، وإذا حضر كان للإعلام الخارجي كلام عن الديمقراطية الحقيقية ، لدلك الحزب السياسي مشاركته في الانتخابات فعالة وتأييد اتجاه الدستور وتقليص الدكتاتورية و انعطاف تام للديمقراطية الحديثة التي تعطي الحق لكل الشعب للوصول إلى السلطة ، ولكن إدا غابت الأحزاب وقامت بقاطعة الانتخابات وهدا حقها الذي أخدنه من الدستور كان للأمر تأثير كبير ممكن المجلس الدستوري يفصل في الانتخابات ويؤجلها أو يوقفها بسبب غياب الأحزاب السياسية.

01- سعيد سراج (الرأي العام - مقوماته وآثره فى النظم السياسية المعاصرة) الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، القاهرة ،

3.الرقابة الانتخابية : قبل أي موعد انتخابي وافقت الأحزاب مشروع الدولة التي يقضي بتأسيس لجنة مراقبة الانتخابات التي هيا بطبيعة الحال متكونة من شخصيات سياسية حزبية لكل من هم على قائمة المرشحين للرقابة وتطبيق وقوانين الصارمة التي أخذتها لجنة مراقبة الانتخابات ، لدلك حضورها في لجنة مؤثر بصفة كبيرة وعامة أولا على تحديد المبدئي واحترام فكرة الشخصية الحزبية هدا من جهة ، والجهة الثانية إعلاميا تمر الانتخابات بإرتاحية كبيرة وشفوية ، لكن إدا كان هناك شيء يخص التزوير فممكن الأحزاب السياسية وشخصيتها تأثر بفضح الأمور وإيصالها للعدالة

هده بعض الأمور التي أو بأصح اللسان صلاحيات معتمدة للحزب السياسي الذي يستطيع تغير وتأثير على وجهة الانتخابات مهما كانت

الفرع الثاني : مشاركة الأحزاب الجزائرية من خلال الترشيح والتصويت والتمثيل

إدا كانت المشاركة هي محاولة المواطن التأثير في نصع السياسية العامة ، ف'ن التصويت أو المشاركة في العملية الانتخابية هو أحد المؤشرات لقياس هده القدرة على التأثير والتعرف على المشاركة السياسية من خلال الترشيح والتصويت والتمثيل ، نستعرض المؤشرات العامة في الانتخابات الرئاسية والنيابية والمحلية التي تمت في مرحلة الدراسة

1. لانتخابات الرئاسية التعددية الأولى نوفمبر 1995

.أجريت أول انتخابات رئاسية في ظل نظام التعددية الحزبية بالجزائر في 16 نوفمبر/تشرين الثاني 1995، في عهد الرئيس اليامين زروال، الذي قرر التعجيل بإجرائها دون الانتظار إلى أن تنقضي مدة الفترة الانتقالية لرئاسته والمحددة سلفا بثلاث سنوات.

وتقدمت عدة شخصيات سياسية وحزبية وحرة للترشح ومن بينها الناطقة الرسمية لحزب العمال " لوزيرة حنون " والسيد " رضا ملك " رئيس التحالف الجمهوري / لكنهما لم يستطيعا تجاوز مرحلة جمع التوقيعات اللازمة للترشح والتي كانت تقدر ب 75 ألاف توقيع عبر 25 ولاية من أصل 48 ولاية على المستوى الوطني واستقر العدد في أربع مرشحين توفرت فيهم الشروط الضرورية وهم على التوالي

اليامين زروال المرشح الحر المدعم من طرف الجيش وبعض المنظمات الوطنية والمجتمعات المدنية

رئيس حركة مجتمع السلم الشيخ محفوظ نحناح

رئيس حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية سعيد سعدي

رئيس حزب التجديد الجزائري نور الدين بوكروح

ومن جانب أخر كانت هناك مقاطعات من طرف بعض الشخصيات الدين تكتلوا في مجموعة أطلقوا عليها " اسم العقد الوطني " وكانت تضم الأحزاب التالية :

_ جبهة التحرير الوطني

_جبهة القوى الاشتراكية

_ الحركة من أجل الديمقراطية

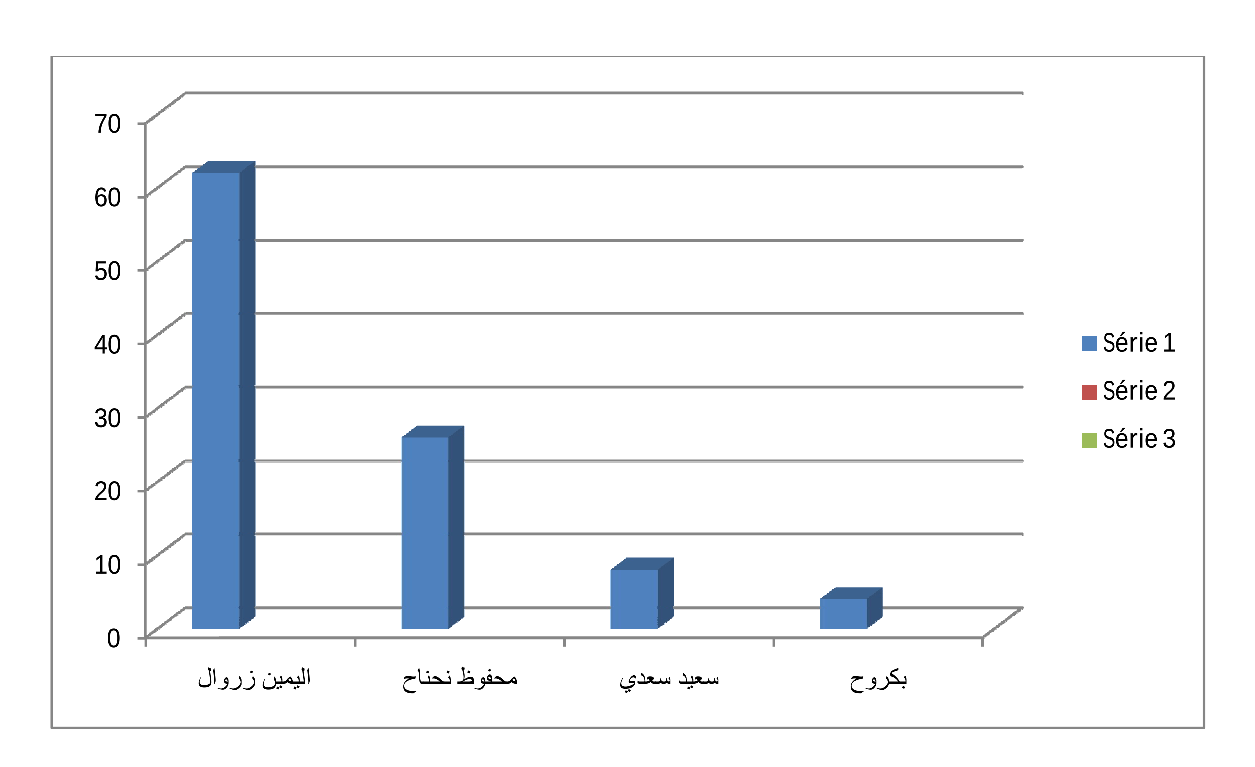
بالرغم من نداءات المقاطعة إلا أن التصويت وصل إلى 75%

الجدول رقم 01 يوضح نتائج

الانتماء الحزبي	المترشح	عدد الأصوات	النسبة المئوية
مترشح حر	اليمين زروال	7.088.618	% 62
حركة مجتمع السلم	محفوظ نحناح	2.971.974	%26
حزب التجمع من أجل	سعيد سعدي	1.583.482	%8
حزب التجديد	نور الدين بوكروح	443.144	%4
عدد الناخبين المسجلين	15969904		
عدد الناخبين	12087281		
عدد الأصوات المعبر	11619532		

عنها	
الأصوات الملغاة	347722

المصدر : الجريدة الرسمية العدد 72 ، 26 نوفمبر 1995



رسم بياني للانتخابات 1995

2. لانتخابات الرئاسية التعددية الثانية نوفمبر 1999

أتحت انتخابات 1995 فرصة لتخلص من هيمنة العسكر ودخول في مجال سياسي مفتوح لكن الرئيس اليمين زروال فجئ الجميع الأحزاب السياسية والرأي العام بقراره الانسحاب من الحياة السياسية قبل نهاية عهدته بعد تقديم أسباب لهدا الأمر ، داعيا إلى تنظيم انتخابات رئاسية مسبقة حيث نظم لقاءات مع الأحزاب للبحث في طريقة لتداول على السلطة .

شارك في الانتخابات 7 مرشحين بعد دراسة ملف ترشحهم من قبل المجلس الدستوري ، وتوافق الشروط عليهم المحددة في المادة 95 الفقرة الثانية من قانون الانتخابات بضرورة جميع 75 ألأف توقيع من 25 ولاية من أصل 48 ولاية

وتميزت هده الانتخابات بأشياء كثيرة :

_ رفض ملف محفوظ نحناح الذي رفض ملفه لعدم تقديم وثيقة تثبت مشاركته في الثورة التحريرية مثلما تنص الفقرة 2 من المادة 57 من قانون الانتخابات

والمشاركون في الانتخابات هم :

1. حسين أيت حمد 2. عبد العزيز بوتفليقة 3. مولود حمروش 4. يوسف الخطيب

5.عبد الله جاب الله 6.مقداد سيفي 7.أحمد طالب الإبراهيمي

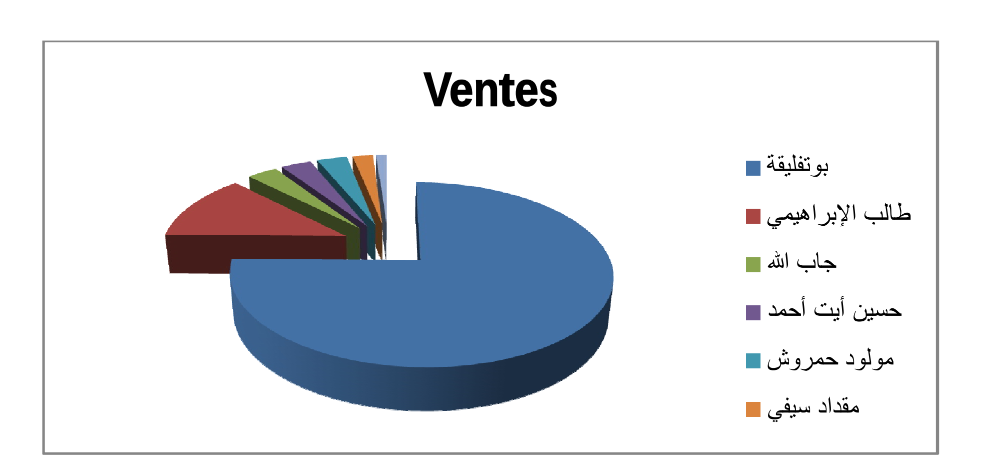
عشية الانتخابات أنسحب جميع المرشحين إلا السيد عبد العزيز ورغم دلك أكمل المسار الانتخابي بفضل مشروع التجمع الوطني الذي عرضه السيد عبد العزيز للم الشمل

الجدول رقم 02 يوضح نتائج

الانتماء الحزبي	المرشح	عدد الأصوات	النسبة
التحالف الحزبي	عبد العزيز بوتفليقة	**7.445.045**	%73.79
مرشح حر	أحمد طالب الإبراهيمي	**1.265.594**	12.35%

مرشح حر	مولود حمروش	**314.160**	3.9%
مرشح حر	مقداد سيفي	**226.139**	2.24%
مرشح حر	يوسف الخطيب	**121.414**	1.22%
جبهة القوى الاشتراكية	حسين أيت أحمد	**321.179**	3.18%
حركة الإصلاح	سعد الله جاب الله	**400.080**	3.95%
عدد الناخبين المسجلين	17488759		
المصوتون	10652623		
نسبة المشاركة	60.91		
عدد الأصوات المعبر عنها	10093611		
الأغلبية المطلقة	5046807		

المصدر : جريدة الرسمية عدد29 21 أفريل 1999



رسم بياني للانتخابات 1999

2. الانتخابات الرئاسية التعددية الثالثة 2004

شهدت الجزائر في 8 أبريل 2004 ثالث انتخابات رئاسية منذ عهد التعددية الديمقراطية. ويتقدم إلى السباق نحو قصر المرادية ستة مرشحين من بينهم امرأة. وقد عرفت هذه الانتخابات إعلان قائد أركان الجيش الفريق محمد العماري تصميم المؤسسة العسكرية التزام الحياد إزاء المرشحين.ورغم تشكيك

البعض بمصداقية إعلان الجيش واتهام الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة باستخدام مؤسسات الدولة في حملته الانتخابية فإن التنافس لن يكون سهلا كما كان في انتخابات 1999 التي حصل فيها بوتفليقة على نسبة 70% من أصوات الناخبين.ومهما تكن نتيجة هذه الانتخابات فإن الفائز فيها سيجد أمامه ملف الأزمة الجزائرية التي مضى عليها 15 سنة وهي تتفاعل دون أن يظهر لها حل في الأفق.

المشاركون في الانتخابات :

سعيد سعدي

عبد الله جاب الله

عبد العزيز بوتفليقة

علي بن فليس

علي فوزي رباعين

لويزة حنون

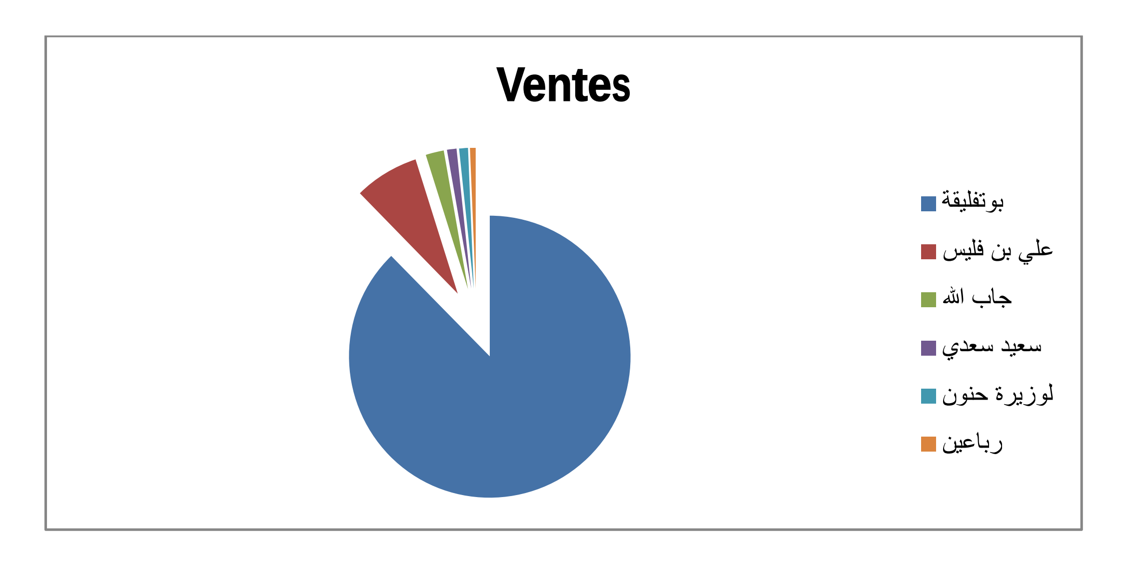
كما عرفت هده المرة حضور مراقبين دوليين من مختلف المنظمات الدولية الحكومية والغير الحكومية الجهوية والإقليمية إلى جانب اللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات وضمنت في لجنتها جميع ممثلين الأحزاب لضمان الشفافية .

الجدول رقم 03 يوضح نتائج

الانتماء الحزبي	المرشح	عدد الأصوات	النسبة
التحالف الحزبي	عبد العزيز بوتفليقة	**8489.487**	%83.49

جبهة التحرير الوطني	السيد علي بن فليس	**806.458**	%07.93
حركة الإصلاح	جاب عبد الله	**04.84**	%2.105
حزب التجمع من أجل	سعيد سعدي	**196.434**	%01.93
حزب العمال	لويزة حنون	**118.367**	%1.16
مرشح حر	رباعين	**.65.073**	%00.64
عدد الناخبين المسجلين	18094555		
المصوتون	10496283		
عدد الأوراق الملغاة	328249		
عدد الأصوات المعبر عنها	10167831		
الأغلبية المطلقة	58 بالمائة		

المصدر : جريدة الرسمية أفريل 2004



رسم بياني للانتخابات 2004

<u>خلاصة حول المشاركة من ناحية الترشيح :</u>

ثقافة الجزائر السياسية هي انعكاس للفترة الاستعمارية، إرث ثورة الاستقلال وثقل آثارها واضحة إلى الآن. سلطة قوية بيد العسكر، بقايا زمن الثورة، قسمت المجتمع، لطبقة عليا بعيدة عن الجمهور، لا تحاسب في آدائها أمامه، وجمهور في فقر، أمية وبطالة مزعجة. السلطة دعمت الاشتراكية قبلا، ودعم البترول السلطة. أعطت سياسة "إلغاء السياسة" من ذهن الغاشي (الشعب) خلال السبعينات وهما أدى لولوج الدين كمحرك جماعي.

في جانفي 1992، غيّر انقلاب عسكري سياسة أربع سنوات من الانفتاح خلال الثمانينات ل الرئيس الشاذلي .الشاذلي توجه نحو سياسة أخلاقية، تواجه ثقة الشعب المتزعزعة بالنظام، فتح خلالها الباب للإسلاميين، بحجة أن الدولة تسمح أيضا بوجود الشيوعيين. انقلاب العسكر، جعل الشاذلي يستقيل، حين نجح الإسلاميون في الدورة الثانية للانتخابات. منذ ذلك الحين، والدولة في مراحل انتقالية، غياب دولة الدستور، حكم العسكر، وإغلاق السوق الحرة ثانية، ما يسمى :حالة الطوارئ.[1]

كان لتغير السياسية الجزائر منبع وفير من التقدم من كل مناسبة انتخاب إلى أخرى فمرحلة الأولـــة وعد من الجيش الوطني عدم التدخل وهده كانت عجزة وعمل منجز من طرف السياسيين إلى تجديـــد القانون الانتخابات وإعطاء نكهة جيدة لدلك كانت مشاركات قوية من الأحزاب التي تأسست مع التعددية الجديدة والمرحلة الخروج من الحزب الواحد إلى مرحلة تعدد القانون والمشاركة السياســـية والتمثيل الأفكار ومنح الحريات إلى الكل شريطة احترام القانون .[2]

وكانت الانتخابات التشريعية فرصة لنجاح الديمقراطية الحقيقة وبحث عن مقاعد لدلك كان منطلـــق الأحزاب السياسية من الانتخابات المحلية أو التشريعية للخروج من الأحزاب الصغيرة ودخـــول في قوامة كبيرة تجعل للحزب اسم آو شخصية كبيرة .[3]

---

1. مقتطفات مختارة من موقع الجزيرة
2. حوار صحفي مع طالب الإبراهيمي عبر جريدة الوطن العدد 324
3. مرحلة تغير حوصلة حول مسار التشريعات في الجزائر رسالة ماجستر جامعة تلمسان

المبحث الثاني : مشاركة الأحزاب السياسية في المؤسسة التنفيذية

تقع عملية بناء مؤسسات الدولة الحديثة على كاهل نخبها السياسية والثقافية، فكلما كانت النخبة واعية لماهية العمل السياسي ومصالح المجتمع، كلما عمدت لبناء دولة حديثة يرتقي نظامها لمصاف الدول المتقدمة حضارياً والمتخذة من الإنسان غاية وليس وسيلة لتحقيق المصالح.

إن النظام السياسي في الدولة، هو انعكاس لتوجهات الأحزاب السياسية الفعالة في الصراع الاجتماعي، فإن كانت كيانات حزبية غير مؤسسية تحتكم للعنف والاستبداد فيما بينها انعكست توجهاتها على شكل النظام السياسي. وإن كانت أحزاباً سياسية مؤسسية تحتكم للحوار وصناديق الاقتراع في صراعها الاجتماعي عكست الوجه الحضاري، للنظام الديمقراطي الذي يحتكم للتصويت الشعبي للوصول إلى السلطة السياسية.

إن نشأة الدولة بمفهومها القانوني تقتضي وجود سلطة يخضع لها جميع أفراد الجماعة و بالتالي توجد دولة لا تملك سلطة على رعاياها و السلطة في النهاية ترد إلى إرادة الأمة و لا يقر بمشروعيتها إلا إذا كانت مستمدة من هذه الإرادة و عليه فإن الحديث عن السلطة من جانبها المؤسساتي و الإداري لأمر بالغ الأهمية بالنظر إلى ما يحمله من أفكار و تصورات طالما شغلت الباحثين و المفكرين غير أن الحديث عن المؤسسات السياسية والإدارية في الجزائر لأمر يستحق الدراسة بعناية كبيرة و ذلك من منطلق ما أثير حولها من تساؤلات خصوصا من الجانب ألممارسي التطبيقي أو العملي.

-التطور المؤسساتي ما قبل 1996:

إن الجزائر و خلافا لبعض الدول المستعمرة عرفت فراغا مؤسساتيا حيث لم تعرف وجود مؤسسات وطنية سابقة على الاستعمار و هكذا فإنه عقب الاستقلال أوكلت مهمة تحضير الوثيقة الدستورية إلى ندوة الإطارات و قدم الدستور في شكل اقتراح قانون إلى البرلمان للموافقة عليه ثم عرضه على الاستفتاء الشعبي و بذلك أقـــــر دستور 1963 الذي تميز بجمعه تقليد المؤسسات السياسية الغربية من خلال برلمان منتخب و تبني مسؤولية الحكومة أمام البرلمان و قد أرسى دستور 1963 دعائم قوية لمركز رئيس الجمهورية لإعطاءه صلاحيات جد واسعة. كما أسس هذا الدستور لفكرة الأحادية الحزبية التي تمثلت في جبهة التحرير الوطني بدعوى المحافظة على الوحدة الوطنية. و إذ كان تم توقيف العمل بهذا الدستور لفترة وجيزة على تبنيه وفق مبررات مرتبطة بالوضع على الحدود الغربية إلا أن هذا شكل جوا متميزا بعدم الاستقرار الأمر الذي انتهى إلى التصحيح الثوري

بعد 19جوان 1965 دخلت المؤسسات السياسية في الجزائر مرحلة جديدة تختلف عن المراحل السابقة فتم الرجوع إلى الشرعية الثورية، و هكذا انتقلت السلطة إلى مجلس الثورة بموجب الأمر 10جويلية 1965، و بالتالي طغت المؤسسات المنبثقة عن حركة 19جوان ممثلة في مجلس الثورة و مجلس الوزراء، إلا أن العودة إلى الشرعية الدستورية كانت ضرورة حتمية عجلت بظهور دستور 1976 و فيه اخذ مفهوم الدولة معنى جديد فهي السلطة و النظام و وحدة الشعب، وهكذا وضع حد للشرعية الثورية و اتجهت السلطة إلى بناء نظام سياسي ينشئ مؤسسات دستورية تنمي المشاركة السياسية و بالنتيجة تكريس نظام سياسي مد ستر و بالتالي صدر الميثاق الوطني.

الأول ذو طابع سياسي إيديولوجي رئاسة الدولة.

الثاني يعتبر تكريسا قانونيا للأول و الذي بموجبه تم إنشاء مؤسسات سياسية جديدة المجلس الشعبي الوطني.

إلا أن الوضع الجديد الذي ميز بناء المؤسسات بعد 1976 و الذي كان ينبغي أن يتبع بموجة أخرى من الإصلاحات التي تدعم و تقوي بشكل اكبر هذه المؤسسات الجديدة و قد كان أول تعديل للدستور سنة 1976 الذي مس: الجهاز التنفيذي الذي عرف توسيعا كبيرا للصلاحيات التي يمارسها رئيس الجمهورية لمراجعة باقي المؤسسات السياسية يتبع مسار الإصلاح الدستوري بتعديل أخر بإنشاء مجلس المحاسبة، إلا أن هذه الإصلاحات أدت في النهاية إلى تردي الأوضاع من الجانبين الاقتصادي و السياسي خصوصا بعد الأزمة الاقتصادية العالمية و هو الأمر الذي عجل بانفجار الوضع سنة 1988.
و هذه الإصلاحات مست الجانب المؤسساتي حيث استحدث منصب رئيس الحكومة و تبنى الثنائية القطبية للجهاز التنفيذي و تم إلغاء المادة 111 من دستور 1976 و التي تنص على ان رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة و كرست الأمر في 23فيفري 1989.
هذا الدستور جاء ليعبر عن نظام مؤسسي جديد قاعدته سيادة الشعب و يهدف إلى إرساء نظام ديمقراطي عن طريق انتخاب الشعب لممثلي في ظل التعددية الحزبية
.
إلا أن دستور 1989 اخفق في تنظيم الحياة السياسية من النقلة المفاجئة التي عرفتها البلاد لاعتناقها لنظام كان أساسه الاشتراكية إلى تنظيم ليبرالي مختلف تماما على ما كان عليه الأمر في السابق كل ذلك هيأ لازمة دستورية سنة 1992 نتجت عنها استقالة رئيس الجمهورية و تزامنها مع حل المجلس الشعبي الوطني فحلت محلها مؤسسات انتقالية توزعت على فترتين هما: 1992-1994/ 1994-1997.
الا ان الرغبة للعودة الى الشرعية و المسار الديمقراطي كانت بادية من توجه السلطة سنة 1994 فقلصت المرحلة الانتقالية الثانية و انتخب رئيس الجمهورية و تم عن ذلك مباشرة ثورة قانونية في تاريخ الجزائر انتهت بتبني دستور 1996 الذي كان ثمرة حوار جدي مع مختلف التشكيلات السياسية و الحزبية لينهي المرحلة الانتقالية باعادة انتخاب المجلس الشعبي الوطني و سنة 1997 بتقاسم العملية التشريعية مع مجلس اخر هو مجلس الامة و تكريس الثنائية القطبية و تبني مبدأ الازدواجية القضائية و بالتأسيس للقضاء الاداري المستقل عن القضاء العادي.

المطلب الأول " تأثير التعديدية الحزبية على السلطة التنفيذية

المؤسسة التـــــنفيذيـــة:

ان المتمعن للفترات الدستورية التي شهدها النظام السياسي الجزائري يصل الى نتيجة مفادها ان المؤسسة التنفيذية هي اقوى مؤسسة سياسية في البلاد حيث احتلت المركز الموجه و المهيمن و كان لها دور مؤثر في عملية التحول نحو التعددية السياسية و اصبحت في ظل الاصلاحات السياسية مزدوجة التكوين (رئيس الجمهورية و رئيس الحكومة) و التساؤل الذي يطرح حول مركز رئيس الجمهورية و مكانته في النظام السياسي الجزائري وعلاقته بالحكم.[1]

أ-مؤسسة رئاسة الجمهورية:

احتل رئيس الجمهورية على امتداد الفترات الدستورية التي عرفتها الجزائر انطلاقا من دستور 1963-1976 انتهاءا بدستور 1996 مكانة بارزة و متميزة استمدها خصوصا من طريقة اختياره من جهة و السلطات المخولة له من جهة اخرى و كذلك الوسائل السياسية التي طالما عززت من موقعه الى جانب الوسائل القانونية التي اكدتها النصوص و التي مكنته من الحفاظ على مركزه السامي على كل المؤسسات، فالدساتير الجزائرية المتعاقبة منذ الاستقلال اجمعت على انتخاب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري من بين مجموعة من المترشحين وفق شروط حددها الدستور والقانون معا على ان يتم الفوز بالحصول على الاغلبية المطلقة من اصوات الناخبين المعبر عنهم و قد وضع الدستور الجزائري مقابل ذلك مجموعة من الشروط التي ينبغي توافرها في اي مواطن جزائري حتى يتسنى له خوض غمار الرئاسيات ومن جملة هذه الشروط ان يكون: (انظر الدستور الجزائري. بالاضافة الى هذه الشروط الدستورية حددت ايضا شروط قانونية من اهمها:[2]

---

1. الدكتور تروث النظم السياسية الجزء الأول ص 417
2. محمد كامل ليلة النظم السياسية (الدولة والحكومة) مرجع سابق ص 303

ان يجمع المواطن الراغب في الترشح لرئاسة الجمهورية 600 توقيع لاعضاء منتخبين في المجالس المنتخبة

وطنية أو ولائية أو بلدية أو 75 ألف من توقيعات المواطنين موزعة على 25 ولاية على ان لا يقل عدد الموقعين عن 1500 موقع لكل ولاية شانها في ذلك شأن الحالة الاولى.

اما بالانتقال الى صلاحيات رئيس الجمهورية في الحالات العادية فهم يتمتع بمركز مرموق يعلو فوق جميع المناصب السياسية في الدولة و يلعب الدور الرئيس قي توجيه شؤون الحكم فيه اذ جاء الى منصبه بانتخابات صوت له اغلبية الشعب فيها لذلك يعتبر رئيس الجمهورية الممثل الاول للشعب و المعبر عنه و رعاية مصالحه و تحقيق اهدافه و الساهر على حماية استقلال دولته و يكون من الطبيعي اذن ان يتمتع هذا الرئيس المنتخب من الشعب بسلطات هامة وعليه باعتباره حامي الدستور و مجسد وحدة الامة و مجسد الدولة داخلها و خارجها، فانه يتمتع بصلاحيات واسعة جدا في المجالين الداخلي والخارجي.

و من هنا فالصلاحيات التي يمارسها داخليا هي انه يتولى القيادة العامة للقوات المسلحة و مسؤولية الدفاع الوطني فهو همزة الوصل بين عديد من الهيئات الامنية والعسكرية وهو رئيس المجلس الاعلى للامن و هو الهيئة الامنية المنصوص عليها في المادة 173 كما يملك رئيس الجمهورية صلاحية التعيين بالوظائف العسكرية دون قيد، كما يتولى رئيس الجمهورية مسؤولية الدفاع الوطني و هو ما تجسد خلال جمع رئيس الجمهورية بين منصبه و منصب وزير الدفاع الوطني، كما منح الدستور له رئاسة مجلس الوزراء الذي يباشر عدة مهام كدراسة مشاريع القوانين قبل عرضها على البرلمان و كذا المصادقة على المراسيم التي تصدر في مجلس الوزراء كما يستمع لمجلس الوزراء في الحالات الاستثائية و بالمقابل منح الدستور لرئيس الجمهورية صلاحية الاعتراض على القوانين المتأتية من المجلس الشعبي الوطني على انه يمكن له ان يطلب اجراء المداولة الثانية على قانون تم التصويت عليه من طرف البرلمان او بين دورتيه.

كما يرأس المجلس الاعلى للقضاء و هو الامر الذي اعتمدته العديد من الدساتير من بينها الدستور

الفرنسي و هذا الجهاز يعنى بتعيين القضاة و نقلهم وسير سلمهم الوظيفي فرئيس الجمهورية هو صاحب الاختصاص في تعيين القضاة غيران ذلك التعيين بقرار من المجلس الاعلى للقضاء.

اما الصلاحيات التي يمارسها خارجيا فهي الحق في اعتماد سفراء الجمهورية و المبعوثين فوق العادة و الوزراء و ينهي مهامهم و استلام اوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الاجانب و اوراق انهاء مهامهم، كما يقرر السياسة الخارجية للامة و حتى ابرام المعاهدات الدولية و المصادقة عليها.

اما اذا انتقلنا للحديث عن سلطات رئيس الجمهورية في الحالات الاستثنائية فنجد ان دستور 1996 اعطى له سلطات واسعة و كبيرة جدا اثناء الظروف الاستثنائية فرئيس الجمهورية هو الذي يقرر حالة الطوارئ و الحصار كما يمكنه تقرير الحالة الاستثنائية اذا كانت البلاد مهددة بخطر داهم يوشك ان يصيب مؤسساتها الدستورية و استقلالها و سلامة ترابها، كما منح صلاحية اعلان الحرب اذا ما تبين انه وقع عدوان فعلي على البلاد او وشك ان يقع.

و خلاصة القول انه اذا كانت المؤسسات السياسية الجزائرية كلها تعمل حول رئيس الجمهورية في حالة السلم فانها في حالة الحرب لا تتقلص و تجتمع في يد رئيس الجمهورية.[1]

---

1. المؤسسات الإدارية الجزائرية : محمد كامل المرجع التاريخي لتقديم السياسي في الجزائر

ب- مؤسسة رئاسة الحكومة:

في النظام الدستوري الجزائري هي الطرف الثاني في المؤسسة التنفيذية و تتكون من رئيس الجمهورية و من عدد من الوزراء يختارهم رئيس الحكومة و يقدمهم الى رئيس الجمهورية حسبما تقتضيه الحاجة و المصلحة العامة يجتمعون في مجلس واحد متجانس و متضامن يسمى مجلس الحكومة و بحضور رئيس الجمهورية يسمى مجلس الوزراء، و قد تطور مفهوم الحكومة في النظام الدستوري الجزائري حيث انه و بالرجوع الى التسميات التي اعتمدت نجد رئيس المجلس في حكومة احمد بن بلة المستمد من دستور 1946 الفرنسي و الذي نجد اصلها في الجمهورية الثالثة و في قانون 03ديسمبر 1934 و هي التسمية رغم تبنيها عمليا اثر موافقة المجلس الوطني التأسيسي على أول حكومة لرئاسة احمد بن بلة هو الأمر الذي دفع بمؤسس دستور 1976 الى اعادة النظر في هذه التسمية بالنظر الى الانتقادات التي وجهت اليها و استعمال تسمية الوزير الأول التي يعود تاريخها الى النظام البريطاني ثم تلقفتها العديد من الدساتير و منها الدستور الجزائري

كما أنه أصبح رئيس الجمهورية ملزما بتعيين وزير أول بعدما كان مخيرا قبل ذلك، فهولا يمارس أية سلطة تذكر سوى بمساعدة رئيس الجمهورية و تنسيق العمل الحكومي و تطبيق القرارات المتخذة، إلا أن دستور 1989 تبنى لقب رئيس الحكومة الذي ورد في تعديل 03 نوفمبر1988 حيث اعتبر اللقب أوسع و أشمل من لقب الوزير الأول لأنه لا ينفي التمايز بين الوزير الأول و الوزراء من حيث الرتبة و إنما يعني أيضا أن رئيس الحكومة يختارهم و يوزع الصلاحيات بينهم و يترأس مجلس الحكومة و يضبط برنامج حكومته و يتحمل المسؤولية السياسية أمام البرلمان و باستقالته و ابعاده تتغير الحكومة و هذا النهج هو الذي حافظ عليه الدستور الى غاية التعديل الدستوري 2008 حيث أعاد العمل بمنصب الوزير الأول و ألغي منصب رئيس الحكومة و هي إشارة من المؤسس الدستوري الى العودة إلى النظام الرئاسي

الفرع الأول : الحكومة بين التكليف و انهاء المهام في دستور1996:

1السلطة المختصة بتعيين الحكومة:

يؤدي رئيس الجمهورية بالنظر الى موقعه القيادي و إلى التقارير التي أرساها المؤسس الدستوري منذ الإستقلال دورا راجحا داخل النظام السياسي الجزائري لا تنافسه فيه أي سلطة أو مؤسسة دستورية أخرى، و يتبن ذلك من خلال تقفي حركية النصر و حركية التطبيقات الجارية عليه فإن رئيس الجمهورية ينفرد بتعيين رئيس الحكومة حسب ما تنص عليه المادة 77 فقرة 5 من دستور 1996 "يعين رئيس الجمهورية رئيس الحكومة و ينهي مهامه" إلا أنه إذا كان لرئيس الجمهورية حرية التعيين فإن ذلك لا يعني أنه يتمتع بحرية مطلقة من كل قيد باعتباره حامي الدستور و ضامن استقرار المؤسسات، عليه عند توقيع التعيين البحث عن الشخص المناسب للمنصب و مراعاة بعض المقاييس التي تضمن استمرار بقاء من وقع عليه الاختيار.

الاعتبارات الموضوعية عند تعيين رئيس الحكومة في دستور 1996

إن تبني التعددية السياسية و الحزبية تتحكم في مسألة التعيين و من تم فإن سلطة رئيس الجمهورية مشروطة بالحياة السياسية التي تتقاسمها عدة تيارات سياسية و حزبية ففي حالة نظام الحزب المهيمن و كون الأغلبية البرلمانية و الرئيس من حزب واحد، فإن رئيس الجمهورية يستطيع أن يختار من يشاء لرئاسة الحكومة و حتى أعضائها أنفسهم كون الأغلبية البرلمانية تجد في سياسته ما يحقق برنامجه الذي هو برنامج رئيس الجمهورية.

أما في حالة ما إذا كانت الأحزاب المعارضة في البرلمان لا تحتوي على أغلبية هنا معارضا أو ائتلافا حزبيا معارضا لرئيس الحكومة يعين رئيس الجمهورية و يكون مجبرا سياسيا و ليس قانونيا على اختيار رئيس الحكومة من المعارضة لأجل الحفاظ على استمرار استقرار المؤسسات السياسية، إلا أن الدستور الجزائري قد منح في النهاية لرئيس الجمهورية صلاحية تعيين رئيس الحكومة دون قيد أو شرط قانوني و قد فرضت سلطة رئيس الجمهورية نفسها في هذا الصدد مدفوعة بقوة مصدره الإنتخابي، فإذا كان الرئيس الفرنسي مثلا وفقا لأحكام دستور 1958 يتقيد بمبدأ الأغلبية البرلمانية عند تعيين الوزير الأول فإن الرئيس الجزائري الأحرج عليه في ذلك و لعل مرد ذلك أن النظام الانتخابي الجزائري يأخذ بأسلوب نسبي

طريقة تشكيل الحكومة:

إن تركيبة الجهاز الحكومي تعرف تزاوجا و تداخلا بحيث لا يتوقف تشكيلها على جزء من السلطة التنفيذية المقصود بها ادارة رئيس الدولة دون رئيس الحكومة في اختيار الأعضاء و توزيع الحقائب عليها بل بتظافر جهودها معها الأول بالتعيين و الثاني باجراء مزدوج ينطوي على انجاز المشاورات و القيام بالاقتراح حفاظا على الانسجام و الاستمرارية و بعد التعرف على الجانب الشخصي المنصب على رئيس الحكومة تتجه نحو الحكومة باعتبارها هيئة حماية غير منفصلة عن رئيسها من حيث طرق تركيبها و القواعد العامة التي تحتكم اليها فإذا كان رئيس الدولة يعين رئيس الحكومة فإن هذا الأخير من جهته يقوم باختيار أعضاء فريق حكومي و توزيع المهام بينهم.

إجراءات تــأليف الجهاز الحكومي:

إن رئيس الحكومة أو الوزير الأول حسب التعديل الدستوري الجديد بعد تعيينه يبدأ في اجراءات و مشاورات مع مختلف التشكيلات السياسية من أجل تشكيل حكومته و أهمها الأحزاب السياسية ذات النفوذ في البرلمان، فالبرلمان التعددي يكون مشكلا من كتل برلمانية حزبية تمتلك سلطة الموافقة على برنامج الحكومة فيما كان معمول به في دستور 1996 و الوزير الأول في التعديل الأخير يقدم مخطط عمل الحكومة و نشاطها بعد المناقشة لهذا يحرم رئيس الحكومة أو الوزير الأول من اخيار اعضاء حكومته حتى يكون هنالك تنويع في التمثيل الحزبي فيها، للحفاظ على استقرارها وديمومتها و ضمان مرور برنامجها أو مخطط عملها، فرئيس الجمهورية يعين الوزير الأول في اطار التعددية الحزبية و القيم الديمقراطية عرفيا لا دستوريا من الحزب الفائز بالأغلبية.

إن لرئيس الجمهورية سلطة تقديرية واسعة في تعيين الوزراء إلا أنه للتفسير و التوضيح أكثر نكون بصدد الحالات التالية:

الحالة الأولى :

نفترض اقتران بين أغلبيتين (رئاسية، برلمانية) فبالتأكيد رئيس الجمهورية سيتمتع بحرية في انتقاء الوزراء، فتشكيلة الحكومة سيتم اختيارها بما فيها الوزير الأول وفق رغبة رئيس الجمهورية دون الآخر بالاعتبار لمسألة الحزب الفائز بالأغلبية.

الحالة الثانية

:نفترض أنه لم يحصل اقتران بين الأغلبيتين فالراجح في أغلبية الأنظمة البرلمانية أن رئيس الحكومة أو الوزير الأول و الطاقم الوزاري يعين من الفاعلية البرلمانية و بالتالي تكبح من الرئاسية في هذا الصدد و بالنتيجة تولى السلطة حسب مقتضيات الأغلبية المطلقة و بالتالي يتطلب الائتلاف بين حزبين أو أكثر و بالطبع يكون رئيس الجمهورية في وضع مريح من حيث اختيار الوزير الأول و الوزراء خصوصا إذا كان حزبه داخل التكتل السياسي القائم على الائتلاف و يمكن أن يكون حزب الرئيس خارج الائتلاف و مع ذلك لرئيس الجمهورية أن يعين كما يرى الوزير الأول و أعضاء الحكومة لأن الدستور الجزائري لا يحدد بنص صريح أن يختار الطاقم الحكومي من الأغلبية البرلمانية. و هكذا بالنتيجة يصدر المرسوم الرئاسي المتضمن تشكيل الحكومة إلا أنه و إذا كنا قد أشرنا إلى أن رئيس الحكومة يختار أعضاء الحكومة أو الوزير الأول و يقدمهم لرئيس الجمهورية لأجل تعيينهم نتساءل هل يمكن لرئيس الجمهورية أن يعترض على أحد الوزراء أو مجموعة من الوزراء؟

و قد جاء التعديل الدستوري الأخير ليزيل الغموض حول هذه المسألة و هذا حسب المادة 79 المعدلة و التي أصبح فيها تعيين الوزراء يتم من قبل رئيس الجمهورية بعد استشارة الوزير الأول و بالنتيجة فإن التعديل الدستوري اسقط للوزير الأول حق الاختيار و الاقتراح الذي كان يتمتع به رئيس الحكومة قبل التعديل و أصبح دوره مجرد دور استشاري.

و إذا كان من المعروف كقاعدة عرفية كذلك في الدستور الجزائري إن لرئيس الجمهورية حق اختيار وتعيين الوزراء أصحاب الحقائب السيادية دون العودة إلى الوزير الاول و الأمر هنا لا يقوم بصدده الاشكال إلا أن الاشكال يثور في طريقة توزيع الحقائب الوزارية بين التشكيلات السياسية الراغبة في الإنضمام الى التشكيلة الوزارية خاصة إذا كنا أمام ائتلاف حكومي بين مجموعة من الأحزاب السياسية.

التدرج بين الوزراء:

التدرج آلية تمكن الوزير الأول من ضمان هيمنته على الجهاز التنفيذي أولوية تجد تبريرها في طبيعة الصلاحيات الممنوحة سواءا لاخلاصهم لشخص رئيس الجمهورية أو رئيس الحكمة أو الدعم السياسي الذي يقدمونه.

نائب الوزير الأول:

أضاف التعديل الدستوري الجديد الذي صادق عليه نواب الشعب و أعضاء مجلس الأمة في البرلمان المجتمع منصب نائب الوزير الأول و ذلك في احكام الفقرة 07 من المادة 77 من الدستور الجزائري، إذ يمكن لرئيس الجمهورية أن يعين نائبا أو عدة نواب للوزير الاول لغرض مساعدته في ممارسة وظائفه و ينهي مهامه أو مهامهم، و هذه الفقرة جديدة إذ لم تكن معروفة في النسخة الاصلية منذ دستور 1996 و ادرجت بموجب التعديل الدستوري الاخير، وهكذا فان الوزير الاول يقسم صلاحياته مع نوابه في حالة ما عينهم رئيس الجمهورية ضمن التركيبة الحكومية.

وزير الدولة:

الى جانب الوزير الاول و الوزراء قد يتم استحداث منصب تابع للجهاز التنفيذي يساعد الحكومة في اداء مهامها ووظائفها و المتمثل في منصب وزير الدولة فدستور 1996 و التعيدل الدستوري 2008 لم ينص على هذا المنصب و اكتفى بذكر اعضاء الحكومة و حسب الفقه الدستوري فان هذا المنصب مرتبط بالشخص المعين اكثر من المهمة المسندة اليه و عادة ما يكون هذا الشخص من الموظفين الكبار السابقين و لكن نظرا لسمعته و تجربته في الميدان السياسي يمنح له مثل هذا المنصب و يقوم رئيس الجمهورية بتعيينه خاصة في الامور التابعة لرئاسة الجمهورية هذا فضلا على انه لا يوجد أي نص يحدد مهام وزير الدولة، و هذا الامر متروك لرئيس الجمهورية ليحدد مهامه و عليه فان مرتبة وزير الدولة الدولة ترقى الى مرتبة الوزير العادي و ان كان دور الوزير العادي اكثر فاعليه من منصب وزير الدولة مع مع التاكيد على منصب الوزير الاول يرقى على منصب وزير الدولة.

الوزراء:

يعين رئيس الجمهورية الوزراء و ذلك بعد استشارة الوزير الاول (اعضاء الحكومة) و هكذا فان تعيين الوزراء و اختيارهم اصبح امرا محجوزا لرئيس الجمهورية دون غيره بعد ان تحول دور الوزير الاول الى دور استشاري فقط بعدما كان يملك كرئيس حكومة قبل التعديل سلطة الاقتراح لرئيس الجمهورية و يختص الوزراء كل بحسب القطاع الذي عين من اجل تسييره.

كتاب الدولة

ان الدستور الجزائري لم ينص على منصب كاتب الدولة الا ان تعيين كتاب الدولة امر معمول ب هاذ غالبا ما يتم الاعلان عن عدد من كتابات الدولة الى جانب الوزارات الموجودة على مستوى الحكومة و دورهم يتمثل في مساعدة الوزراء على اداء مهامهم و هم يعينون من قبل رئيس الجمهورية بناءا على اقتراح من رئيس الحكومة او الوزير، كما ان كتاب الدولة لا يحق لهم اقتراح القوانين او مناقشتها و على الرغم من ذلك يبقى الوزير دائما صاحب الكلمة الاخيرة في اتخاذ القرار

الوزراء المنتدبين:

يجوز لرئيس الجمهورية و نظرا لتشعب مهامه ان يقوم بتفويض أي شخص للقيام ببعض المهام و ذلك لاحداث منصب الوزير المفوض او الوزير المنتدب و عادة ما يكون هذا الوزير معينا من اجل المهام الخارجية و على الوزير المنتدب ان يتصرف في اطار التفويض الممنوح له دون ان يتعداه، و هو مسؤول امام رئيس الجمهورية.

انهاء عمل الحكومة

الحالة الادارية حيث كفل للوزير الاول حقه في الاستقالة، الوزير الاول أو رئيس الحكومة قبل التعديل يمكنه ان يقدم استقالته الى رئيس الجمهورية اي الجهة التي تملك سلطة التعيين و الاستقالة الدارية وفق هذا المفهوم تكون غالبا اذا ما وجد رئيس الحكومة او الوزير الاول ان سياسته لم يعد متجاوبا معها او لم تسير مع او وفق البرنامج او مخطط العمل الذي وضعه.

كما يملك رئيس الجمهورية اقالة رئيس الحكومة في اي وقت و هذا الحق ايضا منحه الدستور لرئيس الجمهورية وفق سلطته التقديرية و هو ما اشار اليه الدستور في احكام المادة 77 الفقرة (يعين الوزير الاول و الوزراء و ينهي مهامهم

تعريف الاستقالة الوجوبية: و هي التي تكون نتيجة اما بالتصويت على ملتمس الرقابة ضد الحكومة في المجلس الشعبي الوطني، و اما اذا رئيس الجمهورية او الوزير الاول يرغب في الترشح لرئاسة الجمهورية و ذلك في حالة حصول مانع لرئيس الجمهورية او في الحالة العكسية و هذا ما اشارت اليه احكالم المادة 90 من الدستور و التي تقول انه لا يمكن ان تقال او تعدل الحكومة القائمة بحصول مانع لرئيس الجمهورية او وفاته او استقالته حتى يشرع رئيس الجمهورية الجديد في ممارسة مهامه.

اما الوزير الاول فيستقيل وجوبا اذا ترشح لرئاسة الجمهورية و يمارس وظيفة الوزير الاول حينئذ احد اعضاء الحكومة الذي يعينه رئيس الدولة.

الفرع الثاني :"صلاحيات رئيس الحكومة الدستورية وفق دستور:

تنص المادة 85 من دستور 1996: زيادة عن السلطات التي تخولها اياه صراحة احكام اخرى يمارس رئيس الحكومة الصلاحيات التالية:

-يوزع الصلاحيات بين اعضاء الحكومة مع احترام احكام الدستور.

-يرأس مجلس الحكومة.

-يسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات.

-يوقع المراسيم التنفيذية

-.يعين في وظائف الدولة دون المساس بأحكام المادتين 77 و 78.

-يسهر على حسن سير الإدارة العمومية

.

صلاحيات الوزير الاول وفق التعديل الدستوري لسنة 2008:

المادة 85 من دستور 1996: زيادة عن السلطات التي تخولها اياه صراحة احكام اخرى يمارس رئيس الحكومة الصلاحيات التالية:

-يوزع الصلاحيات بين اعضاء الحكومة مع احترام احكام الدستور.

-يسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات.

-يوقع المراسيم التنفيذية بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك.

-يعين في وظائف الدولة بعد موافقة رئيس الجمهورية دون المساس بأحكام المادتين 77 و 78.

-يسهر على حسن سير الإدارة العمومية

يملك رئيس الحكومة أو الوزير الاول عدد من الصلاحيات الدستورية تفسر مكانته داخل السلطة التنفيذية و علاقته مع باقي المؤسسات الدستورية، وبالتالي فقد أنيطت به سلطات متعددة بعضها مرتبط بالوظيفة التنفيذية وبعضها ذو طبيعة ادارية باعتباره مشرفا على العمل الاداري، كما يملك سلطات تشريعية واضحة المضامين والأهمية مثل المبادرة بمشاريع القوانين و المشاركة في تحديد جلسات البرلمان

التحديد الدستوري للصلاحيات التي ينفرد بها الوزير الاول:

ان مهام الوزير الاول تتمثل في تنفيذ و تنسيق برنامج رئيس الجمهورية و هذا ما اشارت اليه المادة 73 من الدستور (ينفذ الوزير الاول برنامج رئيس الجمهورية و ينسق من اجل ذلك عمل الحكومة) و تتمثل عملية التنفيذ بالنسبة للوزير الاول في القيادة و الاشراف و المراقبة و التوجيه للقائمين بهذه العملية من الوزراء، كما يملك صلاحية اتخاذ القرارات بهذا الشأن، أما التنسيق فيتمثل في تحقيق الانسجام بين القطاعات الوزارية.

توزيع الصلاحيات بين اعضاء الحكومة:

يتولى الوزير الاول توزيع الحقائب الوزارية على كل وزير و يحدد صلاحياته، و في هذا الاطار فانه و بعد تعيين كل وزير تحدد له الصلاحية التي يجب عليه احترامها و عدم الاعتداء على صلاحيات الوزارات الأخرى.

رئاسة اجتماعات الحكومة:

بعدما الغى التعديل الدستوري لسنة 2008 مجلس الحكومة و ذلك في اطار التاكيد على مبدأ وحدوية السلطة التنفيذية، جاءت المادة 77 في فقرتها السادسة لتخول للوزير الاول رئاسة اجتماعات الحكومة بناءا على تفويض من رئيس الجمهورية المادة 77 الفقرة 06 (يمكن لرئيس الجمهورية ان يفوض جزءا من صلاحياته للوزير الاول لرئاسة اجتماعات الحكومة

سلطة الوزير الاول في مجالي التنظيم والتنفيذ:

من أهم مهام الوزير الاول السهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات من اجل المحافظة على النظام العام في البلاد، غير ان تعديل تنفيذ القوانين قد يعمل عدة تأويلات و في هذا الصدد يقول جورج فيدال: "إن مضمون تنفيذ القوانين قد يعني أولا نشر القوانين و التذكير بأحكامها استعمال الاكراه و القوة لضمان تنفيذها، اتخاذ الاجراءات المناسبة التي تدخل في اختصاصات الحكومة القيام بالتنفيذ مع الحفاظ على النظام العام" و يرى عبد القادر بولمان أن تنفيذ القوانين هي وظيفة ادارية تعني أولا: قيام رئيس الحكومة بتنفيذ القوانين التي يصادق عليها البرلمان و ثانيا قيام رئيس الحكومة (الوزير الاول) بتنفيذ التنظيمات و ثالثا اتخاذ القرارات الادارية اللازمة لتنفيذ هذه الاعمال.
بينما يرى بوكرع ادريس و أحمد وافي أن تنفيذ القوانين و التنظيمات يمتد لكل القوانين الموضوعة من طرف البرلمان و المراسيم الموضوعة من رئيس الجمهورية، فالوزير الاول يعود له اختصاص المجال التنفيذي المشتق بالعودة الى احكام المادة 125

توقيع المراسيم التنفيذية بعد موافقة رئيس الجمهورية:

بعدما كان دستور 1996 يمنح للوزير الاول حق اصدار المراسيم التنفيذية بصفة مستقلة دون العودة لرئيس الجمهورية. جاء التعديل الدستوري 2008 ليلغي هذه الاستقلالية و يربط توقيع المراسيم التنفيذية بمدى موافقة رئيس الجمهورية عليها و هو ما يدخل ضمن تكريس وحدوية السلطة التنفيذية لا ثنائيتها و المراسيم التنفيذية هي نتيجة لتكليف الوزير الاول بالسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات ذلك لأن بعض النصوص و التشريعات لا يتم تنفيذها بمجرد الاصدار و النشر بل تتطلب صدور مراسيم توضيحية تفسيرية للنص أو جزء منه، فهنالك بعض النصوص التي تحوي قواعد عامة يترك أمر تحديد كيفية تنفيذها للسلطة التنفيذية عن طريق الوزير الاول بالمراسيم التنفيذية.

صلاحية التعيين:

يتمتع الوزير الاول في اطار ممارسة اختصاصاته المقررة دستوريا بحق تعيين طائفة من موظفي الدولة المصنفين ضمن فئة الوظائف العليا غير ان الدستور وضع قيدا على ممارسة هذا الاختصاص يتمثل في اشتراط موافقة رئيس الجمهورية و عدم المساس باختصاصات رئيس الجمهورية في التعيين و فق احكام المادتين 77 و 78 من الدستور أي تنازع جاء المرسوم الرئاسي 99 رقم 99-239 المتضمن الغاء المرسوم الرئاسي 89-44 و المرسوم التنفيذي 91-307 و عوض بالمرسو م الرئاسي 99-240 الذي يتعلق بالوظائف المدنية و العسكرية المخول لرئيس الجمهورية التعيين فيها.

يسهر على حسن سير الادارة العامة:

اذا كان الوزير الاول يسهر على السلطة التنفيذية فان له مسؤوليات خاصة في الميدان الاداري بالاشراف على الجهاز الاداري و ضمان النظام في تسيير المرافق العامة ومن ذلك فان مساعي الوزير الاول لا تبلغ اهدافها الا اذا تمتع بالوسائل الكيفية و المتمثلة في ادارة قوية مهما كانت طبيعتها على قدر كبير من التنظيم ذات امكانيات و قادرة على اتخاذ اجراءات سريعة و فعالة، فمن المعلوم ان الادارة مصدر المعلومات و اصبحت من اهم الوسائل المتكأ عليها لتحقيق البرامج الحكومية في كافة المجالات و التحكم فيها يعني المسك بالسلطة التنفيذية التي تسهل عملية اتخاذ القرارات السياسية و الادارية.

الوظيفة الاستشارية للوزير الاول:

للوزير الاول مهام استشارية و ذلك بتقديم استشارة حول مسائل معينة كاعلان حالة الطوارئ و الحصار و كذا الحالة الاستثنائية او اعلان الحرب و كذلك اثناء حل المجلس الشعبي الوطني او تنظيم انتخابات او تنظيم انتخابات تشريعية قبل موعدها.

المطلب الثاني : سلوك أحزاب المعارضة في الجزائر

ما دام من حق الحاكمين أن يؤيدهم المحكومون إذا هم أحسنوا، فإن من حق المحكومين أن يعارضوا الحاكمين إن هم أساءوا؟!.. بل إن هذه المعارضة، عند الإساءة، هي من حقوق الحاكمين على المحكومين أيضًا.

ولاة الأمور وحكام المسلمين هم نواب عن الأمة، فالسلطة الحقيقية الأصيلة هي للأمة، والحاكمون ليسوا بمعصومين، وكل بني آدم خطاء.. والخطأ في الولايات العامة أكثر وقوعًا من الخطأ في الشأن الخاص، وآثاره الضارة أكبر وأعم، ومن ثم فالوزر عليه أشد وأثقل.. ولصاحب الحق الأصيل سلطان لا ينازع في مراقبة وكيله ونائبه وخليفته في أداء ما فوض إليه من مهام، كي تنجز هذه المهام على النحو الذي أراده صاحب الحق عندما عقد لنائبه عقد الوكالة والإنابة والتفويض..![1]

الفرع الأول : المعارضة المؤسساتية في الجزائر

_ مفهوم المعارضة :

يرتبط مفهوم المعارضة بنوعية قواعد العملية السياسة المتعامل بها على مستوى النظام السياسي القائم، وعلى هذا الأساس ثمة في تقديري نوعين من قواعد العملية السياسية بحسب طريقة تبلورها:

النوع الأول قواعد متفق عليها مجتمعيا

وهي القواعد التي تتم عبر آلية التوافق المجتمعي العام حول شكل ومضمون النظام السياسي العام، وهذه الآلية تكون نتيجة مخاض يمر به المجتمع قبل أن يستقر على شكل ومضمون الدولة التي يريدها ويبتغيها، ويمكن إجمالها في أربعة قواعد كبرى:

1. قاعدة الإشراك الفعلي للمجتمع في طريقة ومضمون صناعة عقده مع الدولة التي يختارها شكلا ومضمونا، بما يلبي حاجته في أن تكون له سلطة العقد تأسيسا بالدرجة الأولى، وتعود له تعديلا؛
2. قاعدة الإشراك الفعلي للمجتمع في التقرير عبر آلية الانتخابات الحرة والديمقراطية والنزيهة،

الحرة حيث الحق في التبلور المنظم للتعبيرات المجتمعية مصان ومكفول،

والديمقراطية حيث الحق في أن تعكس هذه الانتخابات الإرادة الحقيقية للمجتمع، من خلال تمكن من حظي بثقته الانتخابية أن ينفذ برنامجه الانتخابي[2]

- والنزيهة حيث الحق في أن تنعكس اختيارات المجتمع من خلال ناخبيه انعكاسا شفافا على صناديق الاقتراع وأن تكون الإرادة المجتمعية المعبر عنها في الانتخابات، هي الإرادة العليا للمجتمع التي تصنع القرار وتحدد الاختيارات الكبرى التي تسير عليها الدولة؛

1. قاعدة الإشراك الفعلي للمجتمع في التنفيذ من خلال هذه الانتخابات الحرة والديمقراطية والنزيهة التي تصنع أغلبية تمكن الحائزين عليها من تنفيذ برنامجهم الانتخابي الذي وعدوا به باعتبارهم هم من حظوا بثقة المجتمع؛
2. قاعدة الإشراك الفعلي في التقويم من خلال الحق في مراقبة من أوكل له المجتمع تنفيذ اختياراته الكبرى التي حددها، والحق في محاسبته على التقصير أو الاعوجاج عن تنفيذ هذه الاختيارات الكبرى.

وإذن مفهوم المعارضة في إطار هذا النوع من قواعد العملية السياسية، هو ذاك التعبير المجتمعي المنظم الذي يحرص على مراقبة ومحاسبة السياسات العامة للحكومة التي حظيت بثقة الأغلبية، وهي بذلك يكون مسعاها هو الدفاع عن المجتمع من خلال اتجاهين:

1. مراقبة مدى التزام هذه الأغلبية الحاكمة التي منحها المجتمع ثقته لها بما وعدته به في برنامجها الانتخابي، ومحاسبتها على أساسه؛
2. السعي الحثيث إلى إقناع المجتمع باختيارات هذه المعارضة وبرنامجها و تعرية مواطن الخلل والضعف في برنامج الأغلبية، في انتظار جولة المحاسبة العامة المتمثلة في دورة الانتخابات، وذلك بهدف حيازة ثقة المجتمع ببرنامجها واختياراتها حتى يتبناها وتصبح متماهية مع اختياراته وبرنامجه وهكذا دواليك.[1]

النوع الثاني قواعد إكراهية غير متفق عليها مجتمعيا

وهي القواعد التي تلغي كليا أو جزئيا الإشراك الفعلي للمجتمع في التقرير والتنفيذ والتقويم، وبالتالي لا ينتج عنها توافق مجتمعي عام حول شكل ومضمون النظام السياسي العام، وهي إذن قواعد تلبي حاجة تزكية واستمرارية هذا الإلغاء وتعمل على تأبيد تغييب الإشراك الفعلي للمجتمع في صناعة مصائره الكبرى، ويمكن إجمالها في قاعدتين اثنتين:

1. .قاعدة الإقصاء الفعلي للمجتمع في التقرير والتقويم والتنفيذ؛
2. .قاعدة الإشراك الفعلي للمجتمع في خدمة الوضع القائم وتزكيته.[2]

1.موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثالثة، 1990، الجزء السادس ص 250

2. موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثالثة، 1990، الجزء السادس ص 255

وإذن مفهوم المعارضة في إطار هذا النوع من قواعد العملية السياسية، هو ذاك التعبير المجتمعي المنظم الساعي سلميا وتدريجيا إلى تغيير هذه القواعد وإرساء بديل عنها أقرب إلى النوع الأول من القواعد التي تلبي حاجة الإشراك الفعلي للمجتمع في التقرير والتنفيذ والتقويم، ذلك أن الوضع القائم المتسم بسيادة هذه النوع الثاني من القواعد في العملية السياسية، يقتل إرادة التغيير ويأبد حالة الإقصاء الفعلي و الممنهج للمجتمع في التقرير والتنفيذ والتقويم، وقد يستعير الأشكال الظاهرية لقواعد العملية السياسية المتفق عليها مجتمعيا، (الانتخابات، المؤسسات التشريعية والتنفيذية، المعارضة، الموالاة...) فقط من أجل خدمة استمرار هذا الوضع القائم بالأساس على سيادة هذا النوع، لكن في غياب المضامين التي هي جوهر النوع الأول من القواعد.[1]

موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثالثة، 1990، الجزء السادس ص 290

الفرع الثاني : المعارضة الحزبية في الجزائر

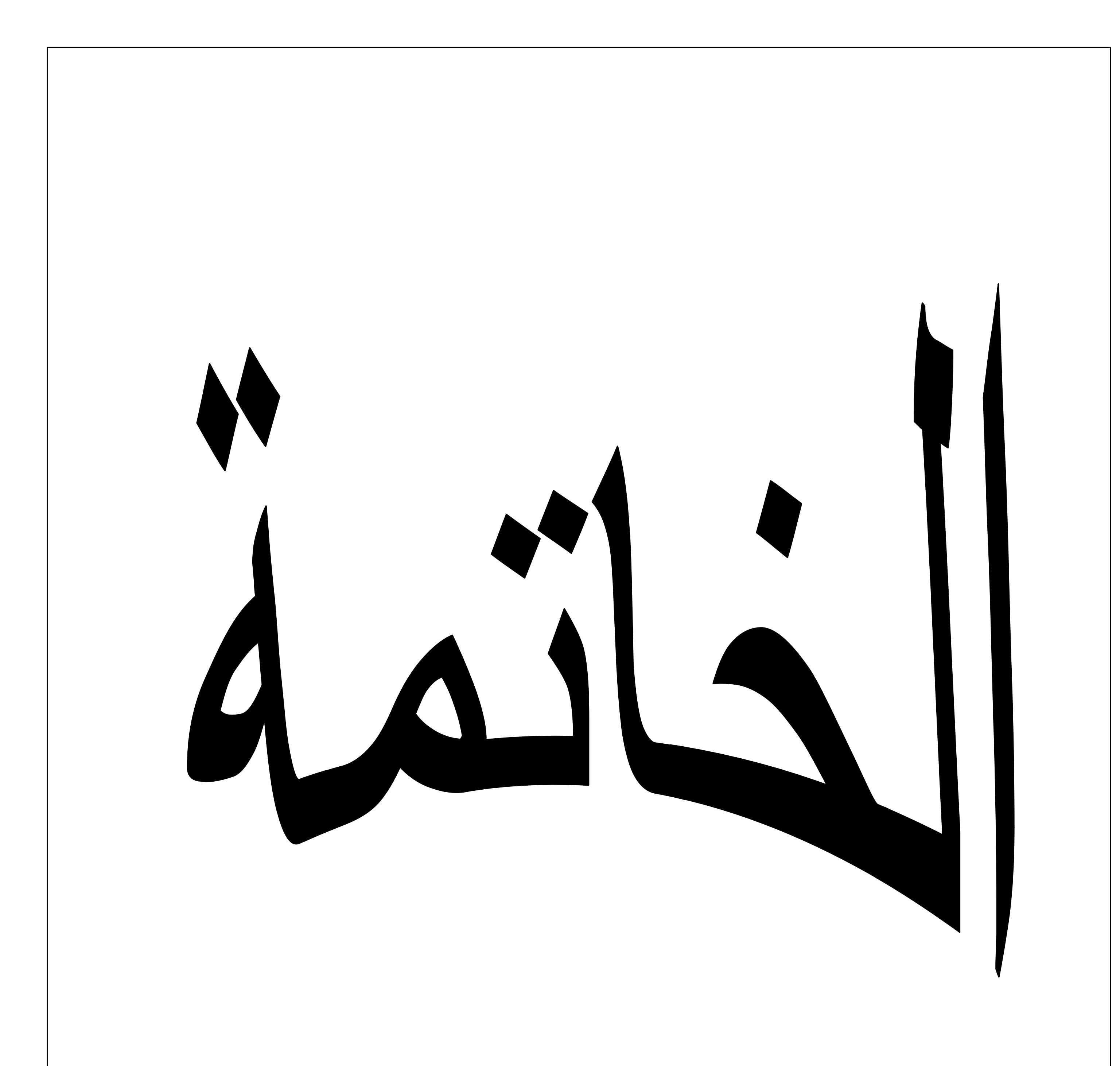
لا تزال المعارضة السياسية في الجزائر تتخبط في الحيز الانشغالي والاشتغالي الضيق الذي رُسم لها، مذ تم تكسير التعددية ذات النسق العالي جدة وجودة، التي برزت بداية تسعينيات القرن الماضي بوصفها الانموذج الأمثل في تاريخ العمل السياسي العربي، قبل أن تتسبب في تسيبها ومن ثم تحييدها السلطة الفعلية في الجزائر، مستغلة في ذلك ضعف الخيال السياسي لقادة تلكم المعارضة القوية وقتذاك بشتى أطيافها وبرامجها وتوجهاتها، الأمر الذي أعطى الحجة والذريعة لمناوئي اصلاحات ما بعد أحداث أكتوبر 1988 للعودة إلى أخطر من مرحلة ما قبل تلكم الأحداث، وهذا حين تم الارتكاس إلى الأحادية العصبوية، لكن بغطاء تعددي تضمن حياته وديمومته الغنيمة المشتركة، وهكذا تمت مصادرة الارادة الجادة والملتزمة لكل بقايا المعارضة، وباعت شخصيات أفكارها وأحزابها حتى، حين تبوأت مناصب في شتى مستويات مؤسسات الدولة، معلنة عن انحيازها لهاته الأخيرة على حساب الوطن، وللمنصب على حساب الحزب. وضع نجم عنه موت السياسة بشكل سريري تام ودائم. ضيق الحيز الاشتغالي والوظيفي الذي طوقت به السلطة المعارضة وراودتها وروضتها به على مدار أزيد من عقد من الزمن، جعل هاته الأخيرة تتخبط في ممشاها الوظيفي ومسارها التنظيمي لتفقد مع توالي السنين كل معنى الوجود في الوعي والضمير السياسي الجمعي، تخبط عكسته تداعيات الزيارة الأخيرة لوفد سياسي جزائري إلى سورية، وموجة من الانتقادات التي طالت مبادرته من قبل بعض رموز الحركات والجمعيات الدينية والسياسية المناوئة لنظام بشار الأسد، على خلفية اضطهاده لشعبه بعد أن رفض التغيير والتغيُر، انسجاما مع اللحظة التاريخية التي يعيشها العالم العربي، فزج بالبلاد كلها في أتون حرب أهلية عسُر على المستقبليين والمحللين معرفة أنى مآلها ومنتهاها، لكون مصيرها ليس بيد السوريين انفسهم، بل بيد أطراف أخرى.[1]

1. بشير عمري صحيفة القدس العربي ص 12 عمود الفقرات والمقالات 2013

يعترض ثلث الأحزاب السياسية الجزائرية على سياسية النظام الجزائري، وهو اعتراض شكلي، بحسب طمين، فمنها أحزاب قائمة على معيار مشاركة الأعضاء في الحياة الحزبية، وأحزاب مبنية على معيار التنظيم، وأخرى تتكئ على معيار القاعدة الاجتماعية.

ويتفق الناشط السياسي عبد الحكيم عباس مع طمين على أن المنظومة المحلية تتوز ع على أحزاب الرأي، وهي أحزاب ليس لها أي مذهب سياسي أو إيديولوجي معين وواضح، مقابل وجود أحزاب لها إيديولوجيات شاملة وفلسفة متكاملة، كما توجد أحزاب شمولية وأحزاب متخصصة وأخرى موصوفة بـــــ"الاحتكارية" وتشكيلات البرامج وأحزاب الأشخاص وأخرى خاصة ومختلطة.

في ظل هذه المعطيات، تبقى هيمنة النظام الحالي قائمة ومرشحة للاستمرار، وهذا يعني أن بوتفليقة هو الذي يختار نفسه أو يختار من يمثله في الرئاسيات المقبلة. أما المعارضة السياسية داخل التكتل أو خارجه، فدورها لا يتعدى الاستئناس السياسي، ففي ظل مقاطعة 80 بالمئة من الجزائريين للانتخابات الرئاسية المقبلة، تكفي الرئيس أصوات الهيئات النظامية ونفوذ الإدارة ودعم القوى العظمى.


الخاتمة

مرت عشرون سنة على دستور 23 فبراير 1989, الذي كرس التعددية الحزبية واضعا نهاية لعهد الأحادية، وكانت لي مع الذكرى وقفة أكاديمية إلى جانب لاعبين أساسيين في تجربة التحول الديمقراطي، رئيس حركة مجتمع السلم، أبو جرة سلطاني، والأمين العام لجبهة التحرير الوطني، عبد العزيز بلخادم، في الندوة التي احتضنها مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، وتكمن أهمية الندوة في أن رئيس الحكومة السابق كان من بين أعضاء الفريق المكلف بصياغة دستور الإصلاحات في الوقت الذي كان التيار الإسلامي في المعارضة غير مستعد للعمل التعددي والعلني

بينما النقاش داخل سرايا النظام لم يحسم قضية التعددية بعد، هل نطبق تعددية على طريقة أنور السادات في مصر الذي سمح لحزب يميني وحزب من تيار اليسار وحزب الوسط الذي ترأسه السادات ذاته، وهي الفكرة التي طرحها البعض داخل حزب جبهة التحرير الوطني انطلاقا من المنابر المتعددة التي تشكلت معالمها داخل الحزب، في الوقت الذي لم يكن الكثيرون يتكهنون بموجة الإسلاميين، وتحضرني هنا تلك الدراسة التي قدمها بعض الأكاديميين للسلطة حول مستقبل التشريعيات لسنة 1991, واضعين مجموعة من السيناريوهات أدناها لا تخرج عن برلمان فسيفسائي، وهكذا لم يكن يتوقع الكثير من داخل سرايا النظام ذاته بأن الفيس سوف يحسم اللعبة ويغلق التجربة الديمقراطية في جولتها الأولى. بعد عشرين سنة من التجربة الديمقراطية، حاول رئيس حركة مجتمع السلم أن يقيم التحول الديمقراطي في الجزائر انطلاقا من تجربته الحزبية التي انتقلت من المعارضة إلى المشاركة، ولخصها فيما سماه بالإخفاقات العشر، من تعددية محصورة إلى تعددية غامضة التي صاحبتها غياب الاحترافية مع غياب البدائل الناضجة سياسيا التي كرستها ديكتاتوريات الزعامات التاريخية مما أدى إلى الاكتفاء بالنضال المكتبي مع اتساع الهوة بين الخطاب الحزبي واهتمامات المواطنين أو ما سماه رئيس حمس بالخطاب الأرستقراطي، مع فشل النخب السياسية الشابة في صناعة نموذج للتغيير أدى إلى يأس الشعب من وعود

الديمقراطيين وأحلام الإسلاميين ومن اجترار التيار الوطني، وهذه الإخفاقات العشرة جعلت الأمين العام للأفلان يتحفظ على ثمانية منها، وذلك من قناعات سياسية وحزبية أن جبهة التحرير كانت ولا تزال رقما حاسما في اللعبة الديمقراطية. واعتقد أن تجربة التحول الديمقراطي في الجزائر تحتاج إلى مقاييس كما قدمت في ورقة المداخلة، هذه المقاييس تنطلق من تحديد مفهوم التحول الديمقراطي الذي أصبح له مقاييسه الكمية والكيفية، بحيث يبدأ التحول الديمقراطي بالمرحلة الانتقالية التي تتميز بأنها من أصعب المراحل تعقيدا يصاحبها الكثير من العنف بسبب الانتقال من نظام إلى آخر، وهي المرحلة التي تسميها الأدبيات الإعلامية في الجزائر بالعشرية الحمراء، التي بدأت مع وقف المسار الانتخابي، ولا تزال رواسبها لم تحسم بعد. ومن أفضل مراحل التحول الديمقراطي أن يصل المجتمع بتجربته إلى مرحلة التوازن الديمقراطي حيث استقرار المؤسسات الانتخابية والتمثيل الشرعي الذي يمنحه حق التداول على السلطة بفضل المشاركة السياسية الواسعة للمواطنين، وعليه نتساءل: هل الجزائر تعيش التحول الديمقراطي في مرحلته الانتقالية أم وصل إلى نقطة التوازن الديمقراطي؟ الواقع، أن التجربة الديمقراطية في الجزائر مرت بمرحلتين أساسيتين في انتظار المحطة القادمة، المرحلة الأولى التي أطلقت عليها في ورقة المداخلة بمرحلة الفوضى الديمقراطية، من أهم مميزاتها التركيز على الدين، الهوية والتاريخ، وهي المسائل التي تم من خلالها تعبئة الشارع لمواجهة رواسب النظام القديم، الذي لم يجد أمامه إلا اللعبة الديمقراطية كخيار لتجاوز الحالات الأزموية، بسبب أزمات متداخلة من اقتصادية إلى سياسية نتيجة تصادم القوى داخل سرايا النظام، وهو ما أدى إلى نتائج كارثية في المرحلة الانتقالية حصيلتها خراب العمران وذبح الوطن كما عنون حسنين هيكل في إحدى مقالاته اليابانية حول تجربة الديمقراطية في مرحلتها الأولى في الجزائر .أما المرحلة الثانية فهي ما أسميها بمرحلة الضبط الديمقراطي، أهم مميزاتها التحالف الرئاسي الثلاثي بين جبهة التحرير والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم، وهو تحالف قام على شرعية دعم الرئيس بوتفليقة انطلاقا من قناعات تعطي الأولوية لبناء المصالحة الوطنية للخروج من المأساة الوطنية مع دعم برنامج النمو الاقتصادي، واستطاعت قوى التحالف أن تضبط العملية السياسية بغلق اللعبة أمام باقي التيارات السياسية المعارضة، مما أدى إلى إضعافها وتغييبها عن الساحة السياسية بعدما وجدت نفسها تغرد خارج السرب، وهو ما جعل أحزاب مثل جبهة القوى الاشتراكية أو التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية يرفض كل منهما المشاركة في الانتخابات الرئاسية، والتساؤل

الذي يطرح: ماذا بعد الرئاسيات ؟ أو إلى أين يتجه التحول الديمقراطي في الجزائر؟ نعود إلى مقاييس التحول الديمقراطي التي تشترط في الوصول إلى نقطة التوازن الداخلي أن نبني مؤسسات مستقرة بدعامة شرعية الناخب، والقضية المطروحة هنا، أن الناخب الجزائري في الانتخابات المحلية والتشريعية السابقة قدم مؤشرات سلبية تدق ناقوس الخطر فيما يتعلق بمستقبل المشاركة السياسية، فنسبة المشاركة التي لم تتعد 35 بالمائة في الانتخابات تدل على عجز الحركية السياسية على دفع ما سميته بالناخب المستهلك للذهاب للسوق الانتخابية، لأن التاجر السياسي لم يعد يملك بضاعة ذات جودة تغري المستهلك، فبعد تآكل الوسائل التعبوية التقليدية المتمثلة في الدين، اللغة والهوية والتاريخ، لم يعد ممكنا تجاوز أزمة المشاركة السياسية إلا عبر الشرعية الوحيدة الجذابة والمغرية والمتمثلة في شرعية الأداء الاقتصادي والاجتماعي. وأخطر مرحلة في التحول الديمقراطي في الجزائر استمرار الاعتماد على الريع النفطي، وفي حالة ما إذا طال أمد الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها المباشرة على تراجع أسعار المحروقات في الثلاث سنوات القادمة، فإننا يمكن أن نتصور سيناريو كارثي أكثر تأثيرا من سيناريو سنة 1986, عندما اشتدت الأزمة الاقتصادية العالمية وتراجعت مداخيل النفط مما أدى بصانعي القرار في الجزائر إلى تصدير الديمقراطية للشارع، والمشكلة هنا أننا لم نعد نملك خيارا ديمقراطيا آخر يمكن استنساخه كما حدث بعد أحداث 5 أكتوبر 1988, فالتحدي المطروح بالنسبة للتحول الديمقراطي في نقطة التوازن: كيف نكسب رهان الأداء الاجتماعي والاقتصادي بعيدا عن مداخيل النفط الوهمية؟ فالكل يتحدث عن ما بعد الحقبة النفطية، لكن ما ذا أعددنا لها ؟ والإجابة عن السؤال هو الحل نحو الاستقرار السياسي والاجتماعي .

قائمة المراجع

. 1.مقدمة كتاب الأحزاب السياسية في العالم الثالث اسامه الغزالي دار النشر بيروت السنة 1987

2.التحول الديمقراطي والمجتمع المدني د- عبد الوهاب حميد رشيد

3.تقرير عن ملف مؤتمر دراسة النظام العالمي الجديد

4.مدونة الإلكترونية د/سمير عبد الرحمن الشمري " الأحزاب السياسية وطبيعة التحول الديمقراطي "

5.الدولة بين نظريات التحديث و التبعية أحمد زايد

6.صراع الواقع (القوة العالمية والإستراتجية العربية) الكاتب جمال الصغير

7.جمال الصغير " الفاسد الصريح يلطخ التاريخ الصحيح "" ص12 موقع دنيا الرأي

8.مشروع الدكتورة لأستاذ بوبينة نبيل " مصدر الديمقراطية الأحزاب السياسية "

.

9.صأمويل فلبس هنتنجتون) ولد 18 أبريل - 1927 توفي 24 ديسمبر 2008 أستاذ علوم سياسية اشتهر بتحليله للعلاقة بين العسكر والحكومة المدنية، وبحوثه في انقلابات الدول

10. الوعي السياسي في العالم العربي الباحث والأديب المصري *محمد عبدالواحد حجازي*

11.الديمقراطية الأمريكية الجديدة موريس بي – فورينابيرترام جونسون

12.الدولة بين نظريات التحديث و التبعية أحمد زايد

13.صدمة الديمقراطية صلاح الدين حافظ دار سينا للنشر سنة 2000

14.الاستقرار السياسي في العالم المعاصر هشام محمود الأقداحي

15.علم السياسة د. محمد نصر مهنا دار غريب للطباعة والنشر

16.التحول الديمقراطي والمجتمع المدني د- عبد الوهاب حميد رشيد دار المدى للنشر

17.الإسلام والديمقراطية د- فهمي هو يدي مركز الأهرام

18.صدمة الديمقراطية صلاح الدين حافظ سينا للنشر

19.ديمقراطية من دون ديمقراطيين بحوث الندوة الفكرية /المعهد الإيطالي مركز دراسات الوحدة

20.مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية د- على خليفة الكواري مركز دراسات الوحدة العربية

21.تطور مفهوم الديمقراطية . عصمت سيف الدولة موقع الفكر القومي العربي

22.الحوار الوطني الديمقراطي وليد لقيسي موقع النور

23.علم السياسة محمد نصر مهنا دار غريب للطباعة والنشر 1997/01/01